

الانحراف الاجتهاعي والجريمة

(علم اجتماع الجريمة)

د. بسام محمد أبو عليان

محاضر في قسم علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية - جامعة الأقصى

الطبعة الثالثة

٢٠١٦م

دار آبي كتب

بريطانيا

الإهداء

أهدي هذا الجهد إلى أعزائي طلبة
علم الاجتماع بجامعة الأقصي.

تقديم:

بسام محمد أبو عليان، باحث فلسطيني لا تتسم أعماله بالعمق وسعة المعرفة فحسب، لكنها تكشف عن أكاديمي جدير بالاحترام أيضًا.

ولئن كان حقل الدراسات السوسولوجية العربية ما يزال يبدو بكرًا، بالرغم من بضع عشرات من الأعمال المرموقة، فإن كتاب "الانحراف الاجتماعي والجريمة" سوف يحتل مكانة بين أرقاها، بالنظر إلى إحاطته الشاملة بموضوع لم يحظَ بما يستحق من الاهتمام العلمي، وسرعان ما سيدرك قارئ هذا الكتاب أنه لا يمكن فهم الجريمة وأبعادها الاجتماعية من دون هذا العمل المتفوق، حتى أنه يكفي لكي يضع المؤلف بين خيرة أكاديميي علم الاجتماع العرب. عدا عن أننا نعيش مع الجريمة بأوجه مختلفة، فإنها قديمة قدم وجود الإنسان نفسه، يقول المؤلف في تمهيده للكتاب: "إن الجريمة ظاهرة اجتماعية؛ لكنها ليست ظاهرة حديثة العهد أو ظاهرة جديدة على المجتمعات الإنسانية، إنما هي ظاهرة قديمة بقدم المجتمعات الإنسانية، وقد ارتبط وجود الجريمة بوجود الإنسان على ظهر الأرض، فكانت أول جريمة قتل ارتكبت في تاريخ الإنسانية، حينما أقدم قابيل على قتل أخيه هابيل، ويضيف: "من البديهي أن توجد الجريمة حيث توجد المجتمعات الإنسانية، فوجود المجتمعات يعني وجود مجموعة من الأفراد برغباتهم وأهدافهم وطموحاتهم وحاجاتهم المختلفة على بقعة جغرافية محددة، التي تلتقي وتتماثل حينًا وتتعارض وتتباين أحيانًا كثيرة، الأمر الذي يجعل البعض يرى في العنف والجريمة والاعتداء على حقوق ومصالح الآخرين طريقة مناسبة لتحقيق أهدافهم وتطلعاتهم وإشباع حاجاتهم".

وما من عمل أكاديمي غطى أبعاد ودلالات ومنابع الجريمة كما فعل أبو عليان في كتابه هذا، وفي جانب من سعة الإحاطة يقول المؤلف: "علماء النفس درسوا ظاهرة

الجريمة والانحراف الاجتماعي من ناحية نفسية بحتة، باعتبار أن السلوك الإجرامي هو سلوك عدواني له دوافعه النفسية الغريزية أو المكتسبة...، واهتموا بدراسة دور هذه العوامل في تنمية السلوك الإجرامي عند الفرد. أما علماء الاجتماع فقد درسوا الجريمة من ناحية اجتماعية، باعتبارها ظاهرة اجتماعية سلبية تؤثر وتتأثر بالنظم الاجتماعية، وأن الجريمة ليست ظاهرة فردية تحركها دوافع داخلية فقط، وهم على النقيض تمامًا من المدرسة النفسية، وقد ركزت الدراسات الاجتماعية على العوامل: (الأسرية، والثقافية، والإعلامية، والاقتصادية، والتعليمية، والطبقة الاجتماعية، والجنس) التي تساعد على تنمية وتعزيز سلوك الانحراف الاجتماعي والجريمة، بالإضافة إلى الكشف عن العلاقة بين العنف والانحراف الاجتماعي، والعلاقة بين الجريمة والفقير، أو العلاقة بين الجريمة والاضطهاد داخل المجتمع، والعلاقة بين الجريمة وانخفاض المستوى التعليمي، والعلاقة بين الجريمة ومكان الإقامة سواء في الريف أو الحضر أو الأماكن العشوائية والنائية، والعلاقة بين الجريمة والتفكك الأسري... إلخ. أما علماء السياسة فقد درسوا الجريمة باعتبارها ظاهرة سياسية، ترتبط بمفهوم السلطة والنظام والسيطرة والقوة في الدولة. وعلماء القانون درسوا الجريمة بوصفها سلوك يتجاوز الأعراف والقانون ويعتدي على حرمة. وعلماء التربية والأخلاق فقد درسوا الجريمة بوصفها ظاهرة تنتسب في إيذاء الآخرين وإلحاق الضرر بهم، وأنها تنطلق من دوافع عدوانية، تتناقض مع قيم التربية السمحة في بناء الإنسان الصالح، وتتعارض مع قيم الأخلاق في تهذيب النفس وإصلاحها. يلاحظ مما سبق أن كل نظرية من النظريات العلمية في العلوم الإنسانية حاولت أن تدرس ظاهرة الجريمة وتصب جُل اهتمامها وتركيزها على عامل واحد في تفسير الجريمة، وتغفل بقية العوامل الأخرى أو تقلل من أهميتها. لذلك فإنه من الخطأ الاعتماد على عامل واحد وإنكار دور وفعالية العوامل الأخرى في تفسير السلوك

الإجرامي، ولا بد من توحيد كافة الجهود العلمية، للاستفادة من خبرات هذه العلوم ومعارفها ومناهجها في فهم وتوصيف وتفسير ظاهرة الجريمة كون أنها ظاهرة مركبة ومعقدة". ولسوف يجد القارئ كل هذه الأبعاد وغيرها الكثير متاحة في هذا الكتاب.

مدير تحرير موقع إي كتب الإلكترونية

مَهَيِّدًا:

تعتبر الجريمة ظاهرة اجتماعية قديمة قِدَم المجتمعات الإنسانية، ارتبط وجودها بوجود الإنسان على الأرض، فكانت أول جريمة قتل ارتكبت في تاريخ الإنسانية حينما أقدم "قاييل" على قتل أخيه "هابيل"، وقد سطر القرآن الكريم هذه الحادثة. قال تعالى: {وَأْتَلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ* لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ* إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ* فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ* فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِى سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِى سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ* مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ} [المائدة: ٢٧-٣٢]. وقبلها سجل القرآن الكريم تعجب الملائكة الكرام عندما أخبرهم الله تعالى بأنه سيجعل الإنسان خليفة له في الأرض. سبب التعجب الملائكي: ما نسب إلى سكان الأرض قبل الإنس (الجن) من الإفساد، والعنف، وسفك الدماء. قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٣٠]. القرآن الكريم أورد نموذجًا ثالثًا، وهو ما حدث مع يوسف عليه السلام وتآمر أخوته عليه، الذين أضرموا النية لقتله والتخلص منه؛ حتى يصفو لهم الجو وتخلو الطريق أمامهم؛ لينالوا نفس درجة التقرب والحب من

أبيهم كالتّي حظي بها، ثم عدلوا عن نية القتل وقرروا إلقائه في البئر. قال تعالى: {قَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِّلسَّالِئِلِينَ* إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَّا وَحَسُّنَا عُنْبُتَهُ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ* افْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِن بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ* قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَفْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِن كُنْتُمْ فَاعِلِينَ} [يوسف: ٧-١٠].

نخلص مما سبق، أن الجريمة توجد حيث توجد المجتمعات الإنسانية. وجود المجتمعات يعني وجود أفراد برغباتهم، وأهدافهم، وطموحاتهم، وحاجاتهم المختلفة التي تلتقي وتتشابه حيناً وتتعارض وتتباين أحياناً كثيرة، الأمر الذي جعل البعض يرى في العنف والجريمة والاعتداء على حقوق الآخرين طريقة مناسبة لتحقيق أهدافهم وإشباع حاجاتهم. حول هذا المعنى كتب الباحث المغربي (صباحي الصالح):

"ظاهرة العنف قديمة في تاريخ الإنسانية الطويل، وإن جوهرها واحدا مهما كانت أشكالها ونوعياتها، ومهما تعددت نتائجها وتكاثرها في المجتمع العصري الحديث... إن المقارنة بين (قسوتها) عند البدائيين، و(همجيتها) عند المتحضرين لا تمنعان من الاعتراف بأنها ظاهرة قديمة قِدَمَ الإنسان، ويبدو أنها لن تتسلخ انسلاخاً كاملاً من ذات الإنسان، ولا من مجتمع الإنسانية... وعلى الرغم من التفاوت الملحوظ بين ماضي البشر وحاضرهم في مدى اللجوء إلى أعمال العنف يخيّل إلى كثير من الباحثين أن مظاهر هذا أشدّ وأقسى في مجتمعنا المعاصر منها في ماضي البشر السحيق، ولعلّ هذا يرتدّ إلى الإحساس الداخلي العميق بتفضيل

الماضي على الحاضر، ورفض الواقع، والخوف من المستقبل، والإصرار على الاعتقاد بأن ما ضمنه العلم من أسباب الرخاء والازدهار لم يمنع الإنسان المعاصر من الدوران المستمر في دوامة القلق، وغربة الروح، وتبلد الأحاسيس".

تحظى الجريمة باهتمام كبير من قبل الحكومات، والمؤسسات، والعلماء، وعامة الناس، لاسيما في الوقت المعاصر الذي تتقشى فيه الجريمة في كل مظهر من مظاهر حياتنا، وتخترق كل نظم المجتمع (السياسي، والاقتصادي، والصحي، والتعليمي، والأخلاقي، والديني، والزراعي، والصناعي). لم تعد تحمل الجريمة صبغة محلية فقط، بل أصبح لها صفة العالمية أو ما اصطلح عليه "عولمة الجريمة". وقد تعددت وتطورت أساليب وأشكال الجريمة مقارنة مع ما كانت عليه في الماضي، إذ يعتمد المجرمون في إجرامهم على الوسائل التكنولوجية والتقنية الحديثة المتاحة، وتطويعها للاستفادة منها في أفعالهم الإجرامية. في المقابل ظهرت العديد من الجهود الفكرية والنظريات العلمية التي حاولت تفسير سلوك الجريمة وإبراز دوافعه، وتوضيح صورته، وبيان نتائجه. فعلماء النفس درسوا الجريمة من ناحية نفسية بحتة، باعتبارها سلوك عدواني له دوافعه النفسية "الغريزية أو المكتسبة". علماء الاجتماع درسوا الجريمة من ناحية اجتماعية باعتبارها ظاهرة سلبية تؤثر وتتأثر بالنظم الاجتماعية، وليست ظاهرة فردية تحركها دوافع داخلية فقط. بذلك خالفوا المدرسة النفسية. وركزت الدراسات الاجتماعية على العوامل: (الأسرية، والثقافية، والإعلامية، والاقتصادية، والتعليمية، والطبقة الاجتماعية، والجنس) التي تساعد في تنمية الجريمة، إضافة إلى كشف العلاقة بين الجريمة والمتغيرات الاجتماعية الأخرى كالفقر، والاضطهاد الاجتماعي، والمستوى التعليمي، ومكان الإقامة، والتفكك الأسري، حجم الأسرة، وجماعة الرفاق، ووسائل الإعلام... إلخ. علماء

السياسة درسوا الجريمة باعتبارها ظاهرة سياسية ترتبط بمفهوم السلطة، والسيطرة، والقوة في الدولة. علماء القانون درسوا الجريمة بوصفها سلوك يتجاوز القانون ويعتدي على حرمة. علماء الأخلاق درسوا الجريمة بوصفها ظاهرة تتسبب في إيذاء الآخرين وإلحاق الضرر بهم، وتنطلق من دوافع عدوانية تناقض قيم التسامح.

يلاحظ مما سبق أن العلوم الإنسانية التي درست الجريمة ركزت اهتمامها على عامل واحد في تفسير الجريمة، وأغفلت العوامل الأخرى أو قللت من أهميتها. لذلك من الخطأ الاعتماد على عامل واحد وإنكار العوامل الأخرى في تفسير الجريمة. لا بد من توحيد الجهود العلمية؛ للاستفادة من خبرات هذه العلوم ومعارفها ومناهجها في فهم وتوصيف وتفسير الجريمة كون أنها ظاهرة مركبة ومعقدة.

نظرًا لخطورة الجريمة وانعكاساتها السلبية على السلم والأمن الاجتماعيين، وانتشارها في المجتمع بشكل ملحوظ، جاءت فكرة هذا الكتاب؛ لتتناول الظاهرة بالدراسة والتحليل. قد وقع الكتاب في ستة فصول.

الفصل الأول بعنوان: "الجريمة.. المفهوم والدلالات"، تناولت فيه تعريف الجريمة من عدة زوايا: (قانونية، واجتماعية، ونفسية، وتكاملية، وأخلاقية، ودينية)، ثم أشرت للمصطلحات ذات العلاقة بالجريمة: (علم الإجرام، والقانون الجنائي، والانحراف، والحدث، والمجرم، والجنائية، والجنحة، والمخالفة)، وتقسيمات الجريمة، وعناصرها، وطرق دراستها، والعوامل المفسرة لها، وعقوبات المجرمين.

الفصل الثاني بعنوان: "الاتجاهات النظرية المفسرة للجريمة"، قُيِّمته إلى شقين: الأول تحدثت فيه عن تعريف النظرية، وأبعادها، وأشكالها، ومكوناتها، والفرق بين النظرية في العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية، وإسهامات وخصائص وشروط

النظرية. أما الشق الثاني تحدثت فيه عن الاتجاهات النظرية المفسرة للجريمة ممثلة في: (الذاتي، والموضوعي، والتكاملي). تحت كل اتجاه يندرج عدة نظريات.

الفصل الثالث بعنوان: "دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تنمية السلوك الانحرافي والإجرامي"، تحدثت فيه عن تعريف التنشئة الاجتماعية، وخصائصها، والعوامل المؤثرة فيها، والأساليب الوالدية التي تتمي سلوك الجريمة. ثم تحدثت عن أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية: (الأسرة، والمدرسة، والحي السكني، وجماعة الرفاق، ووسائل الإعلام) ودور كل واحدة في تنمية السلوك الانحرافي والإجرامي.

الفصل الرابع بعنوان: "العولمة والجريمة". تناولت فيه: تعريف العولمة، ونشأتها، ومجالاتها، وإيجابياتها، وموقف المثقفين منها، والفرق بين العولمة والجريمة والإرهاب، ووسائل الجريمة المعولمة، وصور عولمة الجريمة، والعلاقة بين العولمة وجريمة المخدرات، والعولمة وجريمة القتل.

الفصل الخامس بعنوان "الجهود الأممية في مواجهة الجريمة"، تحدثت فيه أولاً عن الجهود الأممية في مواجهة الجريمة، ثم بينت الجهود العربية في مواجهة الجريمة.

الفصل السادس أفردته للحديث عن: "معالجة الجريمة برؤية إسلامية"، وختمت الكتاب بالحديث عن "طرق الوقاية من الجريمة".

د. بسام أبو عليان

خانيونس ٢٠١٦

الفصل الأول

الجريمة.. المفهوم والدلالات

تعريف الجريمة:

ليس سهلاً على الباحث أن يضع تعريفاً جامعاً مانعاً لمصطلح الجريمة؛ وذلك لعدة اعتبارات:

١. اختلاف العلوم التي درست الجريمة مثل: (علم الاجتماع، والقانون، وعلم النفس، والاقتصاد، والسياسة، والأخلاق، والأنثروبولوجيا، والعلوم الدينية)، فكل علم من هذه العلوم ركز على دراسة الجريمة من زاوية معينة.

٢. اختلاف المنطلقات الأيديولوجية للباحثين الذين درسوا الجريمة، فكل باحث عرّف الجريمة من وجهة نظره، ووفق المدرسة الفكرية التي ينتمي إليها.

٣. تفاوت العوامل المؤثرة في وقوع الجريمة، فهي موزعة بين عوامل: (اجتماعية، ثقافية، بيئية، اقتصادية، ديموغرافية، تعليمية، سياسية)، في كل جريمة يتقدم عامل ويتأخر آخر.

٤. اختلاف الوحدات التي استند عليها الباحثون في دراستهم للجريمة: هناك من درس المؤسسات العاملة في مجال مكافحة الجريمة، وثاني درس المجرمين، وثالث درس الاتجاهات السلوكية نحو الجريمة، ورابع وصف الفعل الإجرامي. الاختلافات السابقة لا تمنع محاولات التعريف. فيما يلي سنعرض بعض

التعريفات من وجهة نظر العلوم الاجتماعية التي اهتمت بدراسة الجريمة:

أولاً: التعريف القانوني:

❖ "كل فعل يجرمه المشرّع، وينص عليه القانون، ويمثل قاعدة جزائية تطبق على الخارجين عنها".

❖ "كل سلوك مؤذٍ وضار اجتماعياً يعرّض صاحبه للعقوبة من قبل مؤسسات الدولة".

❖ "فعل مقصود يخرق القانون الجزائي، ويرتكب بدون مبرر وتعاقب عليه الدولة".

أركان الجريمة عند فقهاء القانون:

للجريمة ثلاثة أركان، هي:

١. الركن المادي: يتكون من ثلاثة عناصر:

◆ أن يكون الفاعل مفردًا أو شريكًا.

◆ تحقق النتيجة الإجرامية.

◆ وجود علاقة سببية بين الفعل والنتيجة.

٢. ركن الأهلية القانونية: أي المسؤولية القانونية.

٣. الركن الشرعي أو القانوني: من خلاله يحدد الفعل الإجرامي.

ثانيًا: التعريف الاجتماعي:

❖ "الخروج عن قواعد المجتمع".

❖ "انتهاك للمعايير الاجتماعية".

❖ "الأفعال التي تمثل خطرًا على المجتمع وتجعل من المستحيل التعايش بين

أفراد المجتمع الواحد".

انتقادات التعريف الاجتماعي:

❖ صوّر التعريف الاجتماعي المجتمع كأنه إله معصوم من الخطأ، فقد أشار إلى

أن كل خارج عن قواعد ومعايير المجتمع يعد مجرمًا، وهذا يخالف الواقع؛ لأنه

توجد معايير اجتماعية سلبية لا تتماشى مع الواقع الاجتماعي، بالتالي من

يخالفها لا يعد مجرمًا ولا منحرفًا. خذ مثلًا: ختان الإناث من الممارسات

الاجتماعية الشاذة التي تنتشر في المجتمعات التقليدية، التي يقل فيها الوعي

الديني، والاجتماعي، والثقافي، والصحي، من لم يحم بختان الأنثى يعتبر مخالفًا

لمعايير تلك المجتمعات، إلا أن مخالفتها لا يعد جريمة؛ لأنه ليس في مخالفتها

ضرر على المجتمع، بل الواقع والعلم يؤيدان هذه المخالفة؛ لما لهذه الظاهرة من انعكاسات سلبية على الأنثى، بالتالي لا تعد كل مخالفة للمعايير الاجتماعية جريمة.

❖ **التعريف الاجتماعي** يفصل بين الجريمة والانحراف. القاعدة تقول: "كل جريمة انحراف، وليس كل انحراف جريمة". مثلاً: القتل يجمع بين الانحراف والجريمة. هو انحراف؛ لأنه انحراف وحاد عن المعايير الدينية والاجتماعية التي تحرم القتل. وهو جريمة؛ لأنه انتهك نصاً شرعياً وقانونياً يجرم القتل، ويفرض عقوبة على القاتل. أما معاكسة الفتيات فعل منحرف وليس جريمة؛ لأنه انحراف عن المعايير الاجتماعية التي تدعو للحشمة، والعفة، وصيانة العرض. ليس جريمة؛ لأنه ليس في القانون نصاً يجرم معاكسة الفتيات.

❖ **اختلاف المعايير الاجتماعية** من مجتمع لآخر، بل تختلف المعايير في المجتمع الواحد من فترة زمنية لأخرى، وتختلف في المجتمع الواحد من طبقة اجتماعية لأخرى، بالتالي لا يجوز التعميم. ما يعتبر جريمة في هذا المجتمع، قد لا يعتبر كذلك في مجتمع آخر. خذ الإجهاض مثلاً: يعتبر مباحاً في المجتمع الغربي، إلا أنه ليس كذلك في المجتمع الإسلامي؛ لأنه يصل لحد إزهاق نفس بشرية إذا نفخت الروح في الجنين.

ثالثاً: التعريف التكاملي:

❖ "كل فعل له بُعد مادي خرج بوعي عن القواعد القانونية الجنائية المعمول بها في المجتمع، وبهذا الخروج يكون مساساً بأمن وسلامة واستقرار المجتمع".

❖ "كل فعل يعاقب عليه القانون وينتهك المعايير السائدة في المجتمع بشكل يتجاوز المسموح السائد".

رابعاً: التعريف الأخلاقي:

❖ "كل سلوك يتعارض أو يتناقض مع الناموس الطبيعي للأخلاق".
يعد هذا التعريف ناقصاً؛ لأنه لم يحدد أنماط السلوك التي إذا اخترقها الفرد يعد مجرمًا، فهذه مسألة نسبية تختلف باختلاف الطبقات الاجتماعية والمجتمعات.

خامساً: التعريف الديني (الإسلامي):

❖ "محذورات شرعية نهى الله عنها بحد أو تعزيز".
❖ "كل فعل نهى الإسلام عنه كالقتل، والزنا، والقذف، والسرقه، وشرب الخمر".

أقسام الجريمة في الإسلام:

(١) جريمة يعاقب عليها بالقصاص^١: حصل بها الاعتداء عمدًا على شخص بالقتل أو الجرح. يحق للمجني عليه أو ورثته المطالبة بعقوبة المجني، أو العفو عنه؛ لأنه يغلب عليه حق الأدمي.
(٢) جريمة يعاقب عليها بالحدود: يكون الاعتداء فيها على حق ثلاثة أطراف، هي: (الله تعالى، والإنسان، والمجتمع)، مثل: الزنا، والسرقه. لا يقبل فيها العفو بعد الوصول إلى الحاكم؛ لأنه يغلب عليه حق المجتمع كله.
(٣) جريمة يعاقب عليها بالتعزير: جرائم لا يوجد لها عقوبة في القرآن الكريم، أو السنة النبوية، مثل: (سرقه ما دون النصاب، وشهادة الزور، والرشوة).

سادساً: التعريف النفسي:

❖ "فعل غريزي يهدف لإشباع الغريزة، وصادف هذا الإشباع شذوذ انهارت معه الغرائز السامية والخشية من القانون".

^١ القصاص: هو أن يُفعل بالجاني مثلما فُعل بالمجني عليه، فمن قتل نفسًا يُقتل، ومن قطع عضوًا أو طرفًا لآخر يقطع عضو أو طرف الجاني، وهكذا.

- ❖ "فعل لا إرادي سببه صراعات مكبوتة في اللاشعور".
- ❖ "فعل إنساني يتحمل عواقبه الفرد إذا توافرت فيه الإرادة، والحرية، والاختيار".

مصطلحات ذات علاقة بالجريمة:

١. علم الإجرام:

"هو العلم الذي يهتم بدراسة الجريمة بأسلوب علمي يسعى إلى التعرف على أسبابها، وبيئتها، وسبل علاجها، والوقاية منها، ومحاربتها".

٢. القانون الجنائي:

"قواعد قانونية أصدرتها هيئة مختصة تتناول سلوك الإنسان، وتطبق على جميع الأفراد، ولها صفة الإلزام؛ لما تتضمنه من عقوبة تنفذها أجهزة الدولة".

٣. الانحراف:

الانحراف في معناه الواسع: "هو الخروج عن السياق الاجتماعي العام".
رغم بساطة التعريف، إلا أنه يصعب الاتفاق على محددات الخروج عن السياق الاجتماعي العام؛ لأن الانحراف نسبي، فما يعتبر انحرافاً في هذا المجتمع قد لا يعتبر كذلك في مجتمع آخر، ويختلف الانحراف في المجتمع الواحد من حقبة زمنية لأخرى؛ بفعل التغيرات الاجتماعية، والثقافية، والتكنولوجية، والاقتصادية. مثلاً: في الوقت الذي كان يعد فيه الاختلاط انحرافاً، ومحرمًا اجتماعيًا عربيًا وإسلاميًا، أصبح اليوم سمة طاغية على أغلب مؤسسات المجتمع، ولم تعد النظرة له كما كانت من قبل، وأصبح ينظر له كأمر اعتيادي. أبعد من ذلك الاختلاف في تفسير الانحراف قد يتفاوت من طبقة اجتماعية لأخرى في نفس المجتمع. فإصدار الحكم على فعل ما أنه منحرف أو سوي متوقف على معايير المجتمع. المعايير الاجتماعية: "قواعد سلوكية التي تحدد المقبول والمرفوض اجتماعيًا". قبول السلوك يكون بمباركته واستحسانه، أما

رفضه يكون باستهجانته والسخط عليه. تشمل المعايير الاجتماعية: (القواعد الأخلاقية، والأحكام الدينية، والقواعد القانونية، والعرف، والعادات والتقاليد).

٤. الحدث:

مصطلح الحدث يصف مرحلة عمرية. عرف القانون الحدث: "كل شخص أتم السابعة، ولم يتم الثامنة عشر".

وفق التعريف السابق يقسم الأحداث إلى ثلاث فئات عمرية، هي:

- ❖ الولد: من أتم سبع سنوات ولم يتم الثانية عشر.
- ❖ المراهق: من أتم الثانية عشر ولم يتم الخامسة عشر.
- ❖ الفتى: من أتم الخامسة عشر ولم يتم الثامنة عشر.

ميز القانون بين نوعين من الأحداث:

أ. الحدث غير المميز (الولد): "كل من لم يتم سبع سنوات". في هذا السن لا يتحمل الحدث أية مسؤولية جزائية مهما كانت خطورة الجريمة التي ارتكبها، حيث يتم التعامل معه من خلال أسرته، ولا يسجن أو يبعد عن أسرته.

ب. الحدث المميز (المراهق، والفتى): "كل من أتم سبع سنوات، ولم يتم الثامنة عشر". يكون الحدث في هذا العمر محل مساءلة قانونية إذا ارتكب فعلاً إجرامياً، حيث تكون عقوبته على هيئة تدابير احترازية، أو عقوبة مخففة.

الأسباب التي جعلت المشرع يحدد سن الثامنة عشر كحد أقصى لعمر الحدث:

- ❖ الفرد لا يبلغ النضج العقلي إلا بعد تجاوز سن الثامنة عشر.
- ❖ حدد بعض الفقهاء كأبي حنيفة، ومالك سن الحدث ثمانية عشر عاماً.
- ❖ الاستجابة إلى توصيات المؤتمرات الدولية التي رفعت سن الحدث إلى ثمانية عشر عاماً.

في المقابل، رفض البعض رفع سن الحدث إلى الثامنة عشر، للأسباب الآتية:

- ❖ رفع سن الحدث إلى ثمانية عشر عامًا يعني زيادة عدد الأحداث المنحرفين في المجتمع، مما يشكل عبئًا على المؤسسات العاملة في مجال رعاية الأحداث.
- ❖ قد يستغل كبار المجرمين الأفراد الذين لم يتموا الثامنة عشر؛ لتنفيذ بعض الجرائم التي لم يستطع الكبار تنفيذها، مثل: (القتل، والأخذ بالثأر، وتجارة المخدرات، والسرقات... إلخ).

٥. الحدث المنحرف:

"مَنْ أتم سبع سنوات ولم يتم الثامنة عشرة، ويرتكب فعلاً يعاقب عليه القانون. مثل: الجناية، والجنحة، والمخالفة، ويمثل أمام المحكمة الجزائية".

٦. الحدث المشرد:

يصعب وضع تعريف محدد للحدث المشرد، لكن توجد عدة خصائص، إن توفرت واحدة أو أكثر في الطفل، يطلق عليه حدث مشرد:

- أ. يعيش الطفل تحت وصاية وصي، لكن الوصي لا يعتني به؛ لتعود الوصي على ارتكاب الجريمة.
- ب. الطفل الذي شارك في أعمال تتعلق بالدعارة، أو القمار، أو التسول، أو السرقة، أو النشل، أو ترويج المخدرات... إلخ.
- ج. الطفل الذي استغل في خدمة من يقومون بالأعمال الإجرامية.
- د. الطفل الذي لا يوجد له بيت مستقر، أو يبيت في الطرقات والأماكن العامة مثل: (المساجد، والمنتزهات، وتحت الجسور).
- هـ. الطفل ليس له وسيلة عيش مشروعة؛ بسبب وفاة أو غياب أحد الوالدين أو كليهما.
- و. الطفل سيء الخلق، والخارج عن سلطة والديه أو سلطة الوصي عليه.

- ز. الطفل الذي أدين والده في أعمال مخلة بالأداب.
- ح. الطفل الذي تعرض لإيذاء مقصود من والديه، تجاوز حدود الضرب المباح، ومعرض لخطر جسيم إذا بقي في أسرته.
- ط. الطفل الذي يمارس جمع أعقاب السجائر، وغيرها من الفضلات.
- ي. الطفل الذي اعتاد الهروب من المدرسة.

٧. المجرم:

"هو شخص قادر قانونيًا على القيام بعمل يتعدى به على القانون، ويمكن إثبات ذلك القصد أو النية أو الفعل".

٨. الجناية:

يندرج تحت الجناية عدة أحكام:

- أ. جريمة يعاقب عليها البالغ بالإعدام، أو الأشغال الشاقة، أو السجن.
- ب. إذا قل سن الحدث عن سبع سنوات لا تقام عليه الدعوة.
- ج. إذا كان سن الحدث يتراوح بين سبع إلى اثنتي عشر عامًا، يحق للقاضي تسليمه لوالديه أو للوصي، بعد التعهد بحسن سير السلوك، أو يرسله القاضي إلى مؤسسة إصلاحية.
- د. إذا كان سن الحدث يتراوح بين خمسة عشر إلى ثمانية عشر عامًا لا يحكم عليه بالإعدام أو الأعمال الشاقة.

٩. الجنحة:

"جريمة يعاقب عليها القانون بالحبس مدة تزيد عن أسبوع، أو غرامة مالية. وللقاضي حق تسليم الحدث إلى ولي أمره أو إيداعه في إصلاحية".

١٠. المخالفة:

"جريمة يعاقب عليها القانون الشخص البالغ بالحبس مدة لا تزيد عن أسبوع أو غرامة مالية، ويوبخ الحدث ويسلمه لولي أمره، أو إيداعه في مؤسسة إصلاحية".

تقسيمات الجريمة:

تعددت تقسيمات الجريمة، منها:

(١) جرائم حسب الدافع: قد يكون دافع الفرد لارتكاب الجريمة اقتصادي، أو أسري، أو جنسي، أو سياسي، أو طائفي، أو ديني... إلخ.

(٢) جرائم تقسم لأغراض إحصائية: يركز على عدد مرات تكرار الجريمة، مثل: جرائم ضد الأشخاص، جرائم ضد الملكية، جرائم ضد الأموال.

(٣) جرائم حسب الاحتراف: حيث يقسم المجرمون إلى محترفين، وعصابيين.

(٤) جرائم حسب الخطورة: حيث يميز بين نوعين من الجرائم:

❖ جرائم بالغة الخطورة: يعاقب مرتكبها بالإعدام، أو السجن، أو الأحكام الشاقة.

❖ جرائم أقل خطورة: يعاقب مرتكبها بالسجن، أو الغرامة.

(٥) جرائم الإنترنت: لها أشكال متعددة، منها: جرائم جنسية، واختراقات الحواسيب، وجرائم أموال، وإنشاء أو زيارة المواقع المعادية، والقرصنة^١.

(٦) جرائم طبيعية ومصطنعة:

❖ الجرائم الطبيعية: لا يختلف اثنان على تفسيرها أنها جريمة مهما اختلف الزمان والمكان، كجريمة القتل.

^١ سيتم الحديث عن جرائم الإنترنت بشكل موسع في الفصل الرابع.

❖ الجرائم المصطنعة: سلوك يتباين فيه مواقف المجتمعات، البعض يجرمه، والبعض الآخر لا يجرمه، مثلاً: شرب الخمر، يعتبر محرماً في المجتمع الإسلامي، ويعاقب عليه، بينما هو ليس كذلك في الغرب، فهو مباح.

عناصر الجريمة:

- لا يمكن اعتبار أي سلوك جريمة إلا إذا توافرت فيه العناصر الآتية:
١. أن يترتب على السلوك الإجرامي ضرر بالمصالح الاجتماعية. لو فكّر شخص في ارتكاب جريمة ما، ثم عدل عن فكرته، ولم ينفذها، لا يعتبر مجرمًا؛ لأنه لا يعتد بالنية في إثبات الفعل الإجرامي.
 ٢. أن يكون الضرر محرم قانونًا، ومنصوص عليه في قانون العقوبات.
 ٣. أن يحدد القانون عقوبة كل جريمة. بمعنى لا يكتفي المشرع بوصف الجريمة دون تحديد العقوبة المناسبة لها.
 ٤. أن يكون هناك تصرف يؤدي لوقوع الضرر. مثلاً: من يُكره بالضغط على زناد البندقية لا يعد مجرمًا، وإن أوقع قتلى؛ لأنه قتل مكرهًا، ولم يقتل مع سبق الإصرار والترصد. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنِّ أُمَّتِي: الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ" [ابن حبان: ٧٢١٩].
 ٥. توفر القصد الجنائي: أي يكون الفعل الإجرامي نابغًا من إرادة الفرد بشكل مقصود وامتعمد.
 ٦. الانصهار بين التصرف والقصد الجنائي. مثلاً رجل شرطة دخل لإلقاء القبض على شخص ما في بيته، ثم قتله بعد إلقاء القبض عليه. في هذه الحالة لا يعتبر الشرطي مرتكبًا لجريمة دخول المنزل، لكنه يعد مجرمًا؛ لأنه قتل. في هذه الحالة القصد الجنائي والتصرف لم يلتقيا معًا.
 ٧. توفر علاقة سببية بين الضرر المحرم قانونًا وسوء التصرف.

طرق دراسة الجريمة:

تعددت طرق دراسة الجريمة، من هذه الطرق:

١. إحصائيات الجريمة:

تهتم إحصائيات الجريمة بتحديد أعداد المجرمين الذين أُلقي القبض عليهم، وعدد الأحكام الصادرة بحقهم، وأنواع الجرائم التي ارتكبوها، وعدد مرات تكرار الجريمة. وقد استخدم العلماء هذه الطريقة لقياس العلاقة بين الجريمة والمتغيرات الأخرى، مثل: الظروف الاقتصادية، وفصول السنة، والبطالة، والكثافة السكانية، والبيئة الاجتماعية، والعلاقات الأسرية، والمستوى التعليمي.

٢. إحصائيات خصائص وظروف المجرمين:

تهتم هذه الطريقة بمقارنة صفة من صفات المجرمين مع الأغلبية من غير المجرمين. إلا أن هذه الطريقة يصعب تطبيقها للأسباب الآتية:

❖ من الناحية العملية لا توجد معلومات خاصة بالمجرمين تميزهم عن غيرهم، إلا المكث في السجن.

❖ المعلومات الخاصة بالسجناء نوعين: الأولى: معلومات أولية (الاسم، الجنس، العمر، رقم الهوية، العنوان). هذه المعلومات يمكن الاطمئنان لها، والتحقق من صحتها. أما المعلومات الثانية تتعلق بالظروف الأسرية، وأخلاق الوالدين، وجماعة الرفاق، والتاريخ التطوري للحالة. هذه المعلومات لا يمكن الاطمئنان لها؛ لعدم القدرة للتأكد من صحتها ودقتها.

❖ عند استخدام هذه الطريقة يجب مقارنة المجرمين بعامة السكان، ثم مقارنة المجرمين بالجماعات التي أتوا منها. هذا يصعب تطبيقه؛ لأنه يستغرق الكثير من الوقت، والجهد، والمال.

❖ لا يمكن الوصول لكل الخصائص التي تفسر أسباب وقوع الجريمة.

❖ الظروف التي تجري مقارنتها قد لا يُحدد تعريفها بصورة دقيقة.

٣. دراسة حالة فردية:

تهتم بدراسة خصائص وظروف المجرم بصورة شاملة. وقد وضع "هيلي" تصورًا لدراسة الحالة، يشمل خمسة محاور، هي: (الأسرة، والتاريخ التطوري للحالة، والبيئة الاجتماعية، ومقاييس جسمية ونفسية، وإجراء فحوصات طبية وعقلية للحالة).

٤. دراسة حالة محددة:

طريقة دراسة حالة محددة تجمع بين طريقتي الإحصاء، ودراسة الحالة، وتشمل على الخطوات الآتية:

- ❖ صياغة تعريف إجرائي للسلوك محل الدراسة.
- ❖ وضع تفسير افتراضي للسلوك محل الدراسة.
- ❖ دراسة الحالة في ضوء الفرضيات للتحقق من صحتها.
- ❖ إذا لم تناسب الفرضيات الحالية إما يعاد صياغتها أو إعادة تعريف السلوك، ويجب أن يكون التعريف أكثر تحديدًا ودقة من سلفه.
- ❖ يمكن الوصول إلى تأكيد علمي بعد فحصها على عدد من الحالات المشابهة.
- ❖ عملية الفحص يجب أن تستمر حتى تصل إلى علاقة جامعة، وكل حالة سلبية تتطلب إعادة التعريف.

٥. دراسة المجرم في الحياة العادية:

يرى أصحاب هذه الطريقة أن المجرمين لا يتصرفون على طبيعتهم في السجون والمحاكم؛ لأنهم يعلمون أنهم تحت الملاحظة، فإذا ما أُريد فهم المجرم على حقيقته يجب دراسته في حياته العامة، أي يعيش الباحث بين المجرمين كواحد منهم بإتباع أسلوب الملاحظة بالمشاركة، يعيش ظروفهم كما يعيشوها. بذلك يستطيع جمع

معلومات هامة ودقيقة عن حياة المجرمين. هذه الطريقة تحتاج إلى مهارات عالية في الملاحظة والتدوين، إلا أنها تعتبر من أصعب الطرق، وقليل جدًا من يلجأ إليها.

٦. الطريقة التجريبية:

تشبه الطريقة التجريبية إلى حد ما التجربة في العلوم الطبيعية، إلا أن التحكم في العوامل الاجتماعية أقل دقة مما هي عليه العلوم الطبيعية. في هذه الطريقة يتم اختبار الفرضيات المفسرة لأسباب الجريمة والانحراف.

العوامل المفسرة للسلوك الإجرامي:

١. السلوك الإجرامي مكتسب ولا يورث. فالشخص الذي لم يعيش في بيئة جريمة، ولم يتعامل مع المجرمين لن يتعلم الإجرام، ولن يكون مجرمًا في المستقبل.
٢. يبحث المجرم عن ثغرات في القانون؛ ليجد له منفذًا عند ارتكاب الجريمة.
٣. ينحرف الشخص عندما يجد من يشجعه على الانحراف والجريمة، ويقلل من أخطارها، ويحدثه عن النتائج الإيجابية التي يمكن أن يجنيها إن فعل.
٤. يتعلم السلوك الإجرامي من خلال وسائل الإعلام التي تنشر أخبار الجريمة.
٥. يهدف الفعل الإجرامي لإشباع حاجة ضرورية يعجز النظام الاجتماعي والاقتصادي القائم عن إشباعها.
٦. الفعل الإجرامي يعبر عن القيم، فإن تعارضت القيم التي تعلمها الفرد مع السلوك العام ستؤدي لإحباطه وسخطه على المجتمع الذي لم يشبع حاجاته، ويحقق طموحاته، من ثم قد يُقدّم على ارتكاب الجريمة انتقامًا من المجتمع.

عقوبات الحد من الجريمة:

١. الإعدام: يعرف الإعدام: "هو قتل شخص بإجراء قضائي؛ من أجل العقاب أو الردع العام والمنع".

تتعدد عقوبة الإعدام بتتبع المجتمعات، وباختلاف العصور، فأكثر طرق الإعدام انتشاراً في العصور الوسطى: (الحرق، والغمس في الزيت المغلي، والغرق، والخنزوق، ودفن الأحياء). مثلاً: في سويسرا استخدم الإعدام بـ(الخنزوق، ودفن الأحياء، والغرق)، وفي ألمانيا استخدمت طريقة (الحرق، والخنزوق)، لكن في وقتنا المعاصر؛ بسبب الضغوط المجتمعية، وتوقيع الاتفاقيات الدولية التي عنيت بحقوق الإنسان تراجع معدلات الإعدام في الغرب، باعتباره انتهاكاً لحق من حقوق الإنسان (حق الحياة)، إلا أن تنفيذها لازال سارياً في العديد من دول العالم، لكن بنسب متفاوتة. في تقرير صدر عن منظمة العفو الدولية بين أن إجمالي أحكام الإعدام التي نفذت على مستوى العالم سنة ٢٠١٠م انخفض مقارنة بالسنوات الماضية، لكن بقيت آسيا، والشرق الأوسط هي المناطق الأكثر تنفيذاً لأحكام الإعدام، وبلغ إجمالي الدول التي ألغت عقوبة الإعدام خلال الفترة الممتدة ما بين (٢٠٠٠-٢٠١٠م) واحد وثلاثين دولة، أما الدول التي لا زالت تمارس عقوبة الإعدام هي: الصين، إيران، السعودية، أمريكا، اليمن.

٢. التعذيب البدني: من صورته: الكي بالنار، والصلب، والتشويه، والحجز في الحديد والأقفال، والجلد، والشبح.

٣. الاحتقار الاجتماعي: يستخدم بهدف التقليل من مكانة الفرد الاجتماعية، ويستخدم عادة عند ارتكاب الفرد جرائم خفيفة كالسخرية من الطقوس الدينية، ومخالفة العادات والتقاليد الاجتماعية.

٤. النفي والإبعاد: تستخدم عقوبة النفي والإبعاد عادة بحق المجرمين السياسيين.

٥. الحبس: ليس عقوبة جديدة، بل هي عقوبة معروف عند المجتمعات البدائية.
٦. العقوبات المالية: تكون بمصادرة الأموال والأموال، أو فرض غرامات مالية.
٧. التعويض: يتقدم المجني عليه بطلب إلى المحكمة يطالب بتعويضه من الجاني جراء الأضرار التي تعرض لها.

الفصل الثاني

النظريات المفسرة للانحراف

الاجتماعي والجريمة

المدرسة الكلاسيكية:

تنقسم المدرسة الكلاسيكية إلى قسمين، هما:

١. المدرسة الكلاسيكية القديمة:

تعددت الاتجاهات النظرية المفسرة للجريمة بتعدد العوامل المسببة لها، فأول ظهور لتلك الاجتهادات كان في إنجلترا، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، بعدها راجت في أوربا وأمريكا، وقد أطلق عليها "المدرسة الكلاسيكية"، أو "المدرسة التقليدية"، قامت على مبدئي (اللذة، والألم) في تفسير الجريمة.

تفترض النظرية الكلاسيكية القديمة أن للفرد إرادة حرة، فهو يختار سلوكه بناءً عليها؛ لتحقيق اللذة. من رواد هذه النظرية "بكاريا"، الذي طالب بإيقاع عقوبة مشددة على كل منتهك لحرمة القانون، وأن تكون العقوبة موحدة ومتساوية بحق الجميع، بصرف النظر عن: (العمر، والحالة الصحية، والمستوى الاقتصادي، والمركز الاجتماعي، والمستوى التعليمي)، ثم غير موقفه في ناحيتين:

❖ استثناء الأطفال والمجانين من العقاب؛ لعدم استطاعتهم حساب الألم واللذة بتعقل.

❖ حدد العقوبات بشكل ضيق بدلاً من تركها على إطلاقها.

الأفكار التي استندت عليها نظرية بكاريا:

١. التأكيد على الطبيعة العقلانية للإنسان.
٢. التأكيد على مبدأ الإرادة الحرة عند الفرد.
٣. التأكيد على أن سلوك الإنسان يسعى إلى تحقيق المنفعة.
٤. التركيز على الأخلاق والمسؤولية.
٥. الاهتمام بالبناء السياسي، وكيف تعامل الدولة رعاياها ومواطنيها.
٦. الاهتمام بالكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان.

٢. المدرسة الكلاسيكية الجديدة:

تعد المدرسة الكلاسيكية الجديدة امتدادًا للمدرسة الكلاسيكية القديمة، إلا أنها لم تتفق معها في كل ما طرحته من أفكار، فقد اتفقت معها في جوانب، واختلفت في أخرى. مما اتفقت عليه المدرستان: مبدأ حرية الاختيار، والطبيعة العقلانية. أما الاختلاف يدور حول التشدد في القوانين العقابية، حيث طالبت المدرسة الكلاسيكية الجديدة بمبدأ التخفيف.

أهم أفكار المدرسة الكلاسيكية الجديدة:

١. على القضاة أن يأخذوا في الاعتبار الظروف الموضوعية والذاتية معًا عند تقدير الجريمة والعقوبة، وليس الاعتماد على الظروف الذاتية فقط.
٢. التمييز بين المجرمين على أساس العمر، فمن هم دون سن السابعة لا يعتبرون مميزين لأفعالهم ولا يسألون عليها جنائيًا، بالتالي ليسوا مجرمين.
٣. عدم مسائلة المرضى العقليين والمكرهين؛ لأنهما فاقدين للإرادة.
٤. تخفيف العقوبة إذا ثبت نقصان حرية الفرد.
٥. تصنيف المجرمين حسب نوع الجريمة ودرجة الضرر المترتب عليها.
٦. دراسة الجريمة من حيث الأسباب والدوافع.

الاتجاهات المفسرة للجريمة:

تعتبر المدرسة الكلاسيكية بمثابة الأساس الذي تشعبت منه كافة النظريات المفسرة للجريمة، حيث توجد ثلاث اتجاهات رئيسية فسرت الجريمة، هي: الذاتي، والموضوعي، والتكاملي. فيما يلي الحديث عن هذه الاتجاهات:

أولاً | الاتجاه الذاتي:

يندرج تحت الاتجاه الذاتي، مدرستان، هما: (البيولوجية والسيكولوجية).

(١) المدرسة البيولوجية (العضوية):

(١) جوزيف جول:

يعد "جوزيف جول" من رواد المدرسة البيولوجية. انطلق من فرضية: المخ يتأثر بالشكل الداخلي للجمجمة، معتقداً أن شكل الجمجمة يساعد في تفسير الجريمة، باعتبار السلوك يصدر عن العقل، وأي خلل في العقل ينعكس على سلوك الفرد ويدفعه لارتكاب الجريمة.

(٢) ويليام جيمس وكارل لانج:

رأى "جيمس ولانج" ردود الفعل الانفعالية كالغضب والتوتر تعمل على توعية الأعصاب أو الغدد الصماء، لذا أي عنف ينتج عنه تغير في دقات القلب، والدورة الدموية، وإفرازات في الغدد فيدرك الفرد ردة الفعل بعد انتقالها للدماغ عن طريق الدفع العصبي، وتنعكس ردة الفعل الفرد على حالته النفسية. يؤيد هذه الفكرة العديد من الأبحاث البيولوجية، حيث تشير لوجود مناطق دماغية مسؤولة عن العنف مثل: (الاميغديلا، والهيپوثلاموس)، التي تؤدي استثارتها كهربائياً إلى العنف، وهناك بعض النواقل العصبية والهرمونات التي ترتبط بالعنف أشهرها هرمون (التستسترون)، والناقل العصبي (السيروتونين). وبعض الدراسات تشير إلى أن العنف موروث جزئياً.

(٣) لومبروزو:

توصل "لومبروزو" لنظريته من خلال أبحاثه التي أجراها على بعض المجرمين (الأحياء، والأموات)، مستنداً على منهجين (التجريبي، والمقارن)؛ بهدف التوصل إلى نتائج تسمح له بالمقارنة بين المجرم والسوي. وقد أجرى أبحاثه على ثلاثمائة وثلاث وثمانين جمجمة لمجرمين أموات، وحوالي ستمائة مجرمًا حياً.

في بداية الأمر اعتبر لومبروزو: "الشخص المجرم ورث صفات الإنسان البدائي، يتضح ذلك من خلال شذوذ ملامحه الجسدية". عندما قام بتشريح جثث المجرمين الموتى وجد فراغاً في مؤخرة الجبهة يشبه الفراغ الموجود عند القرود، مما جعله يقول: "المجرم إنسان بدائي". بهذا القول تبين مدى تأثير لومبروزو بنظرية داروين التطورية. الذي أفنح لومبروزو بهذه الفكرة؛ ملاحظاته أثناء عمله في الجيش الإيطالي، حيث وجد أن الجنود المشاكسين ينفردون بخصائص غير موجودة عند غيرهم من الجنود الهادئين. فكان المشاكسون يعتادون على وشم أجزاء من أجسادهم بصور مخلة للآداب، وكتابة عبارات خادشة للحياء. وعند تشريح جثث بعض الأموات منهم لاحظ وجود عيوب خلقية في تكوينهم الجسدي. لم يقف لومبروزو كثيراً عند هذا التفسير فسرعان ما عدل عنه؛ لأنه تبين له أن كثيراً من المجرمين لا يوجد في أصولهم مجرمين، لذلك اعتبر "الاستعداد الكامن للجريمة هو الذي يورث وليس السلوك الإجرامي"، وأكد على أهمية العوامل الخارجية في استثارة السلوك، والمجرمون يمثلون انحطاطاً نفسياً أو عقلياً أو بيولوجياً، وأكد أن السمات الانحطاطية ليست هي سبب الجريمة، إنما تميز المجرمين عن الأسوياء.

صفات المجرمين عند لومبروزو:

١. طول أو قصر القامة عن الصورة الاعتيادية.
٢. رأس صغير ووجه كبير. يختلف عن المؤلف في السلالة.
٣. جبهة صغيرة ومنحدرة.
٤. خط شعر متراجع.
٥. غزارة شعر الرأس والجسم.
٦. بثور في الجبهة والوجه.

٧. وجه عميق التجاوبف.
٨. كبير أو صغر حجم الأذان، أو بروزهما بشكل يشبه أذني الشمبانزي.
٩. ضربات على الرأس بالأخص في المنطقة الواقعة فوق الأذن اليسرى.
١٠. عظام الجبهة عالية.
١١. حواجب غزيرة تميل إلى الالتقاء فوق الأنف.
١٢. محاجر واسعة وعيون غائرة.
١٣. التواء في الأنف أو بروزه بشكل يشبه المنقار، أو أنف مسطح.
١٤. شفاه ممتلئة مع كون الشفة العليا أنحف.
١٥. أسنان قواطع كبيرة، وأسنان غير اعتيادية.
١٦. ذقن صغير أو نحيف.
١٧. أكتاف منحدره مع صدر واسع.
١٨. أذرع طويلة.
١٩. وشم على الجسد.

أنواع المجرمين عند لومبروزو:

- ❖ النموذج الكامل: فيه خمس سمات انحطاطية أو أكثر.
- ❖ النموذج غير الكامل: فيه ثلاث إلى خمس سمات انحطاطية.

أصناف المجرمين عند لومبروزو:

١. المجرم المجنون: يرتكب الجريمة متأثرًا بمرض عقلي. يدخل في هذه الفئة المجرم المصاب بالهستيريا، ومدمن الخمر. ينصح لومبروزو بعلاجهم أو التخلص منهم.

٢. **المجرم الصرعي**: يرتكب الجريمة متأثرًا بمرض الصرع، الذي نقل إليه بالوراثة.

هذا النمط من المجرمين قد ينتقل إلى نمط المجرم المجنون إذا تطور صرعه إلى حالة المرض العقلي.

٣. **المجرم السيكوباتي**: يرتكب الجريمة متأثرًا بالشخصية السيكوباتية^١، التي تفقده القدرة على التكيف الاجتماعي.

٤. **المجرم بالصدفة**: يرتكب الجريمة تحت تأثير ظروف عرضية مرتبطة بالبيئة، أي هذا الصنف ليست لهم ميول واضحة نحو الجريمة.

٥. **المجرم بالعاطفة**: يرتكب الجريمة لأسباب عاطفية، مثل: (الغيرة، والدفاع عن العرض). هذا الصنف يتسم بالحساسية العالية التي يصعب كبحها.

٦. **المجرم معتاد الإجرام**: محترف الإجرام بسبب عوامل بيئية وليس وراثية.

الانتقادات التي وجهت لنظرية لومبروزو:

❖ وقعت النظرية في إشكالية التعميم. من غير المعقول تعميم نتائج دراسة أجريت على عدد محدود من المجرمين على كافة المجرمين.

❖ ركز لومبروزو على الجانب العضوي كدافع رئيسي في ارتكاب الجريمة، وأهم تأثير العوامل الأخرى: (الاقتصادية، والثقافية، والبيئية، والاجتماعية).

❖ اعتبر لومبروزو بعض المظاهر مثل: الوشم وتحمل الألم الناجم عنه، والكتابات الماجنة، من صفات المجرمين!!

^١ الشخصية السيكوباتية: شخصية معتلة نفسيًا، تتسم بعدم النضج الانفعالي؛ لنشأتها في بيوت باردة انفعاليًا، أو لضعف في بناء الشخصية؛ بسبب الدلال، والحماية الزائدة، بحيث لا يتعلم الفرد منذ طفولته قمع رغباته، فيثبت عند مستوى طفولي من التمرکز حول الذات، أو لعدم توفر أنماط اجتماعية مقبولة. تشكل حالات السيكوباتية فئة من فئات الجناح، لكنها من أكثر الفئات تنوعًا.

(٤) أرنست هوتون:

أجرى "أرنست هوتون" دراسة مقارنة على مجموعة من المجرمين وأخرى من غير المجرمين، حيث بلغ عدد العينة ثلاثة عشر ألف سجيناً من سجون مختلفة في أمريكا، وبلغ مجموع الأسوياء ثلاثة آلاف. كما قام بدراسة أخرى على عينة مكونة من (٥٦٨٩) فرداً. من خلال هاتين الدراستين توصل إلى الصفات الجسمية التي تميز المجرمين عن الأسوياء، منها:

١. وجود اختلاف بين المجرمين والأسوياء من حيث الصفات الجسدية، حيث يتميز المجرمون بالجبهة منخفضة، والأنف ضيق أو عريض، والفك ضيق، والوجه مضغوط.

٢. تتلاءم التشوهات الجسدية مع تشوهات في القدرات العقلية عند المجرمين.

٣. تعود التشوهات الجسدية إلى عامل الوراثة وليس نتيجة عوامل أخرى.

٤. يغلب على عيون المجرمين الألوان الرمادية، وعدم تناسق الحدقات، وتتميز حواجبهم بالرفع الكبير، ويندر وجود العيون الزرقاء أو الفاتحة بينهم.

٥. يتميز المجرمون بالوشم الذي قل وجوده عند الأسوياء.

٦. يتميز المجرمون بالشفاه المرتفعة، والفكوك المستوية خاصة عند ضغط أسنان الفك العلوي على أسنان الفك السفلي مقارنة بالأسوياء.

٧. الأذان الخارجية عند المجرمين ملتوية إلى الداخل، وبروزها وصغر حجمها.

٨. رقاب المجرمين طويلة، وأكتافهم مائلة وغير أفقية.

أصناف المجرمين والجرائم التي يرتكبونها كما حددها أرنست هوتون:

❖ الطويل نحيف البنية الجسدية: يميل إلى جرائم القتل والسرقة المسلحة.

❖ صغير الحجم: يميل إلى جرائم السرقة والسطو.

❖ القصير مليء البنية الجسدية: يميل إلى جرائم الاعتداء الجسدي والجنسي،
والجرائم الأخلاقية عمومًا.

الانتقادات التي وجهت لأرنست هوتون:

- ❖ لم يعط هوتون اهتمامًا كبيرًا للعوامل النفسية، والاجتماعية، والاقتصادية،
والثقافية ودورها في ارتكاب الجريمة، إذ اعتمد على العامل البيولوجي فقط.
- ❖ غموض بعض المفاهيم التي استخدمها.
- ❖ تجاهل الفروق الفردية بين عينة البحث.

(٥) ويليام شيلدون:

أجرى "شيلدون" دراسة على مائتي فرد يقيمون في دار تأهيل بولاية بوسطن
الأمريكية، استغرقت الدراسة ثماني سنوات، في الفترة من (١٩٣٩-١٩٤٦م). بناءً على
دراسته ميز بين ثلاثة أصناف من المجرمين حسب بنيتهم الجسدية:
أ. المجرم النحيل: يتصف بضعف النمو العضلي والعظمي.
ب. المجرم الممتلئ: يتصف باستدارة الجسم، والبشرة ملساء، وضخامة الجهاز
الهضمي، وقصر الأطراف.
ج. المجرم القوي: يتصف باكتمال البناء العظمي والعضلي، وضخامة القامة.

(٦) أرنست كرتشمير:

أصناف الناس عند كرتشمير:

أ. النموذج الضعيف: يتصف بالنقص في النواحي الجسدية التالية: الوجه،
والرقبة، والعضلات، والهيكل العظمي. من الناحية النفسية يتميزون بالبرود
العاطفي، والانطواء. قد يصاب هذا النموذج بفقدان الذاكرة مبكرًا في الفئة
العمرية (٣٥-٤٠) عامًا.

- ب. النموذج الرياضي: يتصف بقوة البناء الجسدي والعضلات. من الناحية النفسية يتصفون بالاتزان، والثبات، وغير عصبي.
- ج. النموذج الممتلئ: يتصف بالطول المعتدل، والجسم الدائري، والوجه الواسع والناعم، والرقبة الضخمة، والأيدي الناعمة. من الناحية النفسية يتصفون بالمزاح، والمرح، والصدق، واجتماعي.
- د. النموذج المختلط: يجمع بين الصفات الأنماط الثلاثة سالفة الذكر.

الجدول التالي يوضح الأنماط الجسدية التي وضعها كرتشمير:

م	النموذج	الصفات الجسدية	الصفات النفسية
١	الضعيف	النقص في: (الوجه، الرقبة، الجسم، العضلات، العظام، الهيكل العظمي)	البرود العاطفي، الانطواء
٢	الرياضي	قوة البناء الجسدي والعضلات	الاتزان، الثبات، غير عصبي، سريع الغضب
٣	الممتلئ	الطول معتدل، الجسم دائري، الوجه واسع وناعم، الرقبة ضخمة، الأيدي ناعمة	المزاح، المرح، الصدق، اجتماعي
٤	المختلط	يجمع بين صفات الأنماط الثلاثة سالفة الذكر	

رابط كرتشمير بين النموذج الجسدي والجريمة، فتوصل إلى:

- ١) ينقسم المجرمون إلى نفس الأصناف الأربعة سالفة الذكر، إلا أن نسبة الإجرام تختلف من صنف لآخر. كانت النسب كالتالي: الضعيف (٤٠-٥٠%)، الرياضي (٥-١٠%)، الممتلئ (٢٠%)، المختلط (٣%).
- ٢) يميل الممثلون نحو الجريمة كلما تخطوا سن (٤٠-٥٠) سنة، ويقفون عنها أسرع من غيرهم. أما الضعاف يرتكبون الجريمة في سن متقدمة.
- ٣) أنواع الجرائم بحسب النموذج:
 - أ. الضعاف: جرائم السرقة، والنصب، والاحتيال.

ب. الرياضيون: جرائم العنف، والجنس.

ج. الممثلون: جرائم التزييف، والتزوير.

د. المختلط: الجرائم الجنسية.

(٢) المدرسة السيكولوجية (النفسية):

(١) سيجموند فرويد:

بين فرويد أن الشخصية تتكون من ثلاث قوى رئيسية، هي:

١. **الهو:** يطلق عليها النفس البدائية، يشمل غرائز مثل: الجنس، والأمن، وإشباع الجوع، وإرواء العطش. يحكمه اللذة، فهو يسعى لإشباع الغرائز دون أي اهتمام بوازع ديني، أو رادع اجتماعي، أو ضابط أخلاقي. يرفع شعار: "أريد ما أريد، عندما أريد، وكيفما أريد".

٢. **الأنسا:** يسمى النفس التوفيقية، يوفق بين مطالب الهو والبيئة الاجتماعية، يمثل مركز الشعور والتحكم في العواقب، مهمته الحفاظ على الذات.

٣. **الأنسا الأعلى:** يسمى النفس المثالية، بمثابة السلطة الداخلية الذي يدفع الفرد للعمل المباح، ويمنعه عن المحظورات والمحرّمات.

يعتبر فرويد الشخصية السوية تستطيع التوازن بين تلك القوى، وإذا حدث خلل أو صراع بينها، يقع الفرد فريسة للأمراض النفسية والعقلية التي تدفعه إلى الجريمة.

انتقادات نظرية فرويد:

١. مكونات الشخصية الثلاث (الهو، والأنسا، والأنسا الأعلى)، لا يمكن ملاحظتها أو قياسها. وهي مفاهيم غامضة.

٢. لا يوجد دليل على العلاقة بين الحالة الداخلية للعقل والسلوك المنحرف.

٣. لا يوجد ما يثبت العلاقة السببية بين خبرات الطفولة المبكرة والجريمة.

٤. العلاج يحتاج إلى تكاليف مادية كبيرة، ويستغرق وقتًا طويلاً.
٥. لم تهتم النظرية بالعوامل الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية، والبيئية في تفسير السلوك الإجرامي.

(٢) إدلر:

افترض "إدلر" أن الحوافز الاجتماعية تحرك سلوك الإنسان، فالإنسان يسعى دائماً إلى تحقيق أهدافه، فإن لم يستطع تحقيقها يصاب بخيبة أمل وإحباط؛ وسيقع فريسة للصراعات النفسية، ويعيش حالة اغتراب وعزلة اجتماعية، وسخط على الواقع الاجتماعي الذي حرمه من تحقيق أهدافه، وقد يعبر عن سخطه بارتكاب الجريمة.

(٣) هيلي وجودارد:

اهتم هيلي وجودارد بمتغير الضعف العقلي في تفسيرهما الجريمة، فهما يؤكدان على وجود فوارق بين المجرمين وغير المجرمين من حيث القدرات العقلية. وأن المجرمين يتصرفون عادة بالعتة والبلاهة.

فرضيات نظرية هيلي وجودارد:

١. كل المجرمين تقريباً لديهم ضعف عقلي.
 ٢. المجرمون ضعاف العقول يرتكبون الجرائم ولم يدركوا نتائج أفعالهم.
 ٣. الضعف العقلي يورث، حسب قانون مندل في الوراثة.
 ٤. عزل ضعاف العقول هو الوسيلة الفعالة للوقاية من الجريمة.
- تعرض الاتجاه النفسي للانتقادات؛ لأنه ركز على جوانب فردية مثل: (العمر، والنوع، والسلالة، والذكاء، والوراثة، والأمراض العقلية والنفسية)، وأهمل تأثير العوامل الأخرى كالعامل الاجتماعي والاقتصادي.

ثانياً | الاتجاه الموضوعي:

١. المدرسة الجغرافية:

(١) عبد الرحمن بن خلدون:

يعتبر "عبد الرحمن بن خلدون" في طبيعة العلماء الذين التفتوا إلى تأثير البيئة الجغرافية والطبيعية على سلوك الإنسان، فقد تحدث في أكثر من موضع في كتابه "المقدمة" عن هذا الموضوع، نسترشد - على سبيل المثال - بما كتبه في المقدمة الرابعة (أثر الهواء في أخلاق البشر)، إذ يقول:

"قد رأينا من خُلِقَ السودان على العموم، الخفة والطيش وكثرة الطرب، فتجدهم مولعين بالرقص على كل توقيع، موصوفين بالحمق في كل قطر، والسبب الصحيح في ذلك أنه تقرر في موضعه من الحكمة أن طبيعة الفرح والسرور، هي انتشار الروح الحيواني وتفشيته، وطبيعة الحزن بالعكس، وهو انقباضه وتكاتفه. وتقرر أن الحرارة مفشية للهواء والبخار، مخلخة له زائدة في كميته، ولهذا يجد المنتشي من الفرح والسرور ما لا يعبر عنه، وذلك بما يداخل بخار الروح، وتجيء طبيعة الفرح... ولمّا كان السودان ساكنين في الإقليم الحار، واستولى الحر على أمزجتهم، وفي أصل تكوينهم، كان في أرواحهم من الحرارة على نسبة أبدانهم وإقليمهم، فتكون أرواحهم بالقياس إلى أرواح أهل الإقليم الرابع^١ أشدّ حرّاً، فتكون أكثر تفشيّاً،

^١ قسّم الرحالة والجغرافيون الأوائل مثل "بظليموس" العالم إلى سبعة أقاليم من الشمال إلى الجنوب، وبين الإقليم والآخر وضعت خطوط وهمية.

فتكون أسرع فرحًا وسرورًا، وأكثر انبساطًا، ويجيء الطيش على أثر هذه".

هناك العديد من العلماء المحدثين الذين بذلوا جهودًا في كشف العلاقة بين البيئة وارتكاب الفعل الإجرامي. ومن أبرز هذه الجهود:

(٢) جيرى:

استفاد "جيرى" من وظيفته، - مديرًا للشؤون الوظيفية في فرنسا -، في تفسير السلوك الإجرامي، فقد تبين له أن جرائم الجنايات ضد الأشخاص تزيد في الصيف وتقل في الشتاء، وتزيد في مناطق الجنوب وتقل في مناطق الشمال. أما الجرائم ضد الأموال على العكس، تزيد في الشتاء وتقل في الصيف، وتزيد في الشمال وتقل في الجنوب. كما بيّن أن معدلات الجريمة تتغير بتغير الضغط الجوي واتجاه الرياح، وأن الجرائم تكثر في المناطق الجبلية وتقل في مناطق الساحل.

(٣) ديكستر:

أجرى "ديكستر" دراسة على أربعين ألف حالة، وتوصل إلى النتائج الآتية:

- (١) تختلف درجة الجريمة كمًا ونوعًا باختلاف درجات الحرارة.
- (٢) توجد علاقة عكسية بين الضغط الجوي ونسبة العنف. عندما يكون الضغط الجوي منخفضًا ترتفع نسبة الجريمة. فسّر ذلك: "انخفاض الضغط الجوي يعقبه عواصف تؤدي لانفعال كثير من الأفراد ينجم عنه ارتكاب الجريمة".
- (٣) يوجد تناسب عكسي بين درجة الرطوبة والجريمة، فعندما تكون الرطوبة مرتفعة ينخفض معدل الجريمة. أرجع ذلك أنه بارتفاع الرطوبة يشعر الفرد بالملل والخمول، مما يجعله لا يقوى على ارتكاب الفعل الإجرامي.
- (٤) ترتفع الجرائم مع اعتدال سرعة الرياح، وتنخفض إذا كانت الرياح قوية أو ساكنة.

(٥) تقل الجرائم في الأيام الماطرة والمعتمة؛ بسبب كثافة الغيوم ونقصان الحيوية.

تعرضت المدرسة الجغرافية للانتقادات، بحيث لا يمكن التعويل على العوامل البيئية مثل: (درجات الحرارة، واتجاه الرياح، وفصول السنة) فقط في تفسير الجريمة، وإغفال جوانب أخرى كالمستوى التعليمي، والمعيشي، والثقافة... إلخ.

٢. المدرسة الاقتصادية:

احتل العامل الاقتصادي حيزاً كبيراً من اهتمام العلماء عند دراستهم وتفسيرهم للجريمة من خلال التركيز على أبعاد: (الدخل، والمهنة، والاستهلاك، وفرص العمل، والبطالة، وإشباع الحاجات، والفقر... إلخ). من أبرز هذه الجهود:

(١) بونجر:

ركز بونجر على إشباع حاجات الأفراد الضرورية، فإن فشل النظام الاقتصادي في إشباعها يمكن أن يقع الأفراد في وحل الجريمة. بكلمات بونجر يقول: "الإنسان يولد وهو مزود بغرائز يرغب في إشباعها، فإذا كانت الظروف الاجتماعية والاقتصادية ملائمة لإشباع هذه الحاجات زادت الغرائز في ضبط السلوك الاجتماعي، وإن كان العكس، أي لا يفلح الفرد في إشباع حاجاته وغرائزه، ضعف لديه قوة الوازع الداخلي، وسيطرت النزعة الأنانية على سلوكه، بالتالي تدفعه وتحرضه على ارتكاب السلوك الإجرامي [رغبة في الانتقام من المجتمع]".

(٢) نظرية المجازفة التطبيقية:

طرح ركلس سؤالاً: لماذا أكثر المجرمين من الفقراء؟! يجيب عليه من خلال نظريته التي أطلق عليها "المجازفة التطبيقية"، حيث أكد أن المجازفة تستند على عدة عوامل أهمها: (العمر، والسلالة، والعرق)، وأن الفرص بين الأفراد ليست متساوية في

النظام الرأسمالي، فهناك فجوة بين الأغنياء والفقراء، حيث يقوم النظام الرأسمالي على الاستغلال، وتكديس الثروة، وزيادة غنى الأغنياء وتعميق فقر الفقراء، ولا يؤمن بالمساواة الاقتصادية، ولا العدالة التوزيعية للثروة. في ظل الهيمنة الرأسمالية نجد الفقراء أقل حظاً في إشباع حاجاتهم، وأقل مكانة في المجتمع.

بناءً على ما سبق، فإن طبقة الفقراء أكثر مجازفة ومغامرة من الطبقتين الغنية والمتوسطة؛ لأن الفقراء يعتقدون إن لم يكسبوا شيئاً في مغامراتهم ليس لديهم ما يخسرونه أو يخشون عليه. هم بذلك عكس الأغنياء الذين يحجمون عن المغامرات خشية الخسارة والانهيار إن لم يوفقوا في مغامراتهم. وبما أن الفقراء لا يحظون بمكانة اجتماعية عالية في المجتمع، فهم فريسة سهلة للإلقاء القبض عليهم وإيداعهم في السجون للتخلص منهم، ناهيك عن عدم قدرتهم توفير محامي الدفاع عنهم.

٣) الاتجاه الماركسي:

الاتجاه الماركسي على النقيض تماماً من الاتجاه الرأسمالي، حيث ينطلق من الحتمية الاقتصادية، ويعتمد على العامل الاقتصادي بشكل رئيسي في تفسير الظواهر الاجتماعية، فهو يرجع الجريمة في المقام الأول إلى الصراع بين طبقتي الرأسمالية، والبروليتاريا؛ بسبب عدم عدالة الأولى في توزيع وسائل الإنتاج والثروة، الأمر الذي يزيد من غنى الرأسماليين، ويضعف من شأن البروليتاريا ويزيدها فقراً على فقرها. ترى الماركسية الخلاص من ظلم الرأسمالية يكون بالثورة، لذلك تسعى الرأسمالية للحد من فرص هذه الثورة عن طريق فرض الضرائب وسن التشريعات القانونية التي تحميها.

الاتجاهات الاقتصادية المفسرة للسلوك الإجرامي:

خلص "عدنان الدوري" من خلال اطلاعه على التراث النظري الاقتصادي،

بوجود أربع اتجاهات اقتصادية تفسر السلوك الإجرامي، هي:

١) دراسات تركز على عوامل اقتصادية مثل: المواسم وتقلبات الأسعار.

- ٢) دراسات تركز على درجة عجز الفرد عن إشباع حاجاته الضرورية.
- ٣) دراسات تركز على المهنة والدخل، حيث بينت أن الجريمة تكون في أعلى درجاتها عند أصحاب المهن التجارية، وتقل عند المزارعين.
- ٤) دراسات تركز على البطالة ودورها في ارتكاب الجريمة.
- لم تسلم النظرية الاقتصادية من الانتقادات، كونها ركزت على العامل الاقتصادي وحده في تفسير الجريمة وأغفلت بقية العناصر الأخرى.

٣. المدرسة الاجتماعية:

١) نظرية اللامعيارية (الأنومي):

يعتبر "اميل دوركايم" من رواد نظرية اللامعيارية، الذي رفض تفسيرات المدرستان البيولوجية والنفسية؛ لأنهما ركزتا على العوامل الذاتية، وأغفلتا العوامل الاجتماعية في تفسير الجريمة. فهو يعتبر الجريمة ظاهرة اجتماعية في المقام الأول، لكنها ليست سوية، وهي موجودة في كل المجتمعات، إلا أنها تختلف من مجتمع لآخر ومن زمان لآخر.

قدم دوركايم سلسلة اقتراحات عند دراسة الجريمة:

١. نحن لا نستنكر عملاً لأنه إجرامي، إنما هو عمل إجرامي لأننا نستنكره.
٢. الجريمة لا يمكن أن تتطور وتنتشر بين أفراد المجتمع بنفس القوة والدرجة.
٣. العقوبة مخصصة للتأثير على الناس بهدف تدعيم شعورهم بالتضامن، أكثر مما هي مخصصة للمجرمين، ولتردعهم عن إتيان السلوك الإجرامي.
٤. يمكن أن يكون للعقوبة المعنوية بعض الفعالية الرادعة، لكن الشعور بالاشمئزاز والتحقير تجاه الفعل الإجرامي لا يمكن أن يبلغ الجريمة.

٥. لا وجود للجريمة حيث توجد العقوبة القانونية، في المقابل هناك تصرفات تصل إلى حد الجريمة؛ إلا أنها لا تعتبر فعلاً إجرامياً مثل: (عقوق الوالدين، وشهادة الزور)، ولا يعامل أصحابهما معاملة المجرم ولا ينظر إليها كمجرمين؛ لأنه ليس في القانون ما ينص على عقوبات تجرم مثل هذه الحالات.

فرضيات نظرية دوركايم:

❖ كلما زاد التماثل بين أعضاء الجماعة ازدادوا تماسكاً.

❖ كلما قوي التماسك بين أفراد الجماعة كلما قويت مقاومتهم للجريمة.

أدخل دوركايم عدة عوامل اجتماعية التي يمكن الاستناد عليها في تفسير الجريمة، مثل: (الدين، واللغة، والقومية). ووضع فرضية تبحث في العلاقة بين (الدين، والجريمة)، فقال: "توجد علاقة بين الدين (المذهب البروتستانتي)، والجريمة (الانتحار)". للتأكد من صحة هذا الفرض أخذ عينتين: الأولى من المذهب الكاثوليكي (المحافظ)، والأخرى من المذهب البروتستانتي (المتحرر). فخلص إلى أن نسبة الانتحار ترتفع عند البروتستانت وتنخفض عند الكاثوليك، وأبناء المذهب البروتستانتي أكثر شعوراً بـ: (الفردية، والاعتراب، والطموح المادي، والتحرر من الضوابط الاجتماعية). كما درس ظاهرة الانتحار مستخدماً المنهج الإحصائي والتفسير الإمبريقي، حيث بيّن أن الانتحار لا يرجع لعوامل وراثية أو نفسية أو جغرافية أو اقتصادية أو الشعور بالفقر، إنما يرجع لعوامل اجتماعية، وأكد أن الانتحار له علاقة قوية بالفردية التي هي نقيضة التماسك الاجتماعي.

أصناف الانتحار عند دوركايم:

❖ الانتحار الأناني: ينتشر في فترة التغيرات الاجتماعية السريعة، وفي حالة عدم

قدرة المجتمع السيطرة على أبنائه، فيؤدي إلى فقدان الأفراد للسند العاطفي

والتماسك الاجتماعي، مما يدفعهم للانتحار نتيجة الشعور بالعزلة والإحباط.

❖ الانتحار الإيثاري (الغيري): يكون نتيجة إفراط الفرد إلى حد يجعله يشعر بأن

مصلحة الجماعة هي مصلحته، فهو لا يعتبر نفسه مستقلاً عن الجماعة.

❖ الانتحار الأنومي (اللامعياري): يكون نتيجة التغير السريع في عادات وقيم

ومعايير المجتمع، مما يجعل الأفراد في حالة تردد وعدم توافق فيما بينهم.

بمجرد أن يتحرر الفرد من الضوابط الاجتماعية يكون سلوكه متخبطاً بين

العديد من النماذج السلوكية، الأمر الذي قد يقوده للانتحار.

(٢) نظرية روبرت ميرتون:

تساءل "ميرتون": لماذا يكون شعور النفور تجاه الأفعال المستكثرة غير موزع بشكل متساو؟، أي حينما يرتكب أبناء الطبقة العليا الجريمة لا ينجرون، ولا ينهرون، ولا يعاقبون على جرمهم كما لو ارتكبه أبناء الطبقتين الوسطى والدنيا هذا من جهة^١، من جهة ثانية بعض الجرائم ترتبط بالمكانة الاجتماعية، فالسرقة مثلاً عندما تصدر عن أفراد من الطبقة الدنيا الفقيرة والمهمشة يظهر دعاء تطبيق القانون، والمحافظون على السلم الاجتماعي، ويطالبون بإنزال أشد العقوبات عليهم؛ حتى يكونوا عبرة لغيرهم، وتكون رادعاً لهم ولأمثالهم. أما فيما يتعلق بجرائم ذوي الياقات البيضاء الذين يرتكبون جرائم مثل: استيراد اللحوم والأغذية الفاسدة، والأدوية المغشوشة، والإساءة للبيئة، والاحتيال على القانون، والتزوير... إلخ، فإن النظرة تختلف، فتخف نبرة المطالبة بإنزال أشد العقوبات عليهم، وقد يغض الطرف عن السرقة عموماً، وفي أحسن الأحوال يفرض على السارق عقوبة مخففة، أو غرامة مالية للإفراج عنه. من جهة ثالثة تختلف

^١ قال العرب في حكمهم: "ليس من خلة (صفة) للغني مدح إلا وهي للفقير عيب. فإن كان الفقير حليماً قيل بليد.. وإن كان عاقلاً قيل مكار.. وإن كان بليغاً قيل مهذار.. وإن كان ذكياً قيل لثيم.. وإن كان صموئلاً قيل غبي.. وإن كان متأنياً قيل جبان.. وإن كان عرافاً قيل متهور.. وإن كان جواداً قيل مسرف.. وإن كان مقتصدًا قيل بخيل.

أساليب وطرق وحجم السرقات عند الطبقتين العليا والدنيا، فأبناء الطبقات المحرومة تكون سرقاتهم لإشباع حاجاتهم الضرورية، وهي خفيفة وصغيرة، أما جرائم ذوي الياقات البيضاء هي اختلاسات كبيرة تضر بالمصلحة العامة، وتسعى لتحقيق الثراء الفاحش. افترض "ميرتون" أن ثقافة المجتمع تنقسم إلى مجموعتين: الأولى: مشروعة، تمثل ضغط ثقافي على أفراد المجتمع. الثانية: غير مشروعة، لا تسمح بها ثقافة المجتمع المحلي ولا قوانينه. أفرد المجتمع ينتمون لواحدة من هاتين المجموعتين، مما يعني أن هناك تبايناً بين الأفراد في تحقيق أهدافهم وإشباع حاجتهم إما بطريقة مشروعة تحظى بالرضا الاجتماعي، أو غير مشروعة تحظى بالرفض الاجتماعي.

أصناف الانحراف عند ميرتون:

١. **الانحراف الانتمائي:** أي انتماء الفرد المنحرف إلى بيئة منحرفة منذ الميلاد.
٢. **الانحراف الانسحابي:** يكون عندما يفشل الفرد في مواجهة الواقع الاجتماعي، ويعجز عن تحقيق أهدافه، مما يؤدي إلى التكيف السلبي بتعاطي المخدرات، أو شرب الخمر، أو الاغتراب، والعزلة الاجتماعية... إلخ.
٣. **الانحراف الثوري:** يؤدي بالفرد المنحرف لارتكاب جرائم العنف مثل: (الضرب، والتكسير، والحرق، والإتلاف).
٤. **الانحراف الطقوسي:** هو انحراف غير معيب، يتمثل في تمسك الفرد بالإجراءات الإدارية الروتينية بشكل مفرط لدرجة الانحراف عن المعتاد.

قدم ميرتون تصنيفاً آخر للانحراف:

- ❖ **الانحراف المعيب:** هو المخالف للقواعد القانونية والدينية. يعتبر مرتكبها مجرماً ويلقى عقاباً بحكم القانون.
- ❖ **الانحراف غير المعيب:** هو المخالف للعادات والتقاليد الاجتماعية السلبية.

أنواع المنحرفين عند ميرتون:

- ❖ المنحرف المنشق: هو الخارج عن العادات والتقاليد الاجتماعية، لا يعترف بسلطتها. ويمثل شخصية ثورية يسعى إلى تغييرها، وليس تعديلها، ولا يسعى إلى تحقيق مصالح ذاتية، إنما يقصد المصلحة العامة.
- ❖ المنحرف الضال: يحاول كتمان انحرافه.

أنماط التكيف عند روبرت ميرتون:

حدد ميرتون خمسة أنماط للتكيف، هي: (الملتزمون، والمخترعون، والطقوسيون، والانسحابيون، والثائرون)، هي في مواجهة أنماط الانحراف التي تحدثنا عنها سابقًا: وقد قدم توصيفًا لكل نمط:

(١) الملتزمون: يمثلون الجزء الأكبر من أفراد المجتمع. من سماتهم: الالتزام بقيم

المجتمع وثقافته، وإتباع الوسائل المشروعة في تحقيق أهدافهم.

(٢) المخترعون: يرفعون شعار الميكافيللي "الغاية تبرر الوسيلة"، يسعون

لتحقيق أهدافهم بطرق غير مشروعة. يعتقدون أن النظام الاجتماعي لم يوفر

لهم الوسائل المشروعة للنجاح في حياتهم وتحقيق أهدافهم، لذلك يسعون

لابتكار أساليب جديدة غير مشروعة تمكنهم من تحقيق أهدافهم، مثل: لجوء

الطالب للغش في الامتحان من أجل النجاح، أو لجوء الفرد للسرقة والنصب

من أجل الغنى.

(٣) الطقوسيون: على النقيض تمامًا من المخترعين، يقبلون على الوسائل

المشروعة ويحترمون العادات والتقاليد الاجتماعية والقوانين، لكن لا يهتمهم

الأهداف أو السعي إلى تحقيقها، مثل: الطالب الذي يحترم الأنظمة والقوانين

الجامعية، فهو يحضر المحاضرات، ويسدد الرسوم، ويجتاز الامتحانات، إلا

أنه لا يهمله التفوق.

(٤) الانسحابيون: هذا النمط أقل انتشارًا في المجتمع. غير طموحين، يفضلون

الانسحاب من المجتمع واللجوء لوسائل مثل: (التسول، والإدمان).

(٥) الثائرون: يرفضون الأهداف الثقافية، على النقيض من الانسحابيين، لهم

أهدافهم وقيمهم الخاصة، يشكلون ثقافة مضادة لثقافة المجتمع، مثل:

(الجماعات الثورية).

الانتقادات التي وجهت إلى نظرية ميرتون:

❖ أهملت العامل الطبقي في دراسة الانحراف.

❖ اقتصرت دراسة ميرتون على المجتمع الأمريكي، وبالتالي لا يمكن تعميم نتائج

الدراسة على كافة المجتمعات.

(٣) نظرية كلوراد وأوهلن:

تستند هذه النظرية على متغيري (الطبقة، وبناء الفرص) في المجتمع

الأمريكي. وتقوم على فرض: اغتراب الأفراد عن المعايير الاجتماعية وإتيان سلوك

اجتماعي غير مرغوب فيه يترتب عليه الخطوات الآتية:

❖ التحرر النسبي من النظم الاجتماعية القائمة لعدم إيمان الفرد بشرعيتها.

❖ الاتكالية، أي الاعتماد على الغير في حل المشكلات بدلًا من الاعتماد على

النفس.

❖ التزود بالوسائل اللازمة لارتكاب الجريمة، والتدريب عليها جيدًا، لتحرر الأفراد

من مشاعر الخوف.

❖ اجتناب العقوبة، لذلك يسعى الفرد للنجاح في إتباع الأساليب غير المشروعة.

يرى أوهلن أن ارتكاب الشباب للجريمة يعود إلى شعورهم بالظلم. كتب: "يميل

الجانحون إلى أن يكونوا أشخاصًا تأتيهم فرصة لتأكيد أنفسهم وإثبات ذواتهم في

المجتمع، وإذا لم تسنح لهم الفرصة، يمتلكهم الشعور بأن الخطأ قائم وموجود في النظام

الاجتماعي وليس فيهم، وأن هذا النظام يقوم على أسس لا أخلاقية والاختلاس والابتزاز والمحاباة والضغطات الاجتماعية. في هذه الحالة يبرر الفرد لنفسه اللجوء إلى وسائل غير مشروعة وغير مقبولة اجتماعيا حتى يثبت ذاته ويشبع حاجاته".

لاحظ أوهلن أن الجانح الذي ارتكب جريمة لأول مرة يشعر بالذنب وتأنيب الضمير؛ لأنه اخترق المعايير الاجتماعية، لكن الفعل الأول يمكن أن يجعله في اتصال مستمر مع جانحين آخرين ويتحول حينئذ من الشعور بالذنب إلى وسيلة لتأكيد الذات، يمكن بسببه أن يستحق الفاعل موافقة وقبول أعضاء المجموعة الجانحة.

٤) نظرية التفكك الاجتماعي:

يعرف التفكك الاجتماعي: "مجموعة اضطرابات تصيب النظام الاجتماعي مصاحبة للتغير الاجتماعي، لها انعكاسات سلبية على عملية الضبط الاجتماعي". يُعْتَبَر عالم الاجتماع الأمريكي "ثورستن سيلين" من رواد نظرية التفكك الاجتماعي، إذ يُعْتَبَر التفكك يساهم في زيادة نسبة الجريمة، واعتبر التكافل الاجتماعي أقوى حاجز للتحصن من الجريمة.

يرى العديد من علماء الاجتماع الأمريكيين أن الشعب الأمريكي يعيش عزلة اجتماعية اليوم أكبر مما كان عليها خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، حيث بينت الدراسات أن ربع الشعب الأمريكي بلا صديق يستطيعون أن يناقشوا معه مشاكلهم الشخصية، هذا الرقم ضعف ما كان عليه سنة ١٩٨٥م، وانخفض عدد الأمريكيين الذين يملكون أصدقاء يمكن أن يأمنوهم على أسرارهم من ثلاثة أشخاص إلى شخصين. وبينت الدراسات أن زهاب الأمريكيين للتزهر وتناول الطعام في الهواء الطلق انخفض بنسبة (٦٠%) مقارنة بما كان عليه الحال سنة ١٩٦٥م. ويتناول أفراد العائلة العشاء معاً أقل مما كان عليه في تلك السنة بنسبة (٤٠%). في ظل هذه الظروف الاجتماعية غير السوية فإنه يدعونا إلى البحث عن أسباب التفكك الاجتماعي.

أسباب التفكك الاجتماعي:

حدد "سامبسون، وجروفر" العوامل المسببة للتفكك الاجتماعي، هي:

- ❖ تدني المستوى الاقتصادي.
- ❖ اختلاف الجماعات العرقية.
- ❖ الحراك الاجتماعي.
- ❖ التفكك الأسري.

العلاقة بين التغيير الاجتماعي والانحراف:

استطاع "شو ومكي" توضيح العلاقة بين التغيير الاجتماعي في المجتمع

المحلي والانحراف، فوجدا عددًا من الصفات:

١. انخفاض الكثافة السكانية.
٢. ارتفاع نسبة المواليد خارج البلاد.
٣. وجود النساء السود على رأس أسرهن في ظل غياب الرجال.
٤. اعتماد الكثير من الأسر على المعونات، نتيجة ارتفاع معدلات الفقر والبطالة، وغياب فرص العمل، وغياب مصادر الدخل المستقرة.
٥. ارتفاع أسعار الإيجار، وقلة عدد من يملكون بيوتًا خاصة بهم.
٦. ارتفاع نسبة التسرب الدراسي.
٧. ارتفاع نسبة الوفيات في شريحة الأطفال، بسبب انخفاض درجة الوعي الاجتماعي والصحي.
٨. ارتفاع نسبة المصابين بمرض السل والمرض العقلي.
٩. ارتفاع معدلات الجريمة في أوساط البالغين.

أشكال التفكك الاجتماعي:

- ❖ فشل المؤسسات الاجتماعية في تقوية العلاقات فيما بينها يعيق تحقيق أهدافها.
- ❖ ضعف علاقات الأفراد ببعضهم يعمق الفردية على حساب التماسك الاجتماعي.
- ❖ فشل المجتمع في التكيف مع التغير الاجتماعي، وسيطرة النزعة المحافظة.
- ❖ فشل المعايير الاجتماعية في توفير طرق مشروعة للأفراد لتحقيق أهدافهم.

٥) نظرية الضبط الاجتماعي:

يعد مفهوم الضبط الاجتماعي من مفاهيم علم الاجتماع الرئيسية، أول من استخدمه عالم الاجتماع الأمريكي "إدوارد روس" في كتابه (الضبط الاجتماعي) الذي ألفه في العقد الأخير من القرن التاسع عشر. إذا كان مفهوم الضبط الاجتماعي قد نحتة روس إلا أنه استخدم بمسميات عديدة من قبل الفلاسفة والعلماء منذ عهد بعيد، فقد تحدث عنه أفلاطون في كتاب الجمهورية، وابن خلدون في المقدمة، وفلاسفة العقد الاجتماعي، وأوجست كونت، وأميل دوركايم، وماكس فيبر، وكارل ماركس، وهربرت سبنسر... إلخ.

تعريف الضبط الاجتماعي:

- ❖ إدوارد روس: "هو التسلط الاجتماعي المتعمد على الفرد الذي يهدف إلى تحقيق وظيفة ما في المجتمع".
- ❖ جوزيف روسك: "هو لفظ عام يشير إلى تلك العمليات التي يتم بمقتضاها تعليم الأفراد قيما وأساليب معينة أو استمالتهم إليها، أو إكراههم على الانصياع لها سواء كانت هذه العمليات تتم وفق خطة مرسومة وواعية، أم تتم بشكل تلقائي".

❖ روسكو: "هو الضبط الواقع على كل فرد من بقية أعضاء المجتمع لإلزامه بالقيام بواجبه نحو المجتمع لردعه عن السلوك غير الاجتماعي أو السلوك الذي لا يتفق وقواعد النظام في المجتمع".

يتضح من التعريفات السابقة، الضبط الاجتماعي: "هو قوة تمارسها الجماعة على أفرادها أو على أفراد جماعة أخرى من أجل الحفاظ على سلامة واستقرار المجتمع، والتمسك بالقيم والتقاليد المنفق عليها اجتماعيًا، وهو محاولة لكبح جماح الأفراد المتمردين على ثقافة وقيم المجتمع".

هناك من يميز بين (الضبط الذاتي، والضبط الاجتماعي). فيعرف الضبط الذاتي: "القوة التي يمارسها الفرد على نفسه من أجل أن يكون سلوكه وفكره متماشياً مع سلوك وثقافة المجتمع الذي يقيم فيه".

على الرغم من التفريق بين الضبط الاجتماعي والضبط الذاتي، فإنه يصعب وضع حدود فاصلة بينهما، فكليهما يهدفان للحفاظ على سلامة واستقرار المجتمع.

أنصاف أساليب الضبط الاجتماعي:

١. أساليب نظامية مثل: (الدين، والقانون)، وأساليب غير نظامية مثل: (اللغة، والأدب، والفن).

٢. أساليب مادية مثل: (العقاب الجسدي، والسجن)، وأساليب معنوية مثل: (الدعاية).

٣. أساليب مباشرة مثل: (القانون)، وأساليب غير مباشرة مثل: (الدعاية).

تفسير نظرية الضبط الاجتماعي للجريمة والانحراف الاجتماعي:

تعتقد نظرية الضبط الاجتماعي أن الانحراف هو نتيجة التحرر النسبي من المعايير الاجتماعية والقواعد الأخلاقية التي تضبط التفاعل الاجتماعي، وتحاول الإجابة على سؤال: كيف لا ينحرف الأفراد وأمامهم كل المغريات!؟

الأصل في سلوك الإنسان الاعتدال. ينشأ هذا الاعتدال من قوة المعايير والقيم الاجتماعية والقانون، لكن لو ألغي القانون أو ضعفت المعايير الاجتماعية، في هذه الحالة تضعف سلطة المجتمع، ولن يكون الاعتدال ماثلاً في سلوك الأفراد، بل سيكون الانحراف هو السمة الغالبة على عليهم؛ لتحقيق شهواتهم ونزواتهم بدون وازع أو رقيب. تعتمد نظرية الضبط الاجتماعي على دراسات دوركايم، التي أكدت أن الانحراف يتناسب عكسياً مع العلاقة الاجتماعية، فالمجتمع المتماسك يتضاءل فيه الانحراف عكس المجتمع المفكك. على هذا الأساس أنشأ رواد النظرية رأيهم: "أفراد المجتمع المتماسك من ناحية العلاقات القرابية والإنسانية أكثر طاعة للقانون والقيم الاجتماعية من أفراد المجتمع المفكك".

العوامل التي تمنع وقوع الانحراف الاجتماعي والجريمة:

(١) **الحفاظ على العلاقات القرابية:** شعور الأفراد بعلاقاتهم القرابية القوية يقلل من فرص انحرافهم، فالفرد يشعر بالمسؤولية الاجتماعية والأخلاقية تجاه عائلته، ويحاول أن يعكس صورة طيبة عنه وعنهم، ويكون محط فخر لهم، ولا يرتكب سلوكيات منحرفة تسيء له ولهم. أما الأفراد الذين لا تربطهم علاقات قرابية قوية أو لا يحترمون القرابة، أقل اهتماماً بالنتائج السلبية المترتبة على انحرافهم.

(٢) **الانشغال الاجتماعي:** هو انغماس الفرد في أنشطة مفيدة تستهلك طاقته الفكرية والذهنية والجسدية، مثل: الكتابة، الألعاب الرياضية، الإنشاد، الرسم، الدورات التدريبية... إلخ. هذا الأنشطة تقلل من فرص انحراف الفرد، أما الأفراد الذين ليس لهم عمل يشغلون به أوقات فراغهم غالباً تسوّل لهم أنفسهم ارتكاب أفعال منحرفة، وتفتح لهم أبواب الانحراف على مصراعها.

(٣) **الالتزام:** استثمار الأفراد أموالهم في المشروعات التجارية يدفعهم إلى دعم القانون، والحفاظ على السلم الاجتماعي؛ لأن أية فوضى اجتماعية ستلحق

الضرر بهم وبمصالحهم التجارية. أما الذين لا يملكون الأموال والاستثمارات معرضون للانحراف أكثر من غيرهم؛ لأنه ليس لديهم ما يخشون ضياعه.

٤) **الالتزام الديني:** الدين^١ شيء فطري موجود في كافة المجتمعات، بصرف النظر إن كان سماويًا أو دنيويًا. جميع الأديان تدعو معتقيها إلى الالتزام بالقيم والمبادئ الإنسانية والأخلاق الحسنة. كما أنها تحارب الرذيلة والفساد الأخلاقي، وتمنع الجريمة. فأصحاب الأديان يسعون إلى التمسك بالشعائر والتعليمات الدينية حتى ينالوا رضا الآلهة والابتعاد عن سخطها وتجنب عذابها، لذلك تجدهم يحرمون كافة الأفعال الإجرامية ويبتعدوا عن الوقوع فيها لما لها من نتائج سلبية تؤثر على السلم الاجتماعي، فضلاً عن مخالفتها للشرائع الدينية.

٦) **نظرية الإلصاق الاجتماعي:**

ترى نظرية الإلصاق الاجتماعي أن الانحراف ناتج عن نجاح مجموعة أفراد بالإشارة إلى أفراد آخرين أنهم منحرفون، مثلاً: ألصقت المجتمعات الغربية فكرة التخلف بدول العالم الثالث، وكرروها في إعلامهم وخطابهم السياسي، أصبحت جميع دول العالم الثالث متخلفة في نظر الغربيين، وإن كان الواقع خلاف ذلك.

تقسّم النظرية الإلصاق الاجتماعي الانحراف إلى قسمين:

❖ **الانحراف المستور:** أغلب الأفراد يرتكبون في موقف ما من حياتهم أفعالاً مخالفة للقانون أو المعايير الاجتماعية، ويبقى الفعل مستوراً دون أن يكتشفه أحد.

^١ الدين: "هو علاقة بين طرفين، الأول هو صاحب السلطان والأوامر والتوجيهات، والطرف الثاني خاضع ومطيع ومنفذ لأوامر الطرف الأول".

❖ **الانحراف الظاهر:** عندما يتهم فردًا بالانحراف علنًا، يترتب على ذلك آثار نفسية سلبية، فيتبدل الفرد المتهمً تبدلًا جذريًا، فإذا ألصقت تهمة السرقة بشخص ما فإنه يشعر بالإهانة والذل؛ لأن الآثار المترتبة على انحرافه تعني: معاقبته وفق أحكام القانون، وافتضاح أمره أمام الناس، وانعكاس ذلك على علاقاته الاجتماعية.

الصفات القاسية التي يستخدمها النظام ضد المنحرفين كصفة الكذب، أو السرقة، أو القتل، أو الزنا وضعت لإلصاقها بهؤلاء الأفراد، هذا الإلصاق يعرّف المجتمع بانحرافهم. على هذا الأساس يقبل المنحرف العقوبة، ولو لم يعترف المجتمع بهذا الإلصاق لما أصبح المنحرف منحرفًا، ولما قبل بالعقوبة واعتبرها إجحافًا بحقه.

انتقاد نظرية الإلصاق الاجتماعي:

❖ تبرر النظرية الانحراف المستور: الانحراف انحراف سواء كان في السر أو في العلن، فالسارق سارقًا بغض النظر إن ألصقت به التهمة أو لم تلتصق.

❖ النظرية تعطي مبررًا لاستمرار الانحراف: المنحرف يجد عذرًا بإلقاء سبب انحرافه على المجتمع، ويرى نفسه منه، وهذا يتنافى مع أصول التجريم الذي يأخذ الدافع الذاتي والنية المسبقة بعين الاعتبار.

٤. المدرسة السلوكية الاجتماعية:

يعتمد أصحاب المدرسة السلوكية على بعض أنماط السلوك؛ لتفسير الجريمة. من روادها "جبرائيل تارد" الذي ركز على "المحاكاة والتقليد". ينضوي تحت هذه المدرسة عدة نظريات، هي:

(١) نظرية التقليد:

تنطلق نظرية التقليد من فرض: "الإنسان يقلد سلوك من يتفاعل معهم"، وعليه السلوك الإجرامي مكتسب مثل أنماط السلوك الأخرى، إلا أنه سلوك غير سوي. وتتنظر النظرية للمجرم كأى فرد في المجتمع من حيث السمات الشخصية، والجسمية، والعرقية، وما إجرامه إلا نتيجة تفاعله مع أفراد مجرمين.

قوانين التقليد:

- ❖ يتم التقليد من أعلى لأسفل، أي أبناء الطبقة الدنيا يقلدون الطبقات العليا، والصغار يقلدون الكبار.
 - ❖ تكون قوة التقليد حسب قوة العلاقة بين المُقلد والمُقلد.
 - ❖ أنماط السلوك تتداخل وتتطور، كذلك الجريمة، فالمتغير هو أسلوب الجريمة وليس الجريمة ذاتها. القاتل مجرم لا يختلف اثنان في تجريمه، لكن وسائل القتل تختلف من حالة لأخرى، قد يقتل بوسيلة من الوسائل الآتية: (الطعن بسكين، أو إطلاق نار من بندقية، أو سقوط من علو، أو دهس بسيارة، أو دس السم في طعام، أو زيادة الجرعة الدوائية... إلخ).
- الجدير بالذكر، نظرية التقليد لا تفسر الجريمة بقدر ما تقدم تفسيرات لانتشار الجريمة من خلال التقليد.

(٢) نظرية الاختلاط التفاضلي:

تقوم نظرية الاختلاط التفاضلي على تسلسل الأفكار الآتية:

١. يتأثر سلوك الفرد بما يدور حوله في المجتمع من خلال التفاعل الاجتماعي.
٢. تختلف درجة التأثير بحسب قوة العلاقات والانتماء إلى الواقع الاجتماعي.
٣. أي مجتمع يمر في حالة تغير اجتماعي سريع معرض للتفكك الاجتماعي.

٤. كل فرد ينتمي إلى جماعة بالتالي كل جماعة تؤثر في الفرد سواء كانت جماعة أولية كالأسرة، أو ثانوية كالرفاق. إلا أن الجماعات الأولية يكون تأثيرها أشد من الجماعات الثانوية.
٥. المجتمع مقسم إلى مجموعتين: الأولى ضابطة متمسكة بقواعد المجتمع، وأخرى مفككة لا تحترم قواعد المجتمع. بدون شك من يختلط بالجماعات المفككة تغرس فيه الأخلاقيات السيئة، وتعلمه أنماط السلوك المنحرفة.
٦. الفرد في السنوات الأولى من عمره يكتسب سلوكه عن طريق التفاعل الجبري أو الطوعي أو بالصدفة، أو الاتصال الشفهي، أو الاتصال الرمزي.
٧. وعليه، فإن الجريمة سلوك مكتسب متعلم وليس مورثاً.

مميزات نظرية الاختلاط التفاضلي:

- ❖ تحاول عقد مقارنة بين النظريات السابقة التي فسرت الجريمة.
- ❖ تتسم بترتيب هرمي لفرضياتها.
- ❖ لجأت إلى استخدام مفاهيم شائعة لا يُخْتَلَف على مدلولاتها ومعانيها.
- ❖ تعتبر متحررة من الزمان والمكان، بالتالي يصلح تطبيقها في كل مكان.

سلبيات نظرية الاختلاط التفاضلي:

- ❖ لا تعالج النظرية ديناميكية الجريمة، أي لم تتطرق إلى تغير أساليب ووسائل الجريمة عبر الزمان والمكان.
- ❖ لا تبعد النظرية كثيراً في أفكارها عن نظريتي (التفكك، والضبط الاجتماعي).

٥. المدرسة الثقافية الاجتماعية:

(١) نظرية صراع الثقافات:

يحدث الصراع الثقافي عندما تتعرض المجتمعات لتغير اجتماعي سريع، التي تقسم المجتمع إلى فريقين. الأول: يؤيد التغير ويدافع عنه، والآخر: يرفض التغير ويحاربه. قد يكون الصراع داخليًا مثل: (الصراع بين ثقافتَي الريف والحضر، أو التقدم والتخلف، أو الآباء والأبناء، أو الذكور والإناث)، وقد يكون خارجيًا مثل: (الصراع بين ثقافتَي المستعمر والمستعمر).

العوامل المؤدية إلى الصراع الثقافي:

❖ التغير الاجتماعي السريع.

❖ تدخل عناصر ثقافية إلى المجتمع من خلال الانتشار الثقافي، لكنها لم تحظَ

بالقبول في النسق الثقافي العام.

تقوم نظرية صراع الثقافات على فرضية: الصراع الثقافي يؤدي إلى خلق حالة من الفوضى والتفكك داخل المجتمع، وتجعل بعض الأفراد يبحثون عن أنماط سلوكية تناسبهم، وإن كانت غير مقبولة اجتماعيًا؛ هذا راجع لغياب السبل الثقافية التي تحقق للأفراد طموحاتهم، الأمر الذي يدفعهم لابتكار أساليب جديدة لتحقيق أهدافهم بغض النظر عن إن كانت خيرة أو سيئة .

السؤال الذي لم تجب عنه النظرية: لماذا تنتشر الجريمة في المجتمعات الريفية

على الرغم من قلة الصراع الثقافي فيها!؟

(٢) نظرية الثقافات الفرعية:

يعتبر كوهن من رواد نظرية الثقافة الفرعية الذي ركز على دراسة ثقافة الجانحين في كتابه "الأولاد المنحرفون"؛ بهدف التعرف على أسباب وأشكال انحراف

الجانحين، من منطلق أن كل فئة جانحة تكوّن لها ثقافة فرعية خاصة بها، يستمدون منها الشعور بالانتماء، وتبرر سلوكهم الإجرامي. أوضح كوهن كيفية تكوّن ثقافة الجانحين الفرعية بقوله: "أطفال الطبقة العاملة يعانون من مشكلات أشد من تلك التي يعاني منها أبناء الطبقة المتوسطة، وأبناء الطبقة المتوسطة يعانون من مشكلات أشد من تلك التي يعاني منها أبناء الطبقة العليا". تبين له أن المعايير المتبعة عند الطبقة المتوسطة هي نفسها المتبعة في الحكم على سلوك أطفال الطبقة الدنيا في مؤسسات المجتمع المختلفة. ولأن أطفال الطبقة الدنيا لا يشعرون بالقبول الاجتماعي ممن هم حولهم، يسعون إلى تشكيل ثقافة فرعية خاصة بهم تميزهم عن غيرهم.

نظرية ميللر في الثقافة الفرعية:

تتلخص نظرية ميللر في النقاط الآتية:

١. يتكون المجتمع من طبقات متباينة، ولكل طبقة نمط ثقافة خاص بها.
٢. تختلف الملامح الثقافية الفرعية عند الطبقتين الوسطى والدنيا.
٣. بسبب سيطرة الثقافة الفرعية للطبقة الوسطى على الطبقة الدنيا، يتصارع أبناء الطبقة الدنيا مع الثقافة المسيطرة.
٤. قيم أبناء الطبقة الدنيا تقودهم إلى الانحراف في ضوء معايير الطبقة الوسطى، إلا أن ما يعتبر انحرافاً عند الطبقة الوسطى يعد مقبولاً عند الطبقة الدنيا.
٥. قيم الثقافة الفرعية عند الطبقة الدنيا تؤثر على السلوك، منها: (الرجولة، الإثارة، القدرية، الاستقلالية).
٦. معظم أبناء الطبقة الفقيرة تربوا في بيوت افتقدوا فيها لوجود رجل، بالتالي فإن تعلم سلوك الرجال وأدوارهم الاجتماعية فرض مشاكل خاصة.
٧. عصابات الشباب تقدم إطاراً يتم من خلاله تعلم أدوار الرجال البالغين، وتقدم فوائد نفسية مثل: (الشعور بالانتماء، منح الفرص، تحسين الذات).

٨. معظم جرائم أفراد الطبقات الفقيرة جزء من محاولات تحقيق أهدافهم.

مميزات الثقافة الفرعية:

١. تظهر الثقافة الفرعية في المجتمعات المتباينة اجتماعيًا.
٢. تشترك الثقافة الفرعية مع الثقافة الأساسية في السمات العامة، لكنها تختلف عنها في السمات الخاصة.
٣. تختلف الثقافات الفرعية حسب (العمر، المهنة، الحي السكني، عصابات المراهقين، إدمان الخمر والمخدرات، المثلية الجنسية... إلخ). بمعنى آخر، المجتمعات الحديثة تضم العديد من الثقافات الفرعية المتصارعة والمتباينة.
٤. تتميز الثقافة الفرعية بتميز أساليب التنشئة، والانتماءات الطبقية.

أنواع الثقافات العامة:

- ❖ الثقافة السائدة: هي الثقافة العامة المشتركة بين كافة أفراد المجتمع.
- ❖ الثقافات الفرعية: ضمن الثقافة العامة، مثل: (ثقافة الريف، والحضر).
- ❖ الثقافة المضادة: تتناقض مع الثقافة العامة، وتدخل في صراع معها.

شروط تكوين الثقافة الفرعية:

١. انحراف القيم الاجتماعية من وجهة نظر الفرد واتفاقها مع قيم الأقران.
٢. استخدام لغة مشتركة في الحديث أو الكتابة.
٣. ارتفاع معدلات القيم المنحرفة المشتركة بين أعضاء الجماعة يرتبط بارتفاع معدلات المعلومات عن الألفاظ اللغوية.
٤. تتمثل الثقافة الفرعية في التفاعل القائم بين الأفراد سواء كان علنًا أو سرًا.
٥. لكل عنصر من العناصر الثقافية قضايا أساسية مميزة عن القضايا الأخرى.
٦. أفراد الثقافة الفرعية يعانون من نفس المشكلة.
٧. الثقافة الفرعية تسعى إلى معالجة مشكلة من مشكلات أصحاب الثقافة الفرعية.

٨. الثقافة الفرعية لا تكون مقبولة في أغلبها مع ثقافة المجتمع، لأن فيها العديد من السلوكيات التي تتعارض وتتعارض مع الثقافة العامة.

معايير قياس القيم الفردية والمشاركة عند المنحرفين:

١. قدرة الشخص على كتمان أسرار الجماعة المنتمي إليها.
٢. اتسام الفرد بالخشونة والغلظة.
٣. قدرة الفرد في الحصول على جرعات مخدرة أو عقار هلوسة أو كحول.
٤. قدرة الفرد على اتخاذ أسير الطرق للحصول على المال.
٥. قدرة الفرد على استغلال الآخرين.
٦. قدرة الفرد على الاتصال بفئات النصابين والمحتالين والمنحرفين.
٧. قدرة الفرد على كسب تأييد جماعته وتقديرها.
٨. قدرة الفرد على التفوق في ميدان نشاطات الجماعة التي ينتمي إليها.

متطلبات دراسة الثقافة الفرعية:

١. التحليل التاريخي لتطور الثقافة الفرعية، وعلاقتها بمشكلات المجتمع.
٢. تحليل الاستجابات المجتمعية للثقافات الفرعية.
٣. دراسة التاريخ الأخلاقي للثقافات الفرعية.
٤. تحليل التنظيم الاجتماعي للثقافة الفرعية على مستويين: الأول: العلاقة بين الثقافة الفرعية والبناء الاجتماعي، الثاني: أثر الثقافة الفرعية في التفاعل الاجتماعي الداخلي.

٥. دراسة حالات الاستمرار والإخفاق التي تمر فيها الثقافة الفرعية، لأن هناك ثقافات جامدة وأخرى دينامية.

انتقادات نظرية الثقافات الفرعية:

❖ لم تشر النظرية إلى الأفراد الذين وقعوا في الجريمة لمرة واحدة أو بالصدفة.

❖ اهتمت النظرية بجماعة الأقران، وأهملت الجماعات الأخرى مثل: (الأسرة، والمدرسة، والنادي) التي يكون لها تأثير كبير في تكوين ثقافة الطفل.

(٣) نظرية الانتقال الانحرافي:

تعتقد نظرية الانتقال الانحرافي أن الانحراف سلوك مكتسب من خلال التفاعل الاجتماعي، وتقوم على فكرة: "مستوى الجريمة في مدينة ما يبقى مستقرًا لسنوات عديدة ضمن نسبها المئوية". أي الانحراف إذا ظهر في مجتمع ما فإنه يستمر حتى يتعمق في البناء الثقافي والاجتماعي، وينتقل من فرد لآخر، ومن جيل لآخر دون أن تتغير دوافع ارتكاب الجريمة.

وعليه، فإن الطابع الإجرامي لمجموعة منحرفين يسهم في اتساع دائرة الانحراف عن طريق استقطاب أفراد جدد، حيث تشبه النظرية الانحراف بالمغناطيس الذي يجذب إليه نشارة الحديد فحسب ويترك نشارة الخشب. عندما يدخل الفرد المؤهل للانحراف في الجماعة المنحرفة يوضع تحت الاختبار مدة من الزمن، ثم يُقِيم من قبل الجماعة، فإذا نجح في الاختبار قُبِل، وإن لم يفلح رُفِض، خذ مثلاً: يعتبر التهريب جريمة؛ لأنه يخالف القانون، على عكس نظرة المهربين لأنفسهم، فهم لا يعتبرون أنفسهم مجرمين. بل يعتبرون الجريمة تتبع من المجتمع الذي يجرمهم ولم يوفر لهم سبل العيش الكريم. لذا يستخدمون التهريب وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية لهم ولذويهم. الدليل أن أغلب المجرمين يرجعون إلى سابق عهدهم في الإجرام بعد إطلاق سراحهم من السجون وقضاء مدة العقوبة الأولى.

العوامل التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة:

❖ العلاقات الاجتماعية: ارتباط الفرد بالمنحرفين عن طريق الصداقة.

❖ عامل العمر: إذا تربى الفرد في بيئة منحرفة، فإن شخصيته تكون أكثر تقبلاً

للانحراف من شيخ طاعن في السن.

❖ النسبية: كلما كان الفرد منفتحًا على المنحرفين كانت فرص انحرافه أعظم.

نقد نظرية الانتقال الانحرافي:

١. لم تشر النظرية لجميع العوامل المسببة لارتكاب الجريمة.
٢. هناك أفراد يعيشون في بيئة منحرفة ويلتقون بأفراد منحرفين، لكنهم لا ينشأون نشأة إجرامية. بل يوجد أفراد من الطبقة الغنية لا يرتبطون بأية فئة منحرفة، ثم ينشئون نشأة إجرامية. كيف تفسر النظرية هذا السلوك الإجرامي؟
٣. الانحراف لا يحتاج إلى معلم. فالسارق الجائع يعرف بالغبزة كيف يسرق، والقاتل يعرف كيف يقتل. في كل الجرائم يكون الدافع لارتكاب الجريمة أهم من الفعل الإجرامي نفسه.
٤. لم تحلل النظرية دوافع الانحراف ولا أسبابه، بل ركزت جهدها على تفسير وسائل الجريمة.

٤) نظرية الوصمة الاجتماعية:

تقوم نظرية الوصمة الاجتماعية على فرضيتين:

❖ الأولى: اختلاف الأحكام التي يطلقها الأفراد والجماعات على بعض أنماط السلوك، فما يعتبره الفرد سلوكًا سليمًا، تعتبره الجماعة سلوكًا غير مقبول. هذا ما يطلق عليه (الوصمة الاجتماعية).

❖ الثانية: الأبعاد السلبية لقوة الضبط الاجتماعي قد تدفع الأفراد لارتكاب

الجرائم، بعد فقدانهم ما كانوا يسعون إليه من حسن السير والسلوك.

يقول لمبرت: "كما أن ضعف وسائل الضبط الاجتماعي تؤدي إلى الجريمة،

فإن الإفراط في استخدام أساليب ووسائل الضبط الاجتماعي تدفع الأفراد لارتكاب

السلوك الإجرامي". هذه النظرة تحمل جانبًا من الصواب، إلا أننا لا نستطيع تعميمها

على كل الحالات. وهي تعكس جانبًا يوضح أسباب ارتكاب الجريمة.

٥) نظرية التفاعلية الرمزية:

تقوم نظرية التفاعلية الرمزية على فرضية رئيسية: "الفرد يعيش في عالم تحيطه الرموز التي يتعلمها من التفاعل الاجتماعي، ويحاول توظيفها في التعبير عن انفعالاته وإشباع حاجاته النفسية والاجتماعية والبيولوجية". من هذه الرموز: (اللغة، تحريك الرأس تعبيراً عن القبول أو الرفض أو الإعجاب، الابتسامة تعبيراً عن الفرح، البكاء تعبيراً عن الحزن... إلخ). بالتالي سلوك الفرد هو انعكاس للرموز التي يستخدمها في التفاعل الاجتماعي. كما تركز النظرية على التفاعل الأسري من خلال المراكز والأدوار الأسرية. بالتالي فإن تصورات الفرد عن ذاته هي انعكاس لتفاعلات الفرد مع أسرته. فيما يلي سنتحدث عن أفكار أقطاب نظرية التفاعلية الرمزية، هما: (جورج هاربرت ميد، وهاربرت بلومر).

أولاً جورج هاربرت ميد:

اعتبر ميد (اللغة) ميزة تميز الإنسان عن بقية الكائنات الحية، فهي ظهرت نتيجة التفاعل الاجتماعي، ويستخدمها الفرد للتعبير عن مشاعره وانفعالاته ومطالبه، فالطفل يولد في بيئة مليئة بالرموز، يلاحظها ويحاول تقليدها واستخدامها في المواقف المشابهة. فيقلد الطفل حركات والديه.

مراحل تطور النفس البشرية عند جورج هاربرت ميد:

بين ميد أن النفس البشرية تمر في ثلاث مراحل، هي:

- ❖ المرحلة الأولى: يقلد الطفل الأدوار الاجتماعية المحيطة به، مثل: (دور الأب، والأم، والأخوة، والأقارب)، تبدأ بعد السنة الثانية من عمر الطفل.
- ❖ المرحلة الثانية: تتسع مدارك الطفل، وتتسع علاقاته الاجتماعية، فيبدأ في تقليد دور المعلم أو الممثل، تبدأ بعد السنة الثالثة من عمر الطفل.

❖ المرحلة الثالثة: يهتم الطفل بالقيم الاجتماعية والأخلاقية والضوابط الاجتماعية، ويهتم بآراء الآخرين فيه، يحاول أن يظهر في أحسن صورة حتى يحظى بالرضا والقبول الاجتماعي عندهم.

ثانيًا هاربرت بلومر:

تتلخص أفكاره في:

١. أفراد المجتمع يتعاملون مع الأشياء على أساس معانيها بالنسبة لهم. هذه الأشياء قد تكون آدمية مثل: (الأب، والأم، والأخوة، والجد، والعم، والخال... إلخ)، وقد تكون جمادات مثل: (الكتاب، والكرسي، والسيارة، والطيارة... إلخ)، وقد تكون نظامًا اجتماعية مثل: (الدين، والتعليم، والصحة، والصناعة، والتجارة... إلخ)، وقد تكون قيمًا اجتماعية مثل: (الحرية، والعدالة، والمساواة... إلخ).

٢. القيم آتية من التفاعل الاجتماعي، ينظر لها من زاويتين:

❖ وصف الشيء بجوهره، أي المعنى مستمد من الاسم، مثل: الوردية.. وردة.

❖ وصف الشيء بحسب تركيبية الفرد النفسية والعقلية، فالمشاعر

والذكريات تختلف من فرد لآخر، ومن موقف اجتماعي لآخر.

٣. هذه المعاني يمكن تناولها وتعديلها من خلال عمليات تفسيرية يستخدمها الفرد أثناء التعامل مع الأشياء.

تفسير نظرية التفاعلية الرمزية للجريمة والانحراف الاجتماعي:

الجريمة سلوك مكتسب من خلال التفاعل الاجتماعي، فالأفراد يتعلمون

الجريمة من خلال ما يشاهدونه ويعايشونه من سلوك منحرف في البيئة الاجتماعية.

٦) نظرية الإحباط والعدوان:

تقوم نظرية الإحباط والعدوان على فرضية رئيسية، هي: "الإحباط له دور في تنمية السلوك العدواني"، فالسلوك المنحرف والفعل الإجرامي الذي يرتكبه الفرد هو نتيجة الإحباط الذي يتعرض له في حياته، فكلما زاد إحباط الفرد كان مستعدًا لارتكاب. من أكثر مسببات الإحباط غياب العدل والمساواة في المجتمع، وعدم قدرة الفرد على تحقيق أهدافه وطموحاته.

يرى أنصار النظرية أن الإحباط ترتفع درجته في المجتمعات الأقل نموًا، التي لم تستطع إشباع الحاجات الأساسية لأفرادها.

٧) نظرية السلالة:

أحيانًا ينظر إلى الجريمة من منظور السلالة، ففي أمريكا، - الولايات الجنوبية تحديدًا -، يسود الاعتقاد بأن الزوج سلالة بدائية، يميلون لارتكاب الجريمة أكثر من غيرهم. يقوم هذا الاعتقاد على فكرتين:

❖ الزوج لا يستطيعون التحكم في عواطفهم، هذا يفسر ارتفاع معدلات الجرائم ضد الأشخاص.

❖ الزوج يفتقدون الإحساس الأدبي بحقوق الملكية، هذا يفسر ارتفاع معدلات الجرائم ضد الأموال.

المتغيرات التي اعتمدها العلماء في تفسير الجريمة عند الزوج:

- أ. يختلف معدل الجريمة من إقليم لآخر باختلاف معدلات الجماعة السلالية، ففي الولايات الغربية ترتفع معدلات الجريمة عند الزوج مقارنة بالبيض، لكنها تقل في الولايات الشمالية، وتزداد قلة في الولايات الجنوبية.
- ب. تختلف معدلات جرائم الذكور عن جرائم الإناث في السلالة الواحدة.

- ج. تختلف معدلات الجريمة بين السلالات تبعًا لاختلاف نوع الجريمة، مثلًا: أكثر جرائم الزوج (القتل، الضرب، الاعتداء)، وأقلها جرائم (الخطف).
- د. يختلف معدل الجريمة داخل الجماعة الواحدة بحسب المستوى التعليمي.
- هـ. تقل معدلات الجريمة داخل المدن مقارنة بخارجها.
- و. تقل معدلات جنوح الأحداث عند بدء استقرار الزوج في الأماكن الفاسدة، وتزداد عندما يستقر بهم المقام. عادة يكون بعد خمس سنوات من الإقامة.
- ز. تزيد معدلات عودة الزوج إلى ارتكاب الجريمة مقارنة بعودة البيض.

٨) نظرية الهجرة:

حاول العديد من العلماء الأمريكيان الربط بين الهجرة وارتفاع معدلات الجريمة في أمريكا، وانطلقوا من الفرضيات الآتية:

- أ. يكون المهاجرون من الطبقات الدنيا في البلدان التي يأتون منها.
- ب. المهاجرون لم يألفوا القوانين الأمريكية، بالتالي تكون حياتهم غير مستقرة.
- ج. المهاجرون غالبًا من الفقراء، والفقير والحرمان يؤديان لعدم الاستقرار الشخصي.

د. يتميز المهاجرون بعدم الاستقرار في مكان محدد.

أجرى العلماء الأمريكيان العديد من الدراسات التي تثبت صحة فروضهم. كان من أهم النتائج التي توصلوا إليها:

١. إذا تم التقدير على أساس عدد السكان، فإن معدلات إلقاء القبض والسجن تكون بحق البيض المحليين ضعف البيض الأجانب.
٢. إذا تم التقدير على أساس السن والجنس، فإن معدلات إلقاء القبض والسجن تتساوى بين البيض المحليين والأجانب.
٣. تختلف معدلات الجريمة من جماعة مهاجرة إلى أخرى.

٤. تختلف الجماعات المهاجرة في الجرائم التي تتميز بها، فهناك جماعات يزيد عندها شرب الخمر والمسكرات، وأخرى يزيد عندها (الجنايات).
٥. تزداد معدلات جريمة المهاجرين، أكثر من ارتكابهم للجرائم في بلادهم.
٦. المهاجرون الذين وصلوا إلى الولايات المتحدة في الطفولة ترتفع عندهم الجريمة مقارنة بمن وصلوا في سن البلوغ.
٧. يتجه الجيل الثاني من المهاجرين لتغيير أنماط الجرائم التي تتميز بها والديهم.
٨. تزيد معدلات جرائم الجيل الثاني في مواضع وتقل في أخرى.
٩. تنخفض معدلات جرائم الجيل الثاني عندما يستقرون في مجتمع ما، وترتفع معدلات جرائمهم عندما يتواصلون مع الثقافات المحيطة بهم.

ثالثاً | الاتجاه التكاملي:

رفض الاتجاه التكاملي تفسيرات "الاتجاه الذاتي" الذي فسّر الجريمة بالاعتماد على العوامل الذاتية، كما انتقد "الاتجاه الموضوعي" الذي بالغ في إرجاع الجريمة إلى البيئة الخارجية. وحاول أن يتخذ موقفاً توفيقياً بين الاتجاهين. ينضوي تحت مظلة الاتجاه التكاملي العديد من الاجتهادات النظرية:

❖ فيري: رأى أن ارتكاب الجريمة يرجع نتيجة تفاعل ثلاثة عوامل: (شخصية، واجتماعية، وجغرافية).

❖ جولد: أرجع ارتكاب الجريمة لعاملين: "العوامل الذاتية" الكامنة في تركيبة الفرد الداخلية. و"العوامل الخارجية" المتمثلة في البيئة الاجتماعية والطبيعية.

(١) نظرية الاحتواء:

وضع هذه النظرية العالم الأمريكي "ولتر كلس"، الذي أرجع ارتكاب الجريمة إلى فشل عملية الاحتواء الداخلي، أو الاحتواء الخارجي، أو الاثنين معاً. يقصد

بالاحتواء الداخلي: "مدى قدرة الأفراد على إشباع رغباتهم بطرق غير مشروعة منافية لمعايير المجتمع". يظهر هذا الاحتواء في مدى مقاومة الفرد للعوامل الذاتية التي تدفعه لارتكاب الجريمة، مثل: (التوتر والشعور بالذنب والنقص... إلخ). أما الاحتواء الخارجي يقصد به: "مدى قدرة الجماعة على جعل معاييرها ذات تأثير فعال على سلوك أبنائها". يظهر هذا الاحتواء عند مقاومة الأفراد لوسائل الضبط الاجتماعي.

٢) نظرية الاستعداد الإجرامي:

وضع هذه النظرية "تيليو"، حيث اعتقد أن بعض الأفراد يحملون الاستعداد لارتكاب الجريمة، وتبقى هذه العوامل كامنة داخل الفرد حتى تواجهه بعض العوامل والمؤثرات الخارجية التي تدفعه لارتكاب الجريمة. ورأى أن الجريمة نتاج تفاعل ثلاثة عوامل، هي:

❖ نفسية: يقصد بها الميل الفطري عند الإنسان لارتكاب الجريمة.

❖ مهينة: قد تكون داخلية أو خارجية.

❖ عوامل منفذة أو دافعة للتنفيذ.

رأى "تيليو" وجود نوعين من الاستعداد لارتكاب الجريمة، الأول فطري، والثاني

مكتسب ومؤقت.

الفصل الثالث

**دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية
في تنمية الانحراف والجريمة**

تعريف التنشئة الاجتماعية:

- ❖ تالكوت بارسونز: "عملية تعلم تعتمد على التقليد والمحاكاة والتوحد مع الأنماط العقلية والعاطفية والأخلاقية عند الطفل والراشد، وهي عملية دمج عناصر الثقافة في نسق الشخصية، وهي عملية مستمرة".
- ❖ فوزية دياب: "تحويل الطفل من كائن عضوي حيواني السلوك إلى شخص آدمي بشري التصرف في محيط أفراد آخرين من البشر، يتفاعل بعضهم مع بعض ويتعاملون على أسس مشتركة من القيم التي تبلور طرائقهم في الحياة".
- ❖ حامد زهران: "عملية تعلم وتعليم وتربية تهدف إلى إكساب الفرد سلوك ومعايير واتجاهات مناسبة لأدوار اجتماعية معينة تمكنه من مسايرة جماعته والتوافق الاجتماعي معها، ويكسبه الطابع الاجتماعي ويبسر له الاندماج في الحياة الاجتماعية".
- ❖ فيلبس: "العملية التي عن طريقها ينمي الفرد بناء الشخصية، وتنقل الثقافة من جيل لآخر".
- ❖ سيكورد وباكمان: "عملية تفاعل يتعدل عن طريقها سلوك الشخص بحيث يتطابق مع توقعات أعضاء الجماعة التي ينتمي إليها".

أساليب التنشئة الاجتماعية الخاطئة ودورها في تنمية سلوك

الانحراف والجريمة

١. التسلط:

يعني المنع والرفض الدائم لرغبات الطفل والوقوف حائلاً أمام تحقيق رغباته. من مظاهره: تحديد رفاق الطفل وألعابه وهواياته. من نتائجه: قتل الروح النقدية، شخصية انطوائية وخجولة ومضطربة، التمرد على سلطتي القانون والمجتمع.

٢. الحماية الزائدة:

"قيام أحد الوالدين أو كليهما بأعمال يفترض أن يؤديها الطفل لوحده، وحرمانه من حرية التصرف في أمور كثيرة". من نتائجه: اختلال التوازن في العلاقات الاجتماعية، شخصية مضطربة، غير طموح، غير قادر على اتخاذ القرارات، لا يتحمل النقد، تنعدم عنده روح المنافسة.

٣. الإهمال:

عدم قيام الوالدين بإشباع حاجات الطفل الضرورية؛ لتحقيق نموه الجسدي والعاطفي والعقلي بشكل سليم. هذا يفقده حاجة من حاجات التنشئة (الأمن).
من صور الإهمال:

❖ الإهمال الجسدي: عدم الاهتمام بنظافة الطفل، إرغامه على ترك المنزل.

❖ الإهمال العاطفي: عدم إشعار الطفل بالدفء العاطفي، عدم الاستماع

إلى آرائه، تحقيره وامتهانه.

❖ الإهمال التعليمي: عدم تسجيل الطفل في المدرسة، وعدم متابعة

تحصيله الدراسي.

النتائج المترتبة عليه: الانطواء، الخجل الشديد، ضعف التواصل الاجتماعي،

تحقير الذات، التخبط، لا يحترم القانون، النزعة التدميرية، التمارض لجذب انتباه

الأسرة، فقدان الثقة في النفس.

٤. الإيذاء النفسي:

هو كل تصرف خاطئ يمكن أن يترك أثرًا سيئًا في نفس الطفل. من صورته:

الرفض، الخزي والإهانة، الرعب والتخويف، العزل والحبس، الإفساد، الاستغلال،

الحرمان من العاطفة. من نتائجه: فقدان الثقة في النفس، الانطواء، انعدام المبادرة،

تغير السلوك المفاجئ، التغيب عن المدرسة، عدم الرغبة في العودة إلى المنزل، التفاعل السلبي مع المواقف الاجتماعية، النزعة التدميرية، الشعور بالذنب.

٥. العقاب الجسدي:

يأخذ العقاب البدني صورًا عديدة، مثل: (الضرب، فرك الأذن، الجروح، الكسور، الحرق، الحجز، التقييد... إلخ). اتفقت أغلب الدراسات التربوية والاجتماعية والنفسية أن العقاب الجسدي يعمل على طمس السلوك وليس تعديله. فبمجرد غياب العقاب يعود الفرد إلى ممارسة السلوك الذي عوقب عليه. من نتائج: الخوف من الصوت المرتفع، تغير السلوك، التغيب عن المدرسة، عدم الرغبة في العودة إلى المنزل، عدم الاستمتاع باللعب، سرعة الغضب، العزلة، تأخر النطق، الشعور بالذنب، الخشية من تحمل المسؤولية.

٦. التذبذب:

يعد التذبذب من أسوأ أساليب التنشئة الاجتماعية. يقصد به: عدم اتفاق الوالدين على منهج واحد في التعامل مع الأبناء. يوجد صنف من الآباء يُوقع العقاب بطفله لأتفه الأسباب، وثاني يتغاضى عن الأخطاء دون توجيه، وثالث يتأرجح بينهما. هذا التذبذب يجعل الطفل في حيرة من أمره لا يستطيع التمييز بين المقبول والمرفوض اجتماعيًا. قد يأخذ التذبذب شكلًا آخر يتمثل في اختلاف وجهات نظر الوالدين تجاه السلوك الواحد. تجد الأب متسلطًا ومتشددًا، في حين تكون الأم متساهلة ومتراخية. من نتائج: تذبذب الشخصية، فقدان الثقة في النفس وفي الوالدين، الكف عن التعبير الصريح عن أفكاره ومشاعره.

٧. التفرقة أو التمييز:

من الصعوبات التي تواجه الأسرة في التنشئة عدم المساواة في معاملة الأبناء. قد يكون التمييز بين الأبناء حسب النوع أو الترتيب في الأسرة. من نتائجه: إشعال نار الغيرة والحقد بين الأخوة.

دور مؤسسات التنشئة في تنمية السلوك الانحرافي

أولاً: الأسرة

طرق تقويم المنزل وعلاقته بانحراف الأحداث:

- تقويم المنزل بواسطة مقياس معد مسبقاً: وضع "رينيه" مقياساً مكوناً من خمسة محاور لدراسة بيئة المنحرف المنزلية، هذه المحاور هي: (الضروريات، الترتيب في الأسرة، حجم الأسرة، ظروف الوالدين، دور الوالدين في التنشئة).
- تقويم تأثير المنزل على الأفراد: تهدف هذه الطريقة لتمكين الباحث من التعرف على مدى تأثير الظروف الأسرية على الأبناء من جهة، والتعرف على واقع الأسر السيئ الذي ينتج أطفالاً منحرفين من جهة أخرى. إلا أن هذه الطريقة قد تفتقد إلى الموضوعية، وتعكس أفكاراً مسبقة عن الحالة في ذهن الباحث.
- إحصائية: تجمع معلومات بسيطة عن أسر المنحرفين، ثم تنتقل إلى الظروف الأكثر تعقيداً؛ لتحديد الارتباط بين الانحراف والمتغيرات الأخرى. تعتبر هذه الطريقة أكثر شيوعاً بين الباحثين.

العوامل الأسرية التي تنتج المنحرفين:

١. وجود بعض المنحرفين في الأسرة:

توصل "برت" من دراسة أجريت في إنجلترا أن نسبة اجتماع الرذيلة والجريمة في الأسر التي أتى منها المنحرفون بلغت خمسة أضعاف أسر غير المنحرفين.

وتوصل "جيك" إلى أن (٨٤.٨%) من المنحرفين المفرج عنهم من إصلاحية "ماساشوستس" قد تربوا في أسر كان بين أفرادها منحرفين. وتبين من دراسة "عبد الله مرقس" في العراق أن (٢١.٣%) من المنحرفين كان آباؤهم يشربون المسكرات. النسب السابقة توضح مدى تقليد الأبناء لأبائهم. فالفرد ابن بيئته. إن أقام في بيئة يغلب عليها الانحراف والجريمة فإنه سيقلد ويتعلم هذه السلوكيات المنحرفة.

٢. التصدع الأسري:

تُجمع أغلب الدراسات أن (٦٠-٣٠%) من المنحرفين أتوا من بيوت متصدعة، حيث أن نسبة الانحراف عند الإناث أعلى من الذكور. في دراسة أجراها (شيلدون جلوك، واليانور جلوك) سنة (١٩٣٩-١٩٤٩م) على خمسمائة نزيلاً في إصلاحية (ماستوتس) بينت أن (٦٠%) من النزلاء جاءوا من أسر متصدعة. وفي دراسة أجراها (شو وماكاي) على مجموعة منحرفين وجدا أن (٤٢.٥%) جاءوا من أسر متصدعة. وفي ألمانيا توصل (بون هوبر) من دراسة أجراها على مائة وعشرة مجرمًا خطيرًا صدرت بحقهم أحكامًا أن (٤٥%) منهم أحاطت بهم ظروف أسرية سيئة. وبين مرقس أن (٧٦.٧%) أحد الوالدين متوفى، و(١٤.٧%) يعيش والديهم حالة طلاق.

٣. غياب الرقابة الأسرية على الأبناء:

بينت دراسة مرقس أن (٥٠%) كانوا مهملين في أسرهم. بالتالي يتكون دون رقابة أو متابعة أسرية.

٤. إتباع أساليب التنشئة الخاطئة:

بينت دراسة مرقس أن (٢١.٣%) علاقتهم بوالديهم سيئة، و(٣٧.٣%) تعرضوا للتمييز في المعاملة الوالدية، و(٤١.٣%) تعرضوا للمعاناة.

٥. اختلاف المستوى الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي بين الزوجين:

قام "جيلن" بدراسة على مائة واثنين وسبعين سجيناً، وقارنهم بأخوتهم غير المجرمين فوجد أن المجرمين غير موفقين مع زوجاتهم لاختلاف: (الأصل، الثقافة، التعليم، الدين، المستوى الاقتصادي). وبينت دراسة "مرقس" أن أغلب الوالدين من الأميين، حيث كانت أمية الأم (٩٨.٣%)، وأمية الأب (٧٠%).

٦. تدني الوضع الاقتصادي:

بينت دراسة مرقس أن (٦٢.٧%) دخل أسرهم متدني، و(٩٠.٧%) دخلهم يقتصر على الراتب الشهري. أكثر حالات الجريمة يكون العوز، والحاجة، والفقر هو الدافع الرئيسي وراء ذلك. بما أن الأسرة لا تستطيع إشباع حاجات الأبناء الضرورية قد يلجأ الآباء أو الأبناء إلى الطرق الملتوية والمنحرفة لإشباع هذه الحاجات.

٧. كبر حجم الأسرة:

بينت دراسة مرقس أن (٤٥.٣%) عدد أفراد أسرهم (٦-٩) أفراد، و(٤١.٤%) عدد أفراد أسرهم أكثر من عشرة أفراد، و(١٣.٣%) عدد أفراد أسرهم أقل من ستة أفراد. هذا يعني أن أغلب أفراد العينة يعيشون في أسر كبيرة. وقد انعكس ذلك على إشباع حاجاتهم الضرورية، حيث أجاب (٤١.٣%) أنهم محرومون من إشباع حاجاتهم، و(٣٢%) محرومون أحياناً. وبينت الدراسة أن (٤٨.٧%) يقيمون في مساكن تتكون من (٣-٤) غرف. عدد غرف المنزل له دور في مسألة الانحراف، فكون المساحة ضيقة لا تتسع لعدد الأبناء الكبير فقد يدفع الآباء بأبنائهم إلى الشارع ليتخلصوا من ضوضائهم وحركتهم الزائدة. في الشارع قد يتلقفهم رفاق السوء الذين يضلونهم ويدفعونهم لارتكاب السلوك المنحرف. من جهة أخرى بينت الدراسة أن (٥٠%) يعيشون في مساكن رديئة.

العوامل الأسرية التي تؤدي إلى الانحراف في الأسرة الفلسطينية

في دراسة أجراها الباحث الفلسطيني "فؤاد العاجز" على طلاب المرحلة الثانوية العامة في مدارس قطاع غزة بيّن فيها العوامل الأسرية التي تسهم في تفشي ظاهرة العنف في الأسرة الفلسطينية. كانت الأسباب مرتبة كالآتي:

١. قلة جلوس الوالدين مع الأبناء لنصحهم وإرشادهم:

هذا الأمر راجع لانشغال الآباء معظم وقتهم خارج البيت بحثًا عن عمل، حتى يتمكنوا من توفير حاجات الأسرة التي تزداد يوميًا بعد يوم. أما الأمهات؛ إن كانت الأم موظفة تقضي معظم يومها في وظيفتها، وعند العودة إلى المنزل تنجز ما ينتظرها من أعمال منزلية. في نهاية اليوم تكون منهكة، بالتالي لا يوجد عندها الوقت الكافي لمتابعة الأبناء وتوجيههم. أما إن كانت غير موظفة تقضي أغلب ساعات النهار في أعمال المنزل وبقية يومها تقضيه في الزيارات، أو التنقل بين الفضايات، أو على مواقع التواصل الاجتماعي. في حال غياب التوجيه والإرشاد من الوالدين، فإنه ينعكس سلبيًا على الأبناء؛ لأنه لا يوجد من يبين لهم الصواب والخطأ.

٢. إهمال الأبناء:

هذا الإهمال نتيجة لأكثر من سبب، مثل: كبر حجم الأسرة بحيث لا يكون باستطاعة الوالدين منح الاهتمام الكامل للأبناء مقارنة بالأسر النواة. وعدم رغبة الوالدين في الإنجاب، كأن تكون الأسرة غير مهياً لاستقبال مولود جديد، أو الوضع الاقتصادي لا يسمح بمزيد من النفقات، أو الحالة الصحية للأم لا تسمح بالحمل. لكن لدواعي دينية لم يتمكن الوالدان من الإجهاض. في هذه الحالة يكون إهمال الطفل تعبيرًا عن رفضه. الإهمال قد يكون ماديًا بعدم توفير الغذاء، والكساء، والتعليم، والرعاية

الصحية. وقد يكون معنويًا: بحرمان الطفل من الحب والحنان. هذا الحرمان ينعكس سلبيًا على سلوك الطفل.

٣. تشجيع الأبناء على سلب حقوقهم بالقوة:

هذا راجع بالدرجة الأولى لانتشار ثقافة العنف في المجتمع الفلسطيني بحكم الأوضاع السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية الناجمة عن الاحتلال الصهيوني والانقسام الفلسطيني من جهة. من جهة أخرى بعض الآباء يشجعون الأبناء على ممارسة العنف باعتباره مَعْلَمًا من معالم الرجولة. ويحث الآباء الأبناء على عدم التنازل عن حقهم ولو باستخدام القوة إذا اقتضى الأمر، حتى لا ينظر إليه كطرف ضعيف. هذا التحريض ينمي العنف عند الأبناء، ويجعل الأبناء ينظرون إلى العنف أنه عمل مشروع طالما هناك من يشجعهم ويحثهم عليه. ونسي أو تناسى هؤلاء الآباء أن إسلامنا يعلمنا "ثقافة العفو والتسامح". **لَوْ جَزَاءَ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ**^١.

٤. الخلافات الدائمة بين الوالدين:

يرجع هذا الخلاف لأكثر من سبب، منها: الضائقة الاقتصادية التي يمر بها المجتمع الفلسطيني انعكست سلبيًا على الأسرة، نظرًا لإغلاق المعابر وارتفاع معدلات الفقر والبطالة. حسب إحصائيات وزارة الشؤون الاجتماعية بلغ عدد الأسر التي تعيش تحت خط الفقر (١٧٦) ألف أسرة. كل هذه الظروف لم تمكن رب الأسرة من تأمين حاجات الأسرة المتزايدة. كبر حجم الأسرة واختلاف وجهة نظر الوالدين في التنشئة الاجتماعية. تفاوت المستوى الاجتماعي والتعليمي والثقافي بين الزوجين. مشكلة الحموات: في هذه الحالة يكون الزوج بين مطرقة الزوجة وسندان الأم، ولا يستطيع

^١ الشورى: ٤٠.

التوفيق بينهما. هذه الأجواء الأسرية المشحونة بالعنف تتعكس سلبيًا على الأبناء، فهي تترك لديهم انطباعًا سيئًا عن الحياة الأسرية، وتجعلهم يقضون جل وقتهم خارج البيت للابتعاد عن هذا الجو المشحون بالمشكلات. ويحاول الأبناء تقليد ما يرونه في البيت مع أخوتهم وزملائهم كون أنهم أتوا من بيوت متصدعة من ناحية الثالثة.

٥. كثرة غياب الأب عن المنزل:

هذا الغياب قد يكون لأكثر من سبب، منها: يقضي الأب جل وقته في العمل. أو بسبب عدم توفر بطالة الآباء يقضون جل وقتهم عند الأصدقاء، أو على قارعة الطرقات، أو في المقاهي؛ حتى يبتعدوا عن الجو الأسري المشحون بالمشكلات. فتور العلاقة بين الزوجين من جهة، وبين الأبناء والأب من جهة أخرى. غياب الأب وانعدام رقيبته على الأبناء لفترات طويلة تجعل عند الأبناء مساحة حرية يمكن استغلالها خطأ بالتعرف على رفاق سيئي الأخلاق ومنحرفين، فيتعلمون منهم كل تصرف مشين، ناهيك عن العدوانية.

٦. القسوة في معاملة الأبناء:

تلجأ الأسرة لإتباع القسوة مع الأبناء لأكثر من عامل، منها: الوالدان في صغرهم تعرضوا إلى العنف فيحاولان تطبيق ذلك مع الأبناء، الضائقة المالية التي تمر بها الأسرة، كبر حجم الأسرة، انخفاض المستوى التعليمي للوالدين. أيًا كان السبب. إن الإسراف في استخدام القسوة ينعكس سلبيًا على تصرفات الأبناء ويجعلهم أشد عنفًا سواء كان داخل البيت أو خارجه.

٧. التمييز بين الأبناء:

غالبًا يكون التمييز لصالح الذكور على حساب الإناث نتيجة معتقدات اجتماعية موروثية بأن الذكور يعتمد عليهم في حماية الأسرة من التصدع والانهايار،

ويساهمون في تحسين وضعها الاقتصادي. أما الإناث لا يستطعن القيام بنفس أدوار الذكور، بل البعض يعتبرهن عبئاً ثقیلاً على الأسرة، ويتذمر الرجل إن كان جل ذريته من الإناث، قد يستدعي الأمر تفكيره بالزواج من أخرى ليرزق بالذكور! وجهل أو تجاهل هؤلاء أن هذه المسألة ليست برغبة الزوجة أو الزوج إنما يتحكم فيها ويقدرها الله تعالى. ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾^١. قد يكون التمييز حسب الترتيب في الأسرة. حيث يكون التمييز لصالح البكر أو الصغير. في صالح الكبير: كونه يساهم في تحسين الوضع الاقتصادي للأسرة. وفي صالح الصغير: كونه أصغر أفراد الأسرة وبحاجة لمزيد من الدلال. مما يجدر ذكره أن لأسلوب التمييز آثار سلبية على علاقات الأخوة، فيتربت على ذلك غرس الحقد والضعينة بينهم، وهذا يبدو واضحاً في سلوكهم الذي يغلب عليه العنف.

٨. ضيق مساحة المنزل:

إن كان حجم الأسرة كبيراً والمنزل مساحته ضيقة، فهذا يجعل المنزل مكتظاً. قد تجد في الحجرة أكثر من ثلاثة أفراد خليطاً بين ذكور وإناث. الرسول ﷺ أمرنا بالتفريق بين الذكور والإناث عند بلوغهم سن العاشرة، فقال: "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، و اضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع"^٢. هذا من جهة، من جهة ثانية هذا الجو الأسري المكتظ له انعكاسات سلبية على صحة الأفراد من حيث الأمراض المعدية، من جهة ثالثة ينعكس على أساليب التنشئة مما يضطر الوالدان لانتهاج الأساليب السلبية كالضرب والتوبيخ، أو حتى دفعهم إلى الشوارع كي يرتاح الوالدان من إزعاجهم، من جهة رابعة ينعكس سلباً على

^١ الشورى: ٤٩.

^٢ الألباني، صحيح الجامع: ٥٨٦٨.

التحصيل الدراسي كون أنه لا يوجد المناخ الدراسي المناسب، وعدم وجود مكان مخصص للمذاكرة.

٩. كبر حجم الأسرة:

الأسرة الفلسطينية تفضل الأسرة الكبيرة، هذا راجع لبعض الأفكار الموروثة بأن الأبناء هم السند ويحفظون اسم رب العائلة من النسيان. هذه الزيادة قد تكون ناجمة عن تعدد الزوجات، أو انخفاض الوعي بمسألة تنظيم النسل، أو نتيجة جهل بعض النساء باعتقادهن أن كثرة الإنجاب يكبل الأزواج ويمنعهم من التعدد! لكن كلما كبر حجم الأسرة قل استخدام الأساليب الإيجابية.

نتائج الدراسات عن العلاقة بين التفكك الأسري والانحراف:

١. الخلافات بين الوالدين لها آثار سلبية على نفسية الطفل.
٢. توجد علاقة بين كبر حجم الأسر وانحراف الأحداث. كلما كبر حجم الأسرة انعدمت الرقابة الأسرية وزادت معدلات الانحراف.
٣. توجد علاقة بين انحراف الوالدين أو أحدهما وانحراف الحدث.
٤. توجد علاقة بين درجة الضبط الاجتماعي وانحراف الطفل. إذا كان الضبط متشدداً أو متساهلاً في الحالتين تؤديان إلى الانحراف. لذا يجب أن يكون الضبط وسطياً.
٥. مثلما يتعلم الطفل السلوك المنحرف من الأسرة فهو يتعلم أيضاً السلوك السوي. لذلك يجب أن تعمل الأسرة على تكوين الاتجاهات الإيجابية عند الأبناء، مثل: (كيفية استثمار وقت الفراغ، وتنمية السلوك التطوعي).
٦. الأسر التي تنتج الجانحين تعاني من عدم الاستقرار الاجتماعي والنفسي.

٧. الأطفال الجانحين يعيشون في بيوت أقل ملائمة من الناحية الصحية، فهي تنفقد إلى التهوية والصرف الصحي والنظافة، وتكون أكثر ازدحامًا. أي لا يتلاءم عدد حجرات المنزل مع عدد أفراد الأسرة.
٨. غالبية الجانحين لا يعيشون مع والديهم، بسبب الطلاق، أو الوفاة، أو السجن.
٩. يتميز الأطفال الجانحين بعدم احترامهم لوالديهم.
١٠. تميزت البيوت التي يعيش فيها الأطفال المنحرفين بالتفكك القيمي، وضعف الرقابة الأسرية، وانعدام سبل التسلية والترويح داخل الأسرة.
١١. والد الجانح معدد، مما يعني الاهتمام بإحدى الزوجات وإهمال البقية بحيث لم يقيم بالتزاماته الاجتماعية والاقتصادية.
١٢. غالبًا ليس الأب هو الوصي على الطفل الجانح.
١٣. (٩٠%) من المعتدين على الأطفال تعرضوا في طفولتهم للاعتداء.
١٤. (٨٠%) من متعاطي المخدرات تعرضوا للاعتداء في طفولتهم.
١٥. (٧٨%) من السجناء تعرضوا للاعتداء في طفولتهم.
١٦. (٩٥%) من العاهرات تعرضن للاعتداء الجنسي في طفولتهن.

ثانيًا: المدرسة

تعريف المدرسة:

"مؤسسة اجتماعية رسمية تهتم بوظيفة التربية، ونقل التراث الثقافي، وتوفير الظروف المناسبة لنمو التلاميذ جسميًا، وعقليًا، واجتماعيًا، وانفعاليًا".

خصائص المدرسة:

- ١- المدرسة بيئة اجتماعية وثقافية تحكمها مجموعة لوائح ومعايير، ويوجهها النسق الثقافي السائد في المجتمع.

- ٢- المدرسة تقوم على أسس علمية مستوحاة من دراسات تعنى بسلوك الإنسان مثل: (التربية، وعلم الاجتماع، وعلم النفس).
- ٣- المدرسة مؤسسة اجتماعية تقوم على التخطيط؛ لتحقيق أهدافها.
- ٤- المدرسة بيئة تربوية تتبع الأسلوب المبسط في نقل المعلومات. فتتدرج من السهل إلى الصعب، ومن البسيط إلى المركب، وترتبط الماضي بالحاضر.
- ٥- المدرسة تتمتع بسلطة اجتماعية ولها منهاج دراسي، وطرق تدريسية.
- ٦- المدرسة تنمي عند التلاميذ الشعور بالانتماء والولاء لها وللمجتمع.
- ٧- المدرسة ترسخ النظام بالثواب والعقاب.

العلاقة بين المدرسة والمجتمع:

تعتبر المدرسة صورة مصغرة عن المجتمع، فإذا كان المجتمع يعيش حالة من التماسك الاجتماعي ويشجع على العلم والتعلم؛ فالمدرسة ستكون بيئة اجتماعية متماسكة ومركز إشعاع علمي وثقافي. وإذا كان المجتمع يعيش حالة من الانحلال الأخلاقي والتفكك الاجتماعي ويحارب التعليم، ستعيش البيئة المدرسية نفس حالة التفكك الأخلاقي والاجتماعي، وستكون بؤرة للفساد والجهل بدلاً من التعليم والتثقيف. لذلك يجب أن تكون العلاقة بين الأسرة والمدرسة متينة، وتكون المدرسة محاولة تصحيحية للأفكار والتقاليد والممارسات السلبية الموجودة في المجتمع. إن المدرسة تستمد قواعدها من ثقافة المجتمع، وتعمل على نقل التراث الثقافي إلى التلاميذ، وهي بمثابة الحارس الأمين عليه، وتساعد التلاميذ على الاندماج في المجتمع.

العوامل التي تؤكد على ضرورة الانتفاع من المدرسة في خدمة المجتمع المحلي:

١. تقع المدرسة عادة وسط تجمع سكاني، مما يجعل اتصال الأفراد بها سهلاً.

٢. يتوفر في المدرسة أماكن مثل: الملعب، والمسرح، والمكتبة، والفصول الدراسية التي يمكن استثمارها في ممارسة العديد من الأنشطة الترويحية مثل الأنشطة: (الرياضية، والفنية، والثقافية، والاجتماعية).
٣. فراغ المدرسة في الإجازات يمكن من الاستفادة منها بإقامة المعسكرات الطلابية، والدورات التدريبية، وإحياء الاحتفالات الدينية والوطنية.
٤. يمكن الاستفادة من القوى البشرية في المدرسة مثل: (الأخصائي الاجتماعي، والأخصائي النفسي، والمرشد التربوي، أو مدرس التربية الرياضية، أو مدرس التربية الفنية) في خدمة المجتمع المحلي، من خلال عقد لقاءات تربوية وتثقيفية عامة مع أسر التلاميذ، أو تنظيم دورات في الفن والرسم، والدوريات الرياضية بإشراف المعلمين في المدرسة... إلخ.
٥. ترسيخ قيم الحوار واحترام الآخر وحرية التعبير في الأفراد. يأتي ذلك عن طريق تدعيم هذه القيم في الفصل بين المعلم والتلاميذ من جهة، وبين المعلمين ومدير المدرسة من جهة ثانية. لأنه إذا تبنت المدرسة هذا الأسلوب داخل أسوارها، فإنه ستنقل هذه القيم لكل بيت، وبدوره ينتشر وتصبح سمة عامة في المجتمع.

دور المدرسة في تنمية السلوك الإجرامي:

قد يكون للمدرسة دور مباشر أو غير مباشر في تنمية الانحراف والعنف عند التلاميذ، هذا إن لم تقوم بدورها بشكل كامل انطلاقاً من الشعور بالمسؤولية الاجتماعية. في دراسة أعدها "سيتجو سوزوكي" عن "السمات النفسية والاجتماعية لمرتكبي العنف ضد الآخرين من طلاب المدارس الثانوية"، توصل إلى النتائج التالية: العنف عند الطلاب نابع من عدم الرضا على أسرهم، وافتقار الطلاب إلى علاقة نفسية جيدة مع الآباء، ولعدم تمتع الطلاب بعلاقات طيبة مع المدرسين.

في دراسة أجراها مركز الإحصاء التربوي على المدارس الثانوية في الولايات المتحدة الأمريكية للعام الدراسي ١٩٩٦-١٩٩٧م توصل إلى النتائج التالية:

- ◆ (٥٧%) من مديري المدارس أقرروا بوقوع جريمة واحدة أو حدثاً عنيفاً استدعى إبلاغ الشرطة أو الجهات القانونية المختصة.
- ◆ (١٠%) من المدارس الحكومية تعرضت لحادث أو أكثر من الجرائم الخطيرة مثل: (القتل، والاعتصاب، والاعتداء بالأسلحة).
- ◆ تصدرت حوادث الاعتداء الجسدي قائمة السلوك العنيف في المدارس الأمريكية، حيث بلغ عددها في العام الدراسي المذكور (١٩٠) ألف حالة.
- ◆ تزداد حوادث العنف في المدارس الأمريكية بتقدم المرحلة الدراسية، ففي المرحلة الابتدائية بلغت نسبة العنف (٤٥%)، وفي الإعدادية (٧٤%)، وفي الثانوية (٧٧%).

العنف في المدارس الإسرائيلية:

نشرت (مجلة الأسرة، في عدد جماد الآخر ١٤٢٢هـ)، نتائج دراسة أجريت في "إسرائيل" على (٨٣٩٤) تلميذاً وتلميذة من الصف السادس حتى العاشر، حول: "مدى استفحال العنف في المدارس اليهودية". أشارت نتائج الدراسة إلى أن مدارس اليهود هي الأكثر عنفاً في العالم، حيث كانت النتائج كالتالي:

١. (٣١%) من التلاميذ حملوا أسلحة إلى المدارس.
٢. (٥٠%) من التلاميذ شاركوا في أعمال عنف.
٣. (١٠-١٥%) أصيبوا بجراح جراء تعرضهم لأعمال عنف، نقلوا على إثرها إلى المستشفى لتلقي العلاج.
٤. (٦٠.٢%) من تلاميذ الصف السادس ضحايا العنف داخل المدارس.

العنف في المدارس الفلسطينية:

في دراسة أجريت على المدارس الثانوية في قطاع غزة بينت أكثر العوامل التي ساهمت في انتشار العنف المدرسي، وكانت مرتبة كالاتي:

١. تكوين الشلل والعصابات في المدرسة (٨٤%).
٢. ضعف الضوابط المدرسية (٨٠.٢%).
٣. ضعف الاتصال والمتابعة بين المدرسة والأسرة (٧٩.٣%).
٤. قلة الأنشطة المدرسية التي يفرغ فيها الطالب طاقته (٧٢.٥%).
٥. عدم وجود أخصائيين نفسيين واجتماعيين داخل المدرسة (٧٢.٤%).
٦. سوء العلاقة بين الطالب والمدرس (٧١.٢%).
٧. غياب القوة للطالب داخل المدرسة (٧٠.١%).
٨. تفاعل قيام المرشد التربوي بدوره في المدرسة (٧٠%).
٩. عدم تفهم المدرسين لمشكلات الطلبة (٦٩.٢%).
١٠. بُعد المعلمين عن تفهم مشكلات الطلبة (٦٩.٢%).
١١. كثرة عدد الطلبة داخل الغرف الدراسية (٦٩.١%).
١٢. عدم تلبية المدرسة لحاجات وميول الطلبة (٦٩.١%).
١٣. ضيق المكان المخصص لاستراحة الطلبة (٦٨.٤%).
١٤. قلة وجود عوامل تجاذب بين الطلبة مع بعضهم البعض (٦٧.٩%).
١٥. تحيز بعض المعلمين لبعض الطلبة (٦٥.٩%).

العوامل التي تسهم في نشر الجريمة في المؤسسات التعليمية:

١. غياب الانضباط في البيئة المدرسية.
٢. غياب القدوة الحسنة في المدرسة.
٣. عدم تنفيذ القوانين واللوائح المدرسية.

٤. تسلط بعض المدرسين مما ينمّي عندهم سلوك العنف.
 ٥. ارتفاع حالات التسرب الدراسي، والغياب المتكرر دون عذر، وتدني التحصيل الدراسي.
 ٦. عدم إعداد وتأهيل المدرسين بشكل جيد.
 ٧. عدم رضا التلاميذ عن أسرهم، فيعبروا عن حالة عدم الرضا بممارسة العنف ضد زملائهم في الفصل أو المدرسة.
 ٨. عدم اتخاذ خطوات صارمة في معالجة بعض السلوكيات الخاطئة في البيئة المدرسية مثل: (السرقا، والنشل، والاعتداءات... إلخ).
 ٩. ضعف الدافعية عند التلاميذ.
 ١٠. ضعف الانتماء سواء عند التلميذ أو المدرسين.
 ١١. التنافس وحب الظهور.
 ١٢. ضعف الفوارق العمرية بين التلاميذ المرحلة التعليمية.
 ١٣. عدم صلاحية بعض المدارس من حيث المباني والمرافق الصحية والتهوية، مما ينتج عنها سلوكيات اجتماعية غير مقبولة.
 ١٤. تكدر التلاميذ في الفصول.
 ١٥. إهمال المدرسين والإدارة المدرسية لشكاوى ومطالب التلاميذ، مما يجعل التلاميذ يعتمدون على أنفسهم في الحصول على حقوقهم.
 ١٦. عدم وجود أخصائيين نفسيين واجتماعيين ومرشدين تربويين في بعض المدارس، وإن وجودوا لا يقومون بدورهم المطلوب على الوجه الأكمل.
- رغم ما سبق، فإن البيئة المدرسية لا تعتبر هي العامل الوحيد في تحديد دوافع الجريمة، إنما يشترك معها عوامل أخرى مثل: (الحالة الاقتصادية، العلاقات الأسرية)، والبيئة الاجتماعية التي توجد فيها المدرسة.

ثالثاً: الحي السكني

تعريف الحي السكني:

"منطقة جغرافية يقيم فيها عدد من الأسر بجوار بعضها، تتشابه فيها العلاقات الاجتماعية تأثراً وتأثيراً".

يؤدي الحي السكني دوراً مكماً لدور الأسرة في عملية التنشئة، بحيث يكون داعماً له، أو هادماً ومعارضاً له. يتأتى هذا من طبيعة الكثافة السكانية في الحي، ومستواه الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي والصحي.

ربطت العديد من الدراسات بين الحي السكني وتأثيره على سلوك قاطنيه. من أبرز الدراسات دراسة "كليفورد شو" التي أجراها على خمسة أشقاء عرفوا بتاريخهم الإجرامي الطويل وكيف أثر الحي في انحرافهم. حيث كان المجرم محل تقدير واحترام، ويرسمون له صور البطولة والرجولة. من هنا رأى الحدث أنه لا يمكن أن تكون له مكانة اجتماعية بارزة ولا يحظى بالاحترام والتقدير إلا بتبني صورة المجرم في حيه. حيث يبدأ في تتبع خطوات بطله المجرم حتى يسقط في أخطائه، ويرتكب أعمالاً ضد القيم والمصلحة العامة. فالطفل انحرف باتباعه بطل السوء، وهذا ربما لعدم وجود بطل الخير الذي يرشده ويقتدي به في الحي نفسه.

أصناف الأحياء المصدرة للانحراف:

(١) الحي المكتظ بالسكان، وتنتشر فيه الرذيلة، كالبغاء، والقمار، والرشوة، والمخدرات.

(٢) الحي الذي يعاني من الحرمان والفقر، بحيث تصبح السرقات البسيطة كأنها سلوك طبيعي.

(٣) الحي الذي ينفصل عن المجتمع بفواصل طبيعية أو اجتماعية.

(٤) الحي الذي يعيش فيه غير المتزوجين، من سماته عدم التجانس بين سكانه.

٥) الحي الذي يغلب على سكانه الأقليات، يمتاز بعزلة اجتماعية.

٦) الحي النائي يكون ملجأً لاختفاء المجرمين.

دور الحي السكني في تنمية السلوك الإجرامي:

يعتقد العلماء أن مناطق الجيرة لها دور في تنمية الجريمة، إلا أن معدلات الجريمة تختلف من حي سكني لآخر. قام "شو" بتحليل إحصائيات لاثنتي عشر مجموعة من الأحداث المنحرفين في "شيكاغو"، وتوصل إلى النتائج التالية:

- ❖ تختلف معدلات الجريمة من حي سكني لآخر.
 - ❖ ترتفع معدلات الانحراف وسط المدينة في المناطق ذات الإيجار المنخفض، ثم تقل النسبة وسط المدينة.
 - ❖ ترتفع معدلات الجريمة في المناطق الصناعية.
 - ❖ الأحياء التي تشهد ارتفاعاً في معدلات المشردين، تشهد ارتفاعاً في القضايا المعروضة على محاكم الأحداث.
 - ❖ المناطق التي يكون فيها معدلات عالية من انحراف الأحداث، تشهد ارتفاعاً في معدلات انحراف الإناث.
- خلاصة القول: الحي السكني هو مرآة لقاطنيه. من خلاله نستطيع تحديد معالم سكانه، مع التسليم أن هذه المسألة ليست حتمية، فليس كل ساكن في الحي السيئ هو إنسان منحرف ومجرم، بل يتوقف ذلك على مدى تأثره بالمواقف الاجتماعية.

رابعاً: جماعة الرفاق

تأثير الرفاق في التنشئة الاجتماعية لا يقل أهمية عن العوامل السابقة. لقد أشار الإسلام إلى أهمية الرفاق وأثرهم على حياة الفرد. قال تعالى: {الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ

بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ^١. وقال رسول الله ﷺ: "المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم إلى من يخالل"^٢. ومن الأمثال الشعبية والحكم: "قل لي من صديقك أقل لك من أنت"، وقولهم: "الصاحب صاحب". أي الفرد إذا كان أصدقائه من الخيرين والطيبين وذوي الخلق الحسن، فإنه سيتأثر بهم وبأخلاقهم، وإن كانوا من ذوي الطباع السيئة والأخلاق المشينة، فإنهم سيتركون على الفرد أثرًا سيئًا، وخُلُقًا فاسدًا.

أصناف أصدقاء الحدث: أصدقاء مماثلون له في السن، أصدقاء أكبر منه سنًا، أصدقاء من الأقارب والجيران. يختلف تأثير كل صنف على الحدث. أشدها خطورة الصنف الثاني الذين يكبرون الحدث، إذ يعتبرهم الحدث المثل الأعلى والقوة، ويسعى جاهدًا لتقليدهم والاقتراء بهم والتقرب إليهم، قد يتطور الأمر من جانب الصديق الكبير لاستغلال الحدث في ارتكاب مخالفات عديدة، مثل: (السرقه، الترويج للمخدرات، الشذوذ الجنسي... إلخ).

دور جماعة الرفاق في تنمية السلوك الإجرامي:

إن المناطق التي تشهد ارتفاعًا في معدلات الجريمة يجتمع فيها شمل الأولاد الذين يقيمون في شارع واحد أو حي سكني واحد في جماعة واحدة يطلقون عليها لفظ (العصابة) ويتخذون لهم اسمًا متفق عليه. من خصائص هذه مجموعات العصابات:

- ❖ متقاربون في السن.
- ❖ لهم ثقافة متشابهة (ثقافة فرعية)، ويحملون اتجاهات موحدة حول الكثير من القضايا الاجتماعية.
- ❖ يحددون لأنفسهم مكانًا للاجتماع.
- ❖ لا يسمح لأي شخص غريب اختراق الجماعة.

^١ الزخرف: ٦٧.

^٢ الألباني، الإيمان لابن تيمية: ٦٠.

❖ يقومون بالعديد من الأنشطة المشتركة.

❖ ينظمون أنفسهم من حيث: (الشكل، والأسماء، والقادة، وكلمة السر).

❖ قد تستمر هذه العصابات في أعمالها المنحرفة لفترة غير قصيرة.

تقوم هذه "العصابات" على تقسيم العمل حسب الجريمة المنوي ارتكابها، ففي حالات السرقة مثلاً يقسمون العمل بينهم، حيث يقوم الأول بقيادة السيارة، والثاني يحمل البنديقية، والثالث يدخل المكان المنوي سرقة. كل فرد يقوم بالعمل المكلف به دون تردد، فإن تراجع أو اعتذر ينعتوه بأسوأ النعوت، ويعتبروه غير جدير أن يكون بينهم. كتب أحد المنحرفين في تقرير له: "إذا سرق الآخرون ولم تسرق أنت، فإنهم يلقبوك بـ "الأصفر أو خيال المآة" (خيال الحقل)، والولد الذي لم يسرق يذهب ويسرق حتى لا يظهر بمظهر الجبان".

للتأكد من مدى تأثير جماعة الرفاق على انحراف الفرد قام "جليك" بدراسة على خمسمائة منحرفاً، تبين أن (٩٨.٤%) كانت لهم صداقات قوية مع منحرفين آخرين. ثم أخذ جماعة ضابطة مكونة من خمسمائة طفلاً من غير المنحرفين يعيشون في مناطق مشابهة، تبين أن (٧.٤%) كان لهم أصدقاء أوفياء من المنحرفين. خلاصة القول: إن تأثير جماعة الرفاق على انحراف الفرد كبير، لكنه ما هو إلا عامل ضمن مجموعة عوامل متعددة ومؤثرة في الانحراف. من هذه العوامل: (فقدان الرعاية الأسرية، الفقر الشديد، الإهمال الشديد، القسوة الزائدة).

خامساً: وسائل الإعلام

يعيش العالم اليوم في عصر الفضاءات المفتوحة التي لا تعترف بالحدود الجغرافية، ولا الفواصل السياسية، ولا الخصوصية الثقافية للمجتمعات المحلية. تلك الوسائل غزت كل البيوت سواء رغب الفرد في ذلك أم لم يرغب، فوسائل الإعلام على

اختلاف أشكالها ومسمياتها تحاصر الإنسان وتحيطه في كل مكان أينما حل وارتحل، في البيت.. العمل.. السيارة... إلخ.

كانت البدايات الأولى لوسائل الإعلام مع اكتشاف "الآلة الطابعة" على يد "جوتنبرغ" سنة ١٤٣٧م. ظهرت أول مطبعة في ألمانيا سنة ١٥٠٢م، ثم في إيطاليا سنة ١٥٦٦م، وفي هولندا سنة ١٦١٦م، وفي إنجلترا سنة ١٦٢٢م، وفي فرنسا سنة ١٦٣١م. أما في المجتمع العربي كان "الإنجيل" أول كتاب طبع باللغة العربية سنة ١٥٩١م، في مطبعة "آل مدتشي" في إيطاليا، بعد ذلك طبع أول كتاب بالعربية في لبنان سنة ١٧٣٤م، أما مصر دخلتها آلة الطباعة مع الحملة الفرنسية في الفترة بين (١٧٩٨-١٨٠١م). أما "المذياع" استخدم سنة ١٩٠٦م، و"التلفزيون" اخترع سنة ١٩٢٧م. في الوقت الذي كانت فيه حوالي سبعين دولة حتى مطلع سبعينات القرن العشرين لا تستطيع مشاهدة أكثر من قناة تلفزيونية أو اثنتين، أما اليوم لا توجد دولة إلا وفيها العديد من القنوات الفضائية.

يتسم الإعلام المعاصر بالتقدم التقني الهائل، حيث شهدت السنوات الأخيرة تعددًا غير مسبوق في قنوات البث الفضائي وتدفعًا إعلاميًا عالميًا، إذ يعتبر هذا مظهرًا من مظاهر العولمة. فالفرد يبدأ يومه بمطالعة واحدة أو أكثر من وسائل الإعلام، ولا يستطيع التملص منها. صباحًا يستمع للمذياع أو يشاهد التلفزيون، ويطالع شبكة الإنترنت، وفي طريقه إلى العمل قد يقرأ جريدة أو يستمع للإذاعة، وفي المساء يشاهد التلفزيون متنقلًا بين القنوات الفضائية من (نشرة إخبارية، إلى برنامج تحليل سياسي، أو نشرة اقتصادية، أو برنامج اجتماعي، أو برنامج ديني، إلى مسلسل، إلى فيلم، إلى مسرحية... إلخ).

لقد غدا التلفزيون شيئًا لا يمكن الاستغناء عنه. تشير الإحصاءات أن الإنسان يقضي في المتوسط (٥-٦) ساعات يوميًا في مشاهدته. لاسيما وأن الفضائيات تقدم

وجبات جاهزة من برامج الغناء، والأفلام، والمسلسلات، والبرامج الترفيهية... إلخ. وليس ثمة خلاف بين اثنين أن وسائل الإعلام لها دور كبير في كافة جوانب الحياة (الاجتماعية، السياسية، الصحية، التعليمية، الزراعة، الصناعة، الاقتصادية، الدينية، الثقافية... إلخ). وقد أصبحت مصدرًا مهما يستقي منها الفرد معلوماته عن العالم. في إحدى الدراسات طُرح سؤال على عينة البحث: من أين حصلت على معلوماتك حول ما يدور في العالم؟ أجاب (٩٥%) حصلوا عليها من وسائل الإعلام. وفي هذا تأكيد على مدى تأثير الإعلام على سلوك وفكر أفراد المجتمع. في دراسة أخرى عن "دور القنوات الفضائية العربية في نشر الثقافة العربية"، بينت تركيز الإعلام العربي بشكل رئيسي على البرامج "الترفيهية"، حيث بلغت نسبة البرامج الفنية (٦٠%)، بينما جاء في الدرجة الأخيرة "التقارير الإخبارية" بنسبة (٥%). هذه التوجهات في الإعلام العربي مقصودة وموجهة من قبل الأنظمة الحاكمة، فهي تريد صرف اهتمام المواطن العربي عن الهموم الكبرى التي تعاني منها مثل قضايا: (انتهاكات حقوق الإنسان، وتعثر التنمية، ومصادرة حرية الرأي، وتقييد الصحافة، والفساد الذي ينخر في مؤسسات الدولة، والتعذيب في السجون، وانتهاك حقوق الأقليات... إلخ)، تريد القنوات العربية إلهاء المواطن العربي وتزييف وعيه وصرفه عن النضال من أجل حقوقه الوطنية والمصيرية عن طريق إغراقه بالأفلام المليئة بالمشاهد الساخنة، والمسلسلات الخليعة، والمسرحيات الفارغة من أي مضمون، إضافة إلى الأغاني الهابطة التي تفتقد إلى الفن الراقي والذوق الرفيع.

لقد احتلت وسائل الإعلام أهمية كبيرة من كافة التخصصات العلمية، حيث أفردت العديد من الدراسات الاجتماعية والنفسية التي تحدثت عن دور الإعلام في التنشئة الاجتماعية، وقد اختلفت النتائج بين مادح وذام.. مؤيد وعارض ومنتخذ موقفًا

وسطاً. لكنها انفتحت جميعها على أن وسائل الإعلام لها دور فعّال في التنشئة الاجتماعية؛ لما تنشره من معلومات في شتى المجالات.

وسائل الإعلام و السلوك الإجرامي:

وسائل الإعلام المختلفة (تلفزيون، كمبيوتر، إنترنت، هواتف خلوية، كتب، روايات، مجلات، قصص، صحف، أقراص مدمجة CD) اخترقت حرمة البيوت، وغيّرت من تقاليد وعادات وأخلاق وثقافة الأسر العربية بعرضها مظاهر الحياة المادية والغربية المعولمة، وعرض أنماط حياتها المتفسخة، وأفلام العنف والجنس والجريمة، إلى جانب الدعاية والإعلان لسلع مرفوضة ومحرمة تبث التحلل والفساد في المجتمعات العربية والإسلامية، ونشرها بين شريحة الشباب على وجه خاص، كي يتمردوا على مجتمعاتهم وقيمهم ويتخلوا عن عاداتهم وتقاليدهم العربية والإسلامية. في استفتاء أجراه معهد "جالوب" سنة ١٩٥٤م في أمريكا، ألقى (٧٠%) باللائمة على وسائل الإعلام في تشجيعها على الجريمة من خلال الأفلام والمسلسلات إلى جانب الروايات الهزلية. وأظهرت نتائج دراسة بعنوان: "الانعكاسات السلبية لمتابعة القنوات الفضائية على المرأة العربية"، أجريت على خمسة آلاف طالبة جامعية تتراوح أعمارهن بين (١٩-٢٣) سنة.

قبل تركيب الدش	بعد تركيب الدش
(٨٩%) حرصن على التفوق الدراسي.	بلغ معدل الغياب عن الكلية (٣٢%).
(٥%) يعانين من أعراض أمراض نسائية واضطرابات الدورة الشهرية.	(٢٢%) يعانين من أعراض أمراض نسائية واضطرابات الدورة الشهرية. و(٢٢%) لديهن معاناة في تكرار الرغبة الجنسية.
(٣-٧) ساعات معدل مشاهدة التلفاز في الأسبوع، عدا يومي الخميس	ارتفعت معدلات مشاهدة التلفاز إلى (٩-٢٢) ساعة في الأسبوع، عدا يومي الخميس

والجمعة يرتفع المعدل إلى (٤) ساعات.	والجمعة يرتفع المعدل إلى (٨) ساعات.
	(٥٣%) تركن الصلاة، وقل الاهتمام الديني مثل: قراءة القرآن، وأداء النوافل.
(٩٢%) لم يكن يعرفن العادة السرية.	(١٠٠%) على دراية بهذه العادة السيئة.

الأفلام التي يشاهدنها: (٨٥%) جنس، و(٧٥%) تحتوي على مشاهد جنسية، (٨٥%) عنف وحروب. (٢٣%) فضاء، (٦٨%) عاطفية قديمة وحديثة، (٢١%) أخرى، (٦%) يشاهدن نشرات الأخبار والبرامج الثقافية والترفيهية. في دراسة عن "أخلاقيات الفضائيات وأثرها على المجتمعات"، توصلت إلى أن (٨٩%) من الإعلانات الموجهة للشباب تحتوي على قيم سلبية كالشراهة والتبذير والانحلال، و(٩٣%) من الفضائيات تستخدم السيدات في الإعلانات وتقديم البرامج. جاء في تقرير لمجلة "ليفنما دي جودي" الفرنسية أن الأجهزة المرئية في الولايات المتحدة أجهزت على الثقافة لما تقدمه من عنف ساهم في زيادة معدلات الجريمة، حيث يشاهد الأطفال والشباب أكثر من (٨٠٠٠) جريمة قتل على شاشات التلفزيون أو الأقراص المدمجة أو ما يبث عبر مواقع الإنترنت. وكشفت "جمعية التعليم الوطني في واشنطن" عن أرقام مذهلة عن العنف المسلح في المدارس الأمريكية. هناك مائة ألف طفل يأخذون مسدسات حقيقية إلى مدارسهم يوميًا، مما يتسبب في غياب مائة وستين ألف تلميذ يوميًا خوفًا من سلاح زملائهم، ويتلقى تسعين معلمًا يوميًا تهديدات باستخدام العنف ضدهم، ويُقتل أربعين تلميذًا أو يصابون جراء استخدام الأسلحة النارية. وأصدرت منظمة "اليونسكو" تقريرًا يشير إلى خطورة برامج الإعلام على الشباب، حيث اعتبرت "أفلام العصابات" تؤدي إلى اضطرابات أخلاقية تكمن وراء الجرائم المختلفة في محاولة لتقليد ما ينشر في الأفلام.

دور وسائل الإعلام في تنمية السلوك الإجرامي:

- ❖ نشر أخبار المجرمين وتفخيم قادتهم، والعمل كأجهزة إعلان لهم بشكل مقصود أو غير مقصود. حيث تنتشر أخبار الجريمة بشكل ملفت للنظر؛ لتجذب انتباه القارئ أو المستمع، كأنها توجي له بأن الجريمة هي نمط حياة في المجتمع. صرح "براندون سنترول" المتخصص في دراسة مصادر الأمراض لو لم يخترع التلفاز لانخفضت نسبة الجريمة في أمريكا بمعدل عشرة آلاف جريمة قتل سنويًا، وسبعين ألف جريمة اغتصاب، وسبعمئة ألف جريمة عنف.
- ❖ التدخل في عمل القضاء من خلال ما يسمى بـ"المحاكمات الصحفية": إذ ينشط عدد من محرري الصحف وكتّاب الأعمدة في تقديم الأدلة عن الجريمة. عادة يكون مكاتب الشرطة والمدعي العام هم مصدر معلوماتهم، وتقدم الأدلة بشكل مكرر في الصحف، مما يجعل الجمهور يقبل القرار الصحفي بشكل ضمني، الأمر الذي يصعب تغييره، وهذا قد يشكل عقبة أمام عمل القضاء.
- ❖ بعض المجرمين يستوحي أفكاره من الروايات البوليسية وأفلام العنف التي تعرض على الفضائيات وفي دور العرض.
- ❖ الصور المتحركة: (١٥%) من المنحرفين والمنحرفات تأثروا بما يعرض في الصور المتحركة من أفعال إجرامية. هذا ليس مستهجنًا إذا علمنا أن ست شركات عالمية تسيطر على سوق البرمجة الموجهة إلى الأطفال في العالم، أربع منها أمريكية، هي: (تايم وارنر، والت ديزني، فياكوم، نيوز كوروب). إضافة إلى شركتي: (بيتر تلمان الألمانية)، و(سوني اليابانية). وقد وقعت الكثير من حالات القتل والاغتصاب والسرقعة والنشل والاعتداء على الغير من أطفال كانوا يقلدون ما يرونه في الأفلام الكرتونية.

❖ متابعة القنوات التلفزيونية ومواقع الإنترنت المنحلة يؤدي إلى ضعف الوازع الديني، وقلة الغيرة، ووآد الفضيلة، وقتل الحياء: تقيد الإحصاءات أن (٦٣%) من المراهقين يرتادون المواقع الإباحية دون علم آبائهم. علمًا أن أكثرهم تتراوح أعمارهم بين (١٢-١٧) سنة. هذه المرحلة (المراهقة) تعتبر بمثابة منعطف تاريخي هام في حياة الفرد، فإن لم توجد رقابة أسرية، يمكن للمراهق أن ينجراف مع التيارات المنحرفة إلى غير رجعة، وتبقى ملازمة له طول العمر.

❖ انتشار جرائم الزنا والاعتصاب والشذوذ الجنسي، وانتهاك الحرمات حتى مع المحارم: الواقع خير شاهد على ذلك، تارة نسمع عن شاب مارس الفاحشة مع أخته، أو أمه، أو ابنته، أو خالته أو ما شابه ذلك من الفواحش. ومواقع الإنترنت لا تخلو من ذكر مثل هذه الحالات بشكل شبه يومي.

دور الإعلام الفلسطيني في تنمية السلوك الإجرامي:

في دراسة أجريت على المدارس الثانوية في قطاع غزة بينت أهم العوامل

المتعلقة بوسائل الإعلام ودورها في تنمية العنف في المدارس:

١. مشاهدة الطلاب لأفلام العنف (٩٠.١%).
٢. انتشار الأقمار الصناعية (٨٥.٢%).
٣. التأثير بالبرامج الأجنبية التي تبثها القنوات التلفزيونية (٨٣.٨%).
٤. عدم بث برامج للتوجيه والإرشاد (٨٢.٨%).
٥. متابعة الطلاب لبرامج المصارعة والكاراتيه (٨٢.٢%).
٦. إعطاء الحرية للأبناء مشاهدة ملا يريدون (٨٠.٨%).
٧. انقسام ما تكتبه وتنتشره وسائل الإعلام عن الواقع (٧٩.٨%).
٨. مشاهدة بعض الدعايات التي تؤدي إلى العنف (٧٩.٧%).
٩. سماع أشرطة التسجيل الماجنة (٧٩.٤%).

١٠. الاطلاع على مجلات الإثارة (٧٩%).
١١. تقمص شخصيات الأبطال في مسلسلات العنف (٧٨.٤%).
١٢. مشاهدة الأبناء أفلام خاصة بالكبار فقط (٧٦.٩%).
١٣. مشاهدة المسلسلات الغرامية (٧٤.٧%).
١٤. إبراز الصحف لأخبار الجريمة والعنف (٧٣.٢%).

الفصل الرابع

العولمة والجريمة

مقدمة:

كثيرة هي الدراسات والمؤتمرات التي عقدت بشأن العولمة وتناولت الموضوع بالشرح والتحليل والتعليق. منها من مدحتها وأثبتت عليها على اعتبار أنها الحل السحري والمخلص للبشرية من كل مشكلاتها. ومنها من ذمته وذكّرت سلبياتها باعتبارها تسعى إلى أمركة العالم، وتجسد هيمنة النظام الرأسمالي القائم على استغلال ثروات الشعوب الفقيرة والمساهمة في ظلمها وإفقرها. ومن الدراسات حاولت أن تتخذ موقفًا وسطًا، فحاولت أن تبين سلبياتها من جهة وإيجابياتها من جهة أخرى، ودعت إلى ضرورة التعامل مع العولمة بشكل متوازن للاستفادة من منجزاتها المادية والتكنولوجية، والابتعاد عما لا يتماشى مع قيمنا وأخلاقنا وعقيدتنا.

العولمة ليست حديثة كما يعتقد البعض، بل لها جذورها التاريخية، فهي امتداد إلى مسيرة التطور الرأسمالي منذ مرحلتها الجينية في القرن الخامس عشر الميلادي. العولمة أول في أول ظهورها كانت تحمل صبغة اقتصادية بحتة. بعد زوال الضبابية تبين أن لها أبعادًا متشعبة كل منها متداخل في الآخر، فأصبح من الصعب حصر العولمة في الجانب الاقتصادي فقط. بعد ذلك انتشر مصطلح "العولمة" في كتابات السياسة، والاجتماع، والثقافة، والإعلام، والتقانة. على الرغم من القول بتاريخية العولمة، إلا أن "جلال أمين" يذكر بأن هناك أشياء جديدة جددت على العولمة في العقود الأخيرة:

- ١- خروج بعض دول العالم من عزلتها؛ كونها لم تستطع حماية نفسها من تيار العولمة الجارف.
- ٢- التنوع الكبير في السلع والخدمات، وانتقال رؤوس الأموال بين دول العالم.
- ٣- ارتفاع الكثافة السكانية في العالم أثر في علاقة الدول ببعضها البعض.
- ٤- أصبحت المعلومات تشارك رأس المال في التحكم في العلاقات الدولية.

٥- ظهور الشركات متعددة الجنسيات وتراجع دور الدولة الوطنية.

تعريف العولمة:

يُرجع بعض المفكرين أصل مصطلح العولمة إلى تنبؤات عالم الاتصال الكندي "مارشال ماكلوهان" بأن العالم أصبح (قرية كونية) بفضل تطور قنوات الاتصال. فريق ثاني أرجع أصل المصطلح إلى الفكر الفلسفي الألماني الذي توجّه "هيجل" بمقولته: "الدولة العالمية المنسجمة" التي تنعدم فيها المتناقضات الأيديولوجية، وتطبق حقوق الإنسان كأسى صورة للدولة العالمية الإنسانية. بينما فريق ثالث نسب العولمة إلى الأمركة. من تعريفات العولمة:

- روزناو: "العلاقات بين مستويات متعددة: الاقتصاد والسياسة والثقافة والأيدولوجيا، وتشمل إعادة تنظيم الإنتاج وتداخل الصناعات عبر الحدود، وانتشار أسواق التمويل، وتماثل السلع لمختلف الدول، ونتائج الصراع بين المجموعات المقيمة".
- روبرتسون: "تشكيل وبلورة العالم بوصفه موقفا واحدا، وظهور لحالة إنسانية عالمية واحدة".
- جلال العظم: "حقبة النمو الرأسمالي العميق للإنسانية في ظل هيمنة دول المركز وبقيادتها وتحت سيطرتها وفي ظل سيادة نظام عالمي للتبادل غير المتكافئ".
- إسماعيل صبري: "التداخل الواضح لأموال الاقتصاد والاجتماع والسياسة والسلوك، دون اعتداد يذكر للحدود السياسية للدول ذات السيادة، أو انتماء إلى وطن محدود أو إلى دولة معينة".

▪ حاتم عثمان: "هي نمط سياسي اقتصادي ثقافي لنموذج غربي متطور خرج بتجربته عن حدوده لعولمة الآخر، بهدف تحقيق أهداف وغايات فرضها التطور المعاصر".

يمكننا تعريف العولمة: "تعميم النموذج الأمريكي الغربي (الرأسمالي الليبرالي) في نظم السياسة، والاقتصاد، والاجتماع، والثقافة، والتكنولوجيا، والإعلام خارج بلدانها، دون اهتمام يذكر بحدود الدول السياسية، أو الخصوصية الثقافية، أو التنوع الحضاري والديني، بهدف إيجاد نظام عالمي جديد برؤية أمريكية".

نشأة العولمة:

صاغ "روبرتسون" نموذجًا يحدد مراحل تطور العولمة، وقسمه إلى خمس مراحل، هي:

١. **المرحلة الجنينية:** استمرت في أوروبا منذ مطلع القرن الخامس عشر حتى منتصف القرن الثامن عشر. شهدت تطور المجتمعات القومية، وتعمق الأفكار الخاصة بالفرد والإنسانية.

٢. **مرحلة النشوء:** استمرت في أوروبا منذ منتصف القرن الثامن عشر حتى سنة ١٨٧٠م. شهدت تحولاً في فكرة الدولة الموحدة المتجانسة، وتبلورت المفاهيم الخاصة بالعلاقات الدولية، وزادت الاتفاقيات الدولية، وبدأ الاهتمام بموضوع القومية والعالمية.

٣. **مرحلة الانطلاق:** استمرت منذ سنة ١٨٧٠م حتى عشرينات القرن العشرين، ظهرت مفاهيم مثل: (المجتمع القومي والهوية القومية)، ودمجت عدة مجتمعات غير أوروبية في المجتمع الدولي، وشهدت المنافسة الدولية مثل: (الألعاب

الأولمبية، جوائز نوبل، تطبيق فكرة الزمن الدولي). ونشوب الحرب العالمية الأولى، وقيام عصبة الأمم.

٤. **مرحلة الصراع من أجل البقاء:** استمرت من عشرينات القرن العشرين حتى منتصف الستينات. شهدت الخلافات الفكرية والسياسية، وركز على موضوعات مثل: (الهولوكوست، إلقاء القنبلة الذرية على هيروشيما في اليابان)، وبروز دور الأمم المتحدة.

٥. **مرحلة عدم اليقين:** بدأت من ستينات القرن العشرين حتى أزمت التسعينات وما بعدها، دمج العالم الثالث في المجتمع الدولي، والهبوط على القمر، ونهاية الحرب الباردة، ونهاية النظام ثنائي القطبية، وشيوع الأسلحة الذرية، وزيادة عدد المؤسسات الكونية، وظهور حركة الحقوق المدنية، والاهتمام بالمجتمع المدني، والمواطنة العالمية، وتدعيم نظام الإعلام الكوني.

الأحداث العالمية التي مهدت لظهور العولمة:

- ❖ سنة ١٨٦٦م: ظهرت أول خدمة دولية للتلغراف عبر المحيطات.
- ❖ سنة ١٨٨٤م: أدخل نظام التنسيق للساعات على مستوى العالم وفق توقيت "جرينتش".
- ❖ سنة ١٨٩١م: ظهر أول نظام للاتصال التلفوني بين لندن وباريس.
- ❖ سنة ١٩٢٠م: ظهرت أول إذاعة بالراديو من محطة (k.d.k.a) الأمريكية.
- ❖ سنة ١٩٢٩م: ظهر أول نظام لانتقال الأموال عبر الحدود الدولية دون ضرائب (لوكسمبورغ).
- ❖ سنة ١٩٥٥م: افتتح أول مطعم لماكدونالدز، التي تعتبر من رموز العولمة.
- ❖ سنة ١٩٥٧م: إطلاق أول قمر صناعي إلى الفضاء الخارجي.

- ❖ سنة ١٩٦٢م: بدء أول اتصالات دولية عبر الأقمار الصناعية.
- ❖ سنة ١٩٦٩م: صناعة أول طائرة نفاثة واسعة الحجم من طراز (بيونغ ٧٢٧).
- ❖ سنة ١٩٧١م: أنشيء أول نظام إلكتروني لأسعار صرف الأوراق المالية.
- ❖ سنة ١٩٧٢م: عقد أول مؤتمر دولي للتنمية.
- ❖ سنة ١٩٧٤م: أزلت الحكومة الأمريكية القيود على أسعار صرف العملات الأجنبية.
- ❖ سنة ١٩٧٦م: بدء أول بث مباشر بالأقمار الصناعية على الأطباق المقامة على سطوح المنازل.
- ❖ سنة ١٩٥٤م: اكتشاف الترانزستور.
- ❖ سنة ١٩٥٩م: استخدام الكمبيوتر في الصناعة.
- ❖ سنة ١٩٦٢م: اكتشاف الإنسان الآلي.
- ❖ سنة ١٩٧١م: اكتشاف المعالج المصغر (المايكرو بروسور).

مجالات العولمة:

العولمة لها وسائلها المختلفة مثل: التقدم التكنولوجي، والفضائيات، وشبكة المعلومات الدولية "الإنترنت"، والتقدم الهائل في علوم الطبيعة والبيئة والجيئات والفيزياء، وتشكيل التكتلات الاقتصادية والعسكرية الدولية، والشركات متعددة الجنسيات، وصندوق النقد والبنك الدوليين، ومنظمة التجارة العالمية. وللعولمة مجالات متعددة أبرزها: الاقتصاد، والسياسة، والثقافة، والاجتماع، والإعلام، والتكنولوجيا والاتصالات. فيما يلي الحديث عن هذه المجالات:

أولاً: العولمة الاقتصادية:

تعني الاقتصاد المفتوح، وتبني الليبرالية الجديدة¹، وتعميق قيم الإنتاج والمنافسة، وهيمنة النظام الرأسمالي، وتساعد دور الشركات متعددة الجنسيات، وتنامي دور صندوق النقد والبنك الدوليين، وتشكيل التكتلات الاقتصادية العالمية، واستغلال ثروات الدول النامية وزيادة فقرها، وتعميق الهوة بين دول الشمال المتقدم والجنوب المتخلف، أي تزيد من غنى الدول الغنية وفقر الدول الفقيرة. عولمة الاقتصاد تعني باختصار، استعمال سلاح الثروة والمال وفقر الشعوب بهدف فرض أنماط اقتصادية جشعة تخدم مصالح الشركات متعددة الجنسيات، على حساب الاقتصاد المحلي، تحت ستار التبادل الحر والتنمية. فهي تريد تحويل كل شيء . بالمعنى الواسع للكلمة . إلى سلع قابلة للعرض والطلب. مثال واقعي يضربه "محمد قطب" للوجه الاقتصادي للعولمة، لا يحتاج إلى جهد كبير في استخلاص أبعاده ووسائله. دول العالم الثالث . التي تنتج معظم البترول المستخدم في صناعة العالم الأول، والذي يمثل المسلمون الجانب الأكبر منه . يملك "خامات" كثيرة تحتاج إليها الدول الصناعية، لكنه لا يملك المصانع ولا الخبرة والتقنية التي يدير بها تلك المصانع إن وجدت. الذي يملك الخبرة والتقنية الغرب . وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية .، ومن ثم فإن هذا الغرب يفرض على العالم الثالث . الفقير الجاهل المستضعف . أن يبيع له ما يملك من خامات بأبخص الأثمان، ثم يصنعها عنده، ويعيدها مصنعة؛ فيبيعها للعالم الثالث بأعلى الأثمان، فيربح أرباحا كثيرة (مادية ومعنوية). المادية: بخس سعر الشراء ورفع سعر البيع، أما الأرباح المعنوية: تكون بإذلال دول العالم الثالث وإشعاره بالتبعية الاقتصادية والعجز والتخلف. هذا الوجه من وجوه العولمة أوضح من أن يحتاج إلى توضيح وتفسير، لكن وسائله

¹ الليبرالية الجديدة: ما يفرزه السوق صالح، أما تدخل الدولة فهو طالح، وتشجع: عدم تدخل الدولة، تحرير التجارة، حرية تنقل رأس المال، خصخصة المشروعات والشركات الحكومية.

هي التي تحتاج إلى شيء من التوضيح والتفسير. فالخصخصة. على سبيل المثال. تعد من إحدى وسائل العولمة الاقتصادية التي حجّمت من سلطة الدولة "القومية" على ممتلكاتها، فلا تعود تملك لها منعًا ولا منحًا ولا حماية ولا استغلالًا يعود عليها وعلى شعوبها بالخير، وإنما فتحت الباب على مصراعيه وأطلقت يد القطاع الخاص، بحجة أنه هو الأقدر على إدارتها واستغلالها. العولمة الاقتصادية. بالنسبة إلى العالم الثالث. هي السيطرة الكاسحة لرأس المال الغربي على اقتصادها، ووضعها بين فكي الكماشة، سواء بخفض أسعار الخامات، أو رفع أسعار الإنتاج، مع تخدير الدول وشعوبها من خلال العزف على وتر التنمية الاقتصادية الذي ستحدث في العالم الثالث نتيجة العولمة، والتي ستعين الدول على سداد ديونها، وتوجد فرص عمل جديدة أمام العاطلين. - هو حق على المدى القريب، ولكنه على المدى البعيد ينتهي بتتحية هذه الشعوب عن مقومات وجودها، وسيطرة الغرب عليها، والتحكم الكامل في مصائرنا ..

أرقام وإحصائيات تعكس توحش العولمة الاقتصادية:

- ❖ ميزانية عشر شركات عالمية تجاوزت ميزانية أصغر مائة دولة في الأمم المتحدة.
- ❖ أكبر خمسمائة شركة عالمية تسيطر على (٤٤%) من ثروات الأمم، وتسيطر على (٧٠%) من حركة التجارة الدولية، وتستقل بمصالحها بعيدًا عن سياسات الدول والحكومات بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية.
- ❖ أكبر مائة تكتل اقتصادي في العالم ينحصر في خمسين شركة، وخمسين دولة.
- ❖ خمس شركات عالمية تسيطر على (٤٠%) من صناعة (الطيران، الفضاء، الإلكترونيات، الاتصالات، الكمبيوتر، المعلومات، النفط، الصلب، الفحم).
- ❖ أربع شركات تسيطر على (٩٠%) من إنتاج القمح والسكر والبن والشاي.

❖ ثلاثمائة وثمانية وخمسين مليارديراً يمتلكون معاً ثروة تضاهي ما يملكه نصف سكان العالم.

❖ (٢٠%) من دول العالم هي أكثر الدول ثراءً، بحيث تستحوذ على (٨٤.٧%) من الناتج الإجمالي للعالم، و(٨٤.٢%) من التجارة الدولية، ويمتلك سكانها (٨٥.٥%) من مجموع مدخرات العالم.

❖ مجموع الثروة التي ينعم بها أغنى ثلاثة أشخاص في العالم يفوق الناتج الإجمالي لحوالي ثمانية وأربعين بلدًا تعد من أفقر البلدان وتعادل ربع العالم.

ثانياً: العولمة السياسية:

تدّعي العولمة السياسية أنها تهدف إلى القضاء على النظم السياسية الشمولية التسلطية، وتدعم قيم الديمقراطية، والحرية، والتعددية الحزبية. في المقابل تتجاهل حدود الدولة الوطنية وتنتهك سيادتها، وتتدخل في شؤونها الداخلية.

مع ظهور البوادر الأولى للعولمة بدأت أركان الدولة الوطنية . كفاعل في العلاقات الدولية . تهتز شيئاً فشيئاً نظراً للتحوّلات العميقة التي صاحبته في مختلف الميادين، وبروز فاعلين جدد على المسرح الدولي الذين باتوا ينافسون الدول في تدبير وظائفها الأساسية. وانسحابها من تحمل مسؤولياتها في تدبير بعض الجوانب الأساسية من السياسة العامة، كالاقتصاد، والتنمية، والتعليم، والصحة. كما تحاول العولمة السياسية أن توجد أنظمة سياسية تدعم أحادية القطبية، وتؤيد السياسات الخارجية للولايات المتحدة.

إن زعم أمريكا أنها تنشر قيم العدالة، والديمقراطية، والحرية في العالم هو ادعاء باطل يكذبه الواقع. يؤكد صحة قولنا؛ الممارسات الأمريكية الواضحة في أفغانستان والعراق وتدمير البنية التحتية لهذين البلدين بدعوى محاربة الإرهاب والقضاء

على النظم الديكتاتورية فيهما، يضاف القلاقل والفتن التي تصطنعها ومعها دول التحالف الأطلسي في البلدان العربية مثل: (لبنان، والسودان، والصومال، واليمن، وسوريا) لزعة الأمن والاستقرار هناك. يضاف إلى ذلك الحصار الصهيوي- أمريكي الجائر الذي فرض على الشعب الفلسطيني لا شيء إلا بسبب ممارسته حقه "الديمقراطي" في الانتخابات التشريعية الثانية التي جرت بتاريخ ٢٥/١/٢٠٠٦م، وأدت لفوز الإسلاميين (حركة حماس). القيمة التي طالما تشدقت بها أمريكا، ودعت الدول النامية بما فيها الدول العربية والإسلامية إلى التحلي والامتثال بها!!.

المتابع للتصريحات الأمريكية في السنوات الأخيرة فيما يتعلق بما يسمى بـ"منطقة الشرق الأوسط" يجد أنها لم تعد تلحن كثيرًا على وتر التعددية السياسية والحريات والديمقراطية؛ لأنه بهذه الديمقراطية يكون صعود التيارات الإسلامية، وهذا ما لم يرق لأمريكا وحلفائها في العالم. من جهة ثانية ادعاء أمريكا احترامها لحقوق الإنسان دعوى كاذبة افتضح زيف ادعاؤها في سجون غوانتانامو في أمريكا، وسجن أبو غريب في العراق.

مما زاد من خطورة العولمة؛ اختفاؤها وراء مظلات أخلاقية وإنسانية؛ لخدمة مآربها وتكريس هيمنتها، فالعولمة تسخر القانون الدولي ومؤسساته، مثل هيئة الأمم المتحدة، لحشد الدعم والتشريع لتدخلها وسياساتها العاشمة في العلاقات الدولية، كما أنها تستتر بالديمقراطية وحقوق الأقليات والبيئة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول.

ثالثًا: العولمة الإعلامية:

يتسم العالم المعاصر بالتقدم التكنولوجي الكبير في وسائل الإعلام والاتصالات، حيث شهدت السنوات الأخيرة تعددًا غير مسبوق في القنوات الفضائية، التي تعد مظهرًا من مظاهر العولمة، التي هي تعبير عن علاقات القوة الاقتصادية

والاتصالية والتقدم الإعلامي. لإعلام العولمة هدف رئيسي عبّر عنه روتكليف دافيد: "... السعي لتوحيد الثقافة بحيث تكون هناك ثقافة عالمية بدلاً من الثقافات المحلية،

التي تقف عائقاً أمام المشروع الليبرالي بالهيمنة على العالم".

توجد أربع وكالات إعلامية هي: (أسوشايتد برس، ويونايتد برس، رويتر، فرانس برس) تسيطر على (٨٥%) من الأخبار والمعلومات العالمية. بلغ عدد مستخدمي الإنترنت تسعين مليوناً. (٨٨%) من معطيات الإنترنت باللغة الإنجليزية، و(٩%) بالألمانية، و(٢%) بالفرنسية، و(١%) لبقية لغات العالم. إذن نصيب اللغة العربية على شبكة الإنترنت هو جزء من واحد في المائة من بقية لغات العالم عدا الإنجليزية والألمانية والفرنسية. علمًا أن عدد مستخدمي الإنترنت يزداد أسبوعيًا حوالي نصف مليون.

يذكر شيلر أن أسلوب الإعلان ومضمون الإعلام الغربي يدفع إلى توسع ثقافة الاستهلاك عبر إدخال قيم أجنبية تطمس أو تزيل الهويات القومية أو الوطنية.

إن صناعة الأفلام الأمريكية تنفق في المتوسط تسعة وخمسين مليون دولارًا على الفيلم الواحد، وتتمتع بدرجة عالية من التجهيزات والتقنيات مما يعجز منافسهم عن مجاراتهم. فهي المهيمنة على الأسواق العالمية. خذ مثلاً: شركة هوليوود في الثمانينات كان (٣٠%) من دخلها من الأسواق العالمية، هذه النسبة ارتفعت اليوم إلى (٥٠%)؛ لأنها تنتج (٨٥%) من الأفلام المعروضة في العالم. و(٥٤%) مما يعرض في التلفزيونات الأوروبية هي أعمال أمريكية.

إذا كان هذا هو حال الدول الأوروبية التي تنافس أمريكا في التطور العلمي. ما

بالك بالدول العربية مجتمعة التي هي في ذيل الأمم في شتى المجالات!

تشير إحصاءات منظمة اليونسكو عن المجتمع العربي، أن شبكات التلفزيون العربية تستورد حوالي ثلث إجمالي البث التلفزيوني مثل سوريا، ونصف إجمالي البث

التلفزيوني مثل تونس والجزائر، أما في لبنان تزيد نسبة البرامج الأجنبية على نصف إجمالي مواد البث، وبلغت نسبة البرامج الأجنبية في القنوات اللبنانية (٦٩%) من إجمالي البرامج الثقافية، ولا يقف الأمر عند هذا الحد، بل أغلبها تعرض دون ترجمة، بما فيها برامج الأطفال.

بالنسبة إلى الدعاية والإعلانات التجارية: تسعون ثانية في إعلان تلفزيوني واحد عابر للقارات يكلف ما يكلفه في المتوسط فيلم سينمائي أوروبي. الإعلانات أصبحت تطاردنا وتلاحقنا في كل وقت ومكان، فنجدها على شاشات التلفزيون، وأثير الإذاعات، وصفحات الجرائد والصحف والمجلات، والطرق، والشوارع العامة، بل اخترقت حرمانتنا الشخصية من خلال رسائل الجوال القصيرة (SMS)، حتى دور العبادة لم تسلم منها.

الإعلام العربي في زمن العولمة:

لازال الإعلام العربي يمجد فخامة الرئيس وسيادة المسؤول، ويجري وراء تحركاته وتنقلاته، والحديث عن عبقريته، وقدراته الخارقة في إدارة شؤون الدولة، وإنجازاته العظيمة، التي تعطي أكثر من حجمها. ويغطي معظم أوقاته في إعادة تلاوة البيانات، والقرارات الرسمية، وتكرارها في وسائل الإعلام المختلفة (المقروءة، والمسموعة، والمرئية).

إن مشكلة الإعلام العربي تتمثل في الاستبداد وإلغاء الحريات، فالبلاد التي يسوسها الاستبداد السياسي تعتبر شعوبها من القصر، بينما الرؤساء هم الراشدين والبالغين، لذلك يخافون على شعوبهم من سوء استخدام الحرية والديمقراطية!

إيجابيات عولمة الإعلام:

هناك من يتحدث عن إيجابيات عولمة الإعلام، بأنه استطاع أن يعمل على:

١. إجبار الدول على الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان، والدفاع عن حقوق الأقليات، ومحاربة التمييز العنصري.
٢. تحويل المجتمعات المحلية إلى مجتمعات عالمية، فلم تعد السياسات والقرارات الداخلية خافية عن عيون الإعلام.
٣. تحقيق نظرة أعمق إلى العالم باستقبال ملايين البشر لاستقطاب رسائله المبسطة.
٤. بإمكان المشاهد أن ينتقل إلى أي مكان في العالم قبل أن يرتد إليه طرفه.
٥. تنمية السلوك الاستهلاكي من خلال الإعلانات الدولية.
٦. وفر لوكالات الأنباء الدولية المناخ المباشر لنشر قيم الاستهلاك.

رابعاً: العولمة الثقافية:

ليس ثمة خلاف على أن ثقافة العولمة هي ثقافة مادية استهلاكية بالدرجة الأولى، تسعى لإحلال ثقافة التسلية محل ثقافة العقل. فهم لا يروجون قيمًا نافعة مثل: العدل، والحرية، والمساواة؛ لأننا من وجهة نظرهم شعوب متخلفة لا تستطيع التعايش مع تلك القيم المتحضرة، فلم نرق بعد إلى سمو هذه القيم! إن ما نحن جديرون به . من وجهة نظرهم - هو تحويلنا إلى قطعان من الشعوب للتسمين، والتجارة، والربح، والاستهلاك دون أدنى احترام للثقافة المحلية التي تمتد إلى آلاف السنين، وما تحمله الثقافة العربية من قيم خالصة تخضع للحوار والمسائلة والنقد وتقبل الآخر. في كتاب (أمة الوجبات السريعة.. ما تفعله الوجبة الأمريكية للعالم)، الصادر عام ٢٠٠١ يقول مؤلفه "إيرك" عن تأثير الوجبات السريعة على المجتمع الأمريكي ومدن العالم: أن مطاعم الوجبات السريعة اجتاحت مدن العالم. فعلى مدار العقود الثلاثة الماضية اخترقت الوجبات السريعة كل حي وحارة ومنعطف في المجتمع الأمريكي، وصناعة

الغذاء هذه بدأت بحفنة تعد على أصابع اليد الواحدة من عربات النفاقة والبجر في جنوب كاليفورنيا، فيما بعد انتشرت كانتشار النار في الحطب في بقية أنحاء المجتمع الأمريكي. وقد أصبحت الوجبات السريعة اليوم تباع في المطاعم ومواقف السيارات، والساحات الرياضية والمطارات وحدائق الحيوان، والمدارس والجامعات والسفن والقطارات والطائرات والسوبر ماركت والمجمعات التجارية ومحطات الوقود وحتى في مطاعم المستشفيات. بحسب تتبع الباحث للظاهرة، في سنة ١٩٧٠م أنفق الأمريكيان حوالي ستة مليار دولارًا على الوجبات السريعة، بينما بلغ سنة ٢٠٠١م أكثر من مائة وعشرة مليار دولارًا. فالأمريكان ينفقون على الوجبات السريعة أكثر من إنفاقهم على التعليم العالي، أو شراء الكمبيوتر الشخصي، أو برامج الكمبيوتر، أو السيارات، أو شراء الكتب والمجلات والصحف. ويرى الباحث أن شراء الوجبات السريعة بشكل يومي في المجتمع الأمريكي أصبح عادة روتينية لا يراها المواطن تختلف عن عادة تنظيف الأسنان، أو الوقوف على إشارة المرور الحمراء، بل أصبحت عادة اجتماعية روتينية لا تكاد تلحظ بأنها غريبة مطلقًا.

ثقافة العولمة رديف الثقافة الغربية والأمريكية تهدف إلى جعل الثقافة الغربية والأمريكية ذات طابع عالمي، أي يجعلها أمر حتمي وواقع مفروض على العالم. تريد القضاء على الخصوصية الثقافية والتبادل الثقافي والتنوع الحضاري بين الشعوب . بشكل مباشر أو غير مباشر .، عن طريق أنماط السلوك والتفكير، والمنتجات الثقافية (الأفلام، والمسلسلات، والأغاني)، وتسريجات الشعر، وتصميمات الملابس، وتوحيد القيم حول الأسرة والمرأة والطفل، وتكريس النزعة الأنانية وحب الذات والتكرار للآخرين، ونشر الفاحشة والرذيلة والانحلال الأخلاقي والشذوذ الجنسي وخذش الحياء . بكلمات عبد الإله بلقزيز العولمة الثقافة هي: "اغتصاب ثقافي وعدوان رمزي على سائر

الثقافات. إنها رديف الاختراق الذي يجري بالعنف - المسلح تكنولوجيا - فيهدر سيادة الثقافة في سائر المجتمعات التي تبلغها العولمة".

إن العولمة الثقافية تتجه نحو تفزيم العادات والتقاليد والقيم والهويات الثقافية الوطنية، مقابل ترويج عادات وتقاليد وقيم الغرب الفردية الاستهلاكية على اعتبار أنها القاعدة الأساسية في تعاون الدول في ظل العولمة. يدعم هذا القول الوثيقة التي صدرت عن قمة الاتحاد الأوروبي سنة ٢٠٠٠م، تحت عنوان: "الاستراتيجية المشتركة للاتحاد الأوروبي في المتوسط"، التي هدفت إلى تغيير بعض القيم الدينية في الدول العربية المطلة على البحر الأبيض المتوسط، بحيث تتلاءم مع القيم الأوروبية. ويأتي هذا في سياق استهداف الإسلام والثقافة العربية، على اعتبار أن الإسلام هو العدو (القديم . الجديد) بالنسبة للغرب.

إن ثقافة العولمة هي ثقافة ما بعد المكتوب (ثقافة الصورة). تشير الإحصائيات والتقارير الدولية أن التجارة الدولية في مجال الخدمة الثقافية تضاعف أربعة أضعاف ما كان عليه في ثمانينات وتسعينات القرن العشرين، وأن التجارة في ميادين الموسيقى والفنون التشكيلية والسينما والتصوير الشمسي والإذاعة والتلفزيون والألعاب وأدوات الرياضة قد ارتفعت عوائدها من (٩٥.٢٤٠) إلى (٣٨٧.٩٢٧) مليون دولار أمريكي في الفترة بين عامي ١٩٨٠ - ١٩٩٨م. كل هذا لأنهم يدركون أن ثقافة الصورة تلعب نفس الدور الذي لعبته الكلمة في العصور السابقة. وهجوم ثقافة الصورة على الوعي هو نتيجة التراجع الحاد لمعدلات القراءة في العالم.

تنتهي العولمة الثقافية لممارسة ما يشبه العدوان الممنهج على ثقافات الشعوب، وقيمها، وخصوصياتها، وإبداعات تراثها. فيكون على جميع البلدان ارتداء الثوب أو اللون الواحد، وتآكل في الصحن الواحد، وتقرأ الكتاب الواحد، ويصاغ لها طموحات واحدة، وأذواق واحدة، وأفكار واحدة، ونمط حياة واحد. إن تعميم ثقافة الاستهلاك يعتبر

واحدًا من آليات الهيمنة الغربية المفروضة على الشعوب والأمم التقليدية. وقد تشكلت مؤسسات خاصة لهذا الغرض حتى تضمن الفئات الرأسمالية تصريف منتجاتها وتوزيعها عالميا على أوسع نطاق. هذا وقد لعبت الشركات متعددة الجنسيات دورًا مؤثرًا في ذلك، واهتمت بإنتاج رموز وبنود ثقافة الاستهلاك لتتكامل مع السلع المادية المنتجة. أما على صعيد ثقافة الاستهلاك: نسترشد ببعض الإحصائيات التي أخذت عن نساء السعودية. حيث أشارت الإحصائيات سنة ١٩٩٥م إلى الحقائق التالية:

- ❖ استهلكن (٥٣٨) طنًا من أحمر الشفاه.
- ❖ استهلكن (٤٣) طنًا من طلاء الأظافر.
- ❖ استهلكن (٤١) طنًا من مزيلات الطلاء.
- ❖ استهلكن (٢٣٢) طنًا من مسحوق تجميل العيون.
- ❖ استهلكن (٤٤٥) طنًا من مواد صبغة الشعر.
- ❖ أنفقن (١٢٠٠-١٥٠٠) مليون ريال سعودي على العطور.
- ❖ (٤٤٠٠) امرأة مصاريفهن خلال الصيف فقط (١١٠) ملايين ريال فساتين الحفلات، و(٨) آلاف ريال متوسط كلفة الفستان.
- ❖ ما تتفقه المرأة الواحدة على كل زينتها خلال الحفلة (٢٥) ألف ريال.
- وحسب إحصائيات ١٩٩٧م على نساء الخليج، كانت الأرقام الآتية:
- ❖ أنفقن (٧٩٩) مليون دولارًا على العطور.
- ❖ أنفقن (٤) مليون دولارًا على صبغات الشعر.
- ❖ استهلكن (٦٠٠) طنًا من أحمر الشفاه.
- ❖ استهلكن (٥٠) طنًا من طلاء الأظافر.
- ❖ أنفقن (١.٥) مليار دولارًا على مستحضرات التجميل.

- ❖ استهلكن (٢٩٨) ألف كيلو جرام وزن مستحضرات تجميل العيون.
- ❖ استهلكن (٩٦) ألف كيلو جرام لتلميع الأظافر.
- ❖ استهلكن (٣٣٤) ألف كيلو جرام لطلاء الوجه.
- ❖ استهلكن (٥٩٩) ألف كيلو مستحضرات وقاية الجلد من الشمس.
- ❖ استهلكن (٤) ألف كيلو جرام مستحضرات تطرية الجلد.
- ❖ استهلكن (٤٠١) ألف كيلو جرام مستحضرات تجعيد الشعر أو تنعيمه.
- ❖ استهلكن (٧٨٤) ألف كيلو جرام مستحضرات صبغ الشعر.

من صور الاستهلاك الثقافي التي تروّج لها الدعاية والإعلان: الوجبات السريعة مثل: (البرجر، والبيتزا، والماكدونالدز، ودجاج كنتاكي) التي تفتقد إلى النكهة الجيدة، ويترتب على الإفراط في تناولها أمراضاً عصرية مثل: (السمنة، وارتفاع الضغط، وارتفاع نسبة الكوليسترول في الدم). والمشروبات الغازية مثل: (الببسي، والكوكاكولا). قامت شركة كوكاكولا بتقديم منتجها في الصين واليابان بمذاقات مختلفة بحسب أذواق الناس المحلية والإقليمية. أو كما قال إيليش ساخرًا: "لقد صار العطش يرتبط على نحو مباشر بالحاجة إلى كوكاكولا". أضف لما سبق، الصرعات الموسيقية التي تفتقد إلى قواعد الفن الأصيل والذوق الرفيع. لا تجد فيها إلا صراخًا، وضجيجًا، وأضواء خاطفة، وحركات سريعة، وتبرج وسفور وعري، وكلمات هابطة تدعو إلى الفحش والرذيلة والانحلال الأخلاقي. وكذلك ما تنتجه وتعرضه دور السينما من أفلام تنتشر الرعب والعنف والإرهاب والجنس.

قال أحد الغربيين: "في ظل العولمة يراد لنا أن نأكل ونلبس ونفكر كما يفكرون هم، لذلك أصبح وجود محلات الماكدونالدز هو رمز انفتاح أي بلد وتقدمه".

خامساً: العولمة الدينية:

ثقافة العولمة ثقافة مادية بحتة، لا مكان فيها لما هو إيماني، أو للمشاعر الإنسانية النبيلة، تكاد تختفي فيها القيم والأخلاقيات الحسنة. إنها أوجدت ما أسماه روجيه غارودي (عبادة إله الكمبيوتر بدلاً من عبادة الله تعالى). لقد أنتجت العولمة بدلاً عن الأخلاق التي كانت سائدة حتى أواخر ثمانينات القرن العشرين، قيم اقتصاد السوق الحر والليبرالية الجديدة، ملخص هذه القيم: من أجل أن يملأ الإنسان رصيد بطاقته الائتمانية عليه أن يكسب المال من أي جهة مادام في الظاهر لا يخالف القانون. وهذا الكسب يلغي الضمير الذي هو قاعدة القيم الخلقية، وهو كسب لا معنى للحلال والحرام فيه. يمكن للإنسان في مبادئ قوانين العولمة أن يعمل في صناعة الجنس، شرط ألا يجبر أحداً، وألا يدخل الأطفال في عمله!

خصائص دين العولمة:

١. دين النخبة.
٢. الإله المعبود (المال).
٣. ليس له قيم أخلاقية، شعاره: "الغاية تبرر الوسيلة".
٤. لا يعرف التكافل الاجتماعي أو المساواة.
٥. جعل الناس تحت سيطرة وسطوة أصحاب رأس المال.
٦. أساسه الزراعة والصناعة والتجارة، لا عبادة فيه.
٧. دنيوي لا أخروي.
٨. لا هوية واضحة لمعتنقيه.
٩. لا أرض جامعة لأتباعه.
١٠. لا شعار له.

١١. استهلاكي وليس إنتاجي.

١٢. كتابه المقدس: "كل أدب وأثر جنسي فاحش إباحي سقيم".

إيجابيات العولمة:

على الرغم من الصورة القاتمة للعولمة، هناك من يتحدث عن إيجابياتها، التي هي شعارات برفاعة يرفعها الغرب وأمريكا أكثر منها سياسات وممارسات على الواقع، ولا يسع المقام لتفنيد هذه الشعارات والدعاوى الباطلة وقد حصرت هذه الإيجابيات في:

- ❖ الاهتمام بمشكلات البيئة.
- ❖ معالجة ظاهرة الفقر.
- ❖ الانفجار السكاني.
- ❖ التنمية المستدامة.
- ❖ نشر قيم الديمقراطية والحوار والحريات (حرية الصحافة والرأي).
- ❖ الدفاع عن حقوق الأقليات.
- ❖ الدفاع عن حقوق المرأة والطفل.
- ❖ احترام حقوق الإنسان.
- ❖ التخلص من النظم السياسية الشمولية.
- ❖ دعم التعددية السياسية.
- ❖ يسرت وسائل الاتصال والانفتاح على الآخر.

مواقف المثقفين من العولمة:

مواقف المفكرين والمثقفين من العولمة تنطلق من رؤى أيديولوجية ومواقف سياسية ومذاهب نظرية ومنطلقات فلسفية محددة مسبقاً. أي دارس للعولمة لا يخرج عن واحد من هذه الاتجاهات الثلاث الآتية:

الاتجاه الأول: المتفائل:

يمثل الغرب ومن ولاة من مفكري العالم الثالث، الذين يعتبرون العولمة هي الحل السحري وطوق النجاة مخلص البشرية من كل مشكلاتها. فيعتبرون العولمة نقطة انطلاق نحو التقدم والتطور، ولا يمكن التراجع عنها أو اختيار بديل لها، فهي واقع حتمي مفروض على البشرية جمعاء، لا يمكن تجاهله أو غض الطرف عنه. هذا الاتجاه يقبل العولمة على ما هي عليه دون تفحيص، أو تمحيص، أو تحفظات. أي تعرّف على الفرص وغض الطرف عن المخاطر.

عن هذا الاتجاه يقول محمد اسعيد: "لا أفهم بتاتاً محاولة بعض الباحثين العرب تلميع العولمة وكأنها المنقذ الأعظم للأمة العربية، فهل يفعلون ذلك لأن أكثرهم يتلقى رواتب شهرية من جهاز المخابرات الأمريكية، أم هم متحمسون للعولمة لأن أسيادهم وأولياء نعمتهم أوحوا لهم بذلك؟".

الاتجاه الثاني: المتشائم:

يمثل غالبية دول العالم الثالث التي ترفض العولمة جملة وتفصيلاً، على اعتبار أنها فخ منصوب لها من قبل الإمبريالية العالمية، ولا يجب التعامل معها، وهي سلبية تسعى إلى تعميم للنموذج الرأسمالي القائم على الاستغلال وتحقيق المكاسب والأرباح على حساب الشعوب الفقيرة، وقد بالغ هذا الاتجاه في تضخيم مخاطر وسلبيات العولمة وأخذ يحشد الحشود لمواجهتها، وأحياناً الانغلاق والانكفاء على الذات. عن هذا الاتجاه يقول نفس الباحث: "بالمقابل هناك بعض الباحثين العرب الذين تدربوا على نظرية "خالف تعرف"، تجدهم يلعنون العولمة وكأنها شيطان مهدد وجودنا، مع أن قلوبهم في بكين وموسكو، إلا أن جيوبهم في واشنطن".

بين هذين التيارين المتناقضين يوجد "صراع خفي بين المؤيدين والرافضين، مع اقتناع الطرفين بقاسم مشترك يجمعهما وهو شراكتهما في الانصياع الكامل لمتغيرات

العولمة ووسائطها وآلياتها والرضوخ لتداعياتها القوية على مختلف الأصعدة والمجالات.. ويقف بين الطرفين ملايين الناس الذين لا يفقهون ما يدعو إليه المؤيدين، ولا تدرك ما يعلنه غيرهم من الراضين".

الاتجاه الثالث: المتشائل¹:

التوفيقيون لا يعتبرون العولمة قدرًا محتومًا، ولا يرفضوها بالكلية. بل يأخذون من العولمة حسناتها ويرفضون سيئاتها.

العولمة رؤية نقدية:

- (١) لا يمكن اعتبار العولمة أيديولوجية، أو مذهب سياسي، أو تيار فكري. إنما هي ظاهرة متعددة الوجوه (سياسية، اقتصادية، اجتماعية، ثقافية، إعلامية... إلخ). ولها مناهج متعددة الأوجه، ومخاطر غير محددة.
- (٢) لا يهم العالم العربي والإسلامي النشأة التاريخية للعولمة؛ لأن حجم ومضمون العولمة أكبر بكثير مما يمكن تصوره.
- (٣) العولمة ليست هي العالمية، بالتالي لا يمكن القول بعالمية الأديان، أو عالمية المذاهب الاقتصادية كالاشتراكية. العالمية ارتبطت بالأرض والإنسان، أما العولمة ارتبطت بالكونية.
- (٤) اتخاذ مواقف سياسية أو مذهبية أو عاطفية أو دينية لا يخدم التفكير العربي ومصير الأمة، إن المطلوب هو قراءة معمقة ومتأنية لظاهرة العولمة.
- (٥) العولمة ظاهرة دينامية لا ترتبط بموقع جغرافي أو حدود سياسية.

¹ لفظ المتشائل مستعار من رواية الأديب الفلسطيني "إميل حبيبي" عن روايته الموسومة بـ: "الوقائع الغربية في اختفاء سعيد أبي نحس المتشائل". ولفظ المتشائل هو إدغام كلمتي (المتفائل والمتشائم)، أي الموقف الوسطي بين بين، لا هو بالمفرط في التفاؤل، ولا المفرط في التشاؤم.

(٦) يجب على دول العالم العربي والإسلامي اتخاذ بعض الإجراءات لمواجهة خطر العولمة مثل: (إنشاء كومنولث إسلامي، شبكة إعلامية متنوعة، نظام معرفي وتربوي وأكاديمي مشترك، تطوير برلمان عربي إسلامي).

العولمة.. الجريمة.. الإرهاب:

يوجد فريق من الباحثين يفرقون بين مصطلحي (الإرهاب، والجريمة)، حيث يرون أن الإرهاب يسعى إلى تحقيق مكاسب سياسية، قد يكون ضد دولة، أو جماعة سياسية، أو قرار لا يتماشى مع مصالح الإرهابيين. وينظر الإرهابي لعمله أنه ليس إرهابياً إنما هو تضحية من أجل تحقيق هدف نبيل. وينظر هذا الفريق إلى الجريمة المنظمة^١ أنها تسعى للحصول على الربح والكسب المادي بكافة الطرق - المشروعة وغير مشروعة -، مثل: (الدعارة، تجارة المخدرات، الإتجار بأعضاء البشر... إلخ)، إلا أن هذا الفريق تعرض لانتقادات. تزعم هذا الاتجاه الباحثة الأمريكية "لويز شيلي"^٢، التي اعتبرت (العولمة.. الإرهاب.. الفساد)، ثلوثاً غير مقدس انتشر في العالم كانتشار النار في الهشيم. يمكن إيجاده في أفقر بلدان العالم، وكذلك في أكثر بلدان العالم تقدماً وازدهاراً. حيث تعمل مجموعات "الجريمة والإرهاب" بالتوافق، ويسهل عملهما "الفساد" بكافة أشكاله.

^١ الجريمة المنظمة: "سلوك لا اجتماعي يقوم به أعضاء تنظيم إجرامي يمارس أنشطة خارجة عن القانون، ويوجد في هذه التنظيمات الإجرامية تقسيم العمل، وتحديد للأدوار، وتسلسل للمكانة والسلطة وللمعايير، وولاء تنظيمي واضح. وقد يكون لهذه المنظمات الإجرامية علاقات مع بعض العاملين في السياسة المحلية، أو مع قادة المجتمع الذين لهم تأثير كبير على السياسات العامة.

^٢ أستاذة في كلية الخدمات الدولية في الجامعة الأميركية، ومديرة مركز الجريمة والفساد عبر الدول في الجامعة الأميركية في واشنطن، خبيرة رئيسية في الجريمة والإرهاب، لها عدة مؤلفات في مجال الجريمة الدولية، منها: "ضبط المجتمع السوفييتي"، "الجريمة والتحديث" بالإضافة إلى الكتب المشتركة مع باحثين آخرين، ومقالاتها عديدة حول كافة أوجه الجريمة التي تتخطى الحدود القومية.

الوسائل التي يعتمد عليها الإرهابيون والمجرمون في عولمة الجريمة:

١. الليبرالية الجديدة: تبني النظام الاقتصادي العالمي الجديد "الليبرالية الجديدة" كأيدولوجيا، حيث حرية التجارة والسوق الحرة، وانحسار تدخل الدولة في الشأن الاقتصادي. الأمر الذي أدى إلى ضعف القوانين والحواجز الدولية المقيدة لحرية التجارة والاستثمار. في ظل هذه الظروف توسعت ميادين الجريمة، وأصبح لأدواتها حرية التنقل. وقد استغلت عصابات الجريمة تخفيف وسائل مراقبة تخطي الحدود والحرية الناجمة عن ذلك، بتوسيع نشاطاتهم عبر الحدود وللوصول إلى مناطق جديدة من العالم.
٢. القدرة على تجنيد الناس دولياً: حاول الإرهابيون الاستفادة من هذا العامل، والبقاء بالقرب من المهاجرين المشتتين، لاستغلالهم في خدمتهم. باستطاعتهم فعل ذلك من خلال دعم المهاجرين لوجستياً ومالياً.
٣. انتهاء الحرب الباردة: ساعد انتهاء الحرب الباردة بين الكتلتين الشرقية والغربية على بروز الجريمة العابرة للحدود القومية.
٤. التقدم التكنولوجي: ساعد التقدم التكنولوجي بدرجة عالية في نمو النشاطات الممنوعة العابرة للحدود القومية. فنشوء حركة السفر الجوي التجاري، والتحسينات في أنظمة الاتصالات (الهاتف، والفاكس، والاتصالات عبر الإنترنت)، ونمو التجارة الدولية سهلت حركة السلع والبشر.
٥. غرف الدردشة عبر الإنترنت: يستغل المجرمون سرية غرف الدردشة ومواقع التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت لتخطيط وتنفيذ نشاطاتهم. فقد استخدم منفذو تفجير (٩/١١) أجهزة كمبيوتر عامة لإيصال رسائلهم وشراء تذاكر

السفر. وبصورة مماثلة، استخدم مهربو المخدرات في كولومبيا اتصالات لاسلكية مركزة لتخطيط وتنفيذ عملياتهم.

صور عولمة الجريمة:

- ❖ تجارة المخدرات.
- ❖ تجارة الأسلحة.
- ❖ تهريب البشر.
- ❖ التجارة بأعضاء البشر.
- ❖ التجارة غير الشرعية بالحيوانات المعرضة للخطر والانقراض.
- ❖ التجارة بالنفايات الخطيرة.
- ❖ التجارة بالأعمال الفنية والآثار المسروقة.
- ❖ التجارة بالسلع المزيفة.
- ❖ التجارة ببطاقات الائتمان المزورة.
- ❖ تبييض الأموال.

العولمة وجريمة المخدرات:

عرف الإنسان المخدرات منذ عهد قديم، فقد استعملها كعلاج لتسكين الآلام. مثلاً استخدم "القنب الهندي" في التخدير. تشير الدراسات أن الصينيين عرفوا "القنب" قبل ميلاد المسيح عيسى عليه السلام بثمانين وعشرين قرناً، واستخدمه الهنود كمادة مخدرة في طقوسهم الدينية. أما البلاد العربية فقد عرفت المخدرات منذ عهد قديم. يقول ابن البيطار: كان الحشيش يزرع في مصر ويتعاطاه الفقراء. أما "القات" انتقل إلى اليمن عندما تعرضت للغزو الحبشي سنة ٩٢٥م، وانتقل من اليمن إلى فلسطين مع هجرة يهود اليمن إلى هناك. وعرفت العراق ومصر "الأفيون".

يعد تهريب المخدرات هو النشاط الرئيسي لجماعات الجريمة المنظمة في كثير من دول العالم. بحسب منظمة الشرطة الجنائية (الإنتربول)، يحصل المهربون على "نصيب الأسد" من دخل المخدرات، أي ما يقارب (٩٠%)، ويحصل الزراع على (٦%)، فيما يحصل مصنعو وتجار المواد الخام على (٤%) فقط. أصبحت تجارة المخدرات تتجه نحو الاحتراف. تشير بعض التقارير أن العالم أنتج سنة ١٩٩٦م حوالي خمسة آلاف طن من "الأفيون"، وأنتج سنة ١٩٩٧م ما يزيد عن ثلاثمائة ألف طن من "الكوكا"، وقرابة خمسمائة ألف طن من "الماريجوانا والحشيش". أما "القنب" قد ينمو عشوائيًا أو يزرع. بلغ إجمالي إنتاج "القنب" حوالي خمسمائة ألف طن. من المناطق التي ينمو فيها "القنب" عشوائيًا: (روسيا، كازخستان، أرمينيا، جورجيا، رومانيا). أما الزراع الرئيسيون "للقنب" متواجدون في: (المغرب، أفغانستان، باكستان، تركيا). ومن منتجه في آسيا (تايلاند، الفلبين، الهند، نيبال، سيرلانكا، فيجي، سامو الغربية). ويصدّر إلى (أمريكا، الهند، أوروبا الغربية). أما "الحشيش" يزرع في (لبنان وإسرائيل)، وتقوم عصابات إسرائيلية بتهريبه إلى مصر عبر صحراء سناء، أو البحرين الأحمر والأبيض بواسطة بدو النقب وبدو سيناء الذين يملكون وسائل بدائية في التهريب، لكنها خبيثة. أما "الماريجوانا" يتركز إنتاجها في: (المكسيك، كولومبيا، البرازيل، جاماكا، جنوب أفريقيا، مالاي، نيجيريا، غانا).

حسب إحصائيات "مكتب مكافحة المخدرات التابع للأمم المتحدة" سنة ١٩٩٩م، إن (٨٠%) من عمليات ضبط المخدرات على مستوى العالم كانت في إيران. هذا راجع لوقوع حدود إيران مع أكبر دولة منتجة للمخدرات ومشتقاته (أفغانستان). وتشير الإحصائيات قرابة مليون إيراني أدمنوا تعاطي المخدرات. منهم سبعمائة وثمانين ألفًا يتعاطونها في المدارس والجامعات. في المغرب (٢٠%) من طلبة الجامعات سبق لهم تعاطي المخدرات ولو لمرة واحدة فقط، (١٠%) تعاطوها في مرحلتي الإعدادية

والثانوية. في مصر بيّن المؤتمر العاشر لرؤساء أقسام مكافحة المخدرات سنة ١٩٩٨م بلغت كميات "البانجو" المضبوطة واحد وثلاثين طنًا، وبلغت المساحة المزروعة بالبانجو ودمرت مائتان وتسعة وثلاثين فدانًا. أما سنة ١٩٩٩م بلغت كمية البانجو المضبوطة اثنان وعشرون طنًا، بانخفاض قدره (٩%). وبلغت مساحة الأراضي المزروعة بالبانجو وتم تدميرها (٧٥٦) فدانًا، أي بزيادة (٢١.٦%).

نشرت (مجلة الأسرة، رجب ١٤٢٠هـ) أرقامًا من أمريكا توضح أن ثلاثة عشر مليون أمريكي يتعاطون "الماريجونان" يوميًا، وثمانية مليون يتعاطون "أقراصًا مخدرة"، وأربعة مليون يستخدمون "أقراص الكوكايين". ونشرت (مجلة المجتمع، في عدد ١٦/٩/١٤٢٢هـ) أن (٣٥%) من الأمريكيين يتعاطون "الماريجونان"، و(١٥%) يتعاطون "الكوكايين"، و(٢٤%) يتعاطون أنواعًا أخرى، و(٧٥%) من الجرائم التي ارتكبت بسبب المخدرات. ونشرت (الجريدة الاقتصادية في عدد ٣٠/٤/٢٠٠٠م) (١٦%) من الفتيات في الفئة العمرية (١٢-١٧) سنة يعانون من مشاكل ذات علاقة بالمخدرات، و(١٦.٧%) من الفتيان يعانون من مشاكل ذات علاقة بالمخدرات.

العولمة وجريمة القتل:

معدلات جرائم القتل في ازدياد، وتعتبر من أكثر الجرائم انتشارًا في العالم. لا يمر يومًا أو نشرة إخبارية إلا ويذكر فيها عشرات القتلى. وتعتبر جرائم القتل من السهل قياسها؛ لأنه يصعب تجاهل الجثث، وإن اختفت لفترة من الزمن في مقابر جماعية. وصل معدل جرائم القتل عالميًا حوالي ست جرائم قتل لكل مائة ألف نسمة في الفترة بين (١٩٨٠-١٩٨٤م). إلا أن هذا المعدل ارتفع، فقد وصل أكثر من (٥٠%) في البلدان الصناعية، وفي أمريكا اللاتينية أكثر من (٨٠%)، وفي الوطن العربي (١٢%). في الأعوام (١٩٩٠-١٩٩٤م) قفزت معدلات جريمة القتل إلى (٨.٨٦)

جريمة قتل لكل مائة ألف نسمة. وأشارت الأرقام التي نشرت أواخر تسعينات القرن العشرين أن أكثر من أربعين عملية قتل لكل مائة ألف نسمة وقعت في أفريقيا الصحراوية، يليها أمريكا اللاتينية بمعدل ثلاثة وعشرون عملية قتل لكل مائة ألف نسمة. أما "جوها نسبيرغ" وصفت بمدينة الإجرام يقتل مائة وخمسة عشر لكل مائة ألف نسمة. ترتفع معدلات الجريمة عند الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين (١٨-٢٤) سنة، لا تختلف هذه النتيجة باختلاف الثقافات.

أظهرت دراسة أمريكية أن (الطلاق والفقر) من أهم العوامل المفسرة لزيادة جرائم القتل بين الغرباء مطلع ثمانينات القرن العشرين. نشرت (مجلة البيان، جماد الأول ١٤٢٣هـ) أرقامًا حسب تقديرات الشرطة البريطانية في لندن أن: أحد عشر جريمة ترتكب كل دقيقة، و(٤٤٧.٥) شخصًا يقبض عليهم يوميًا. خلال أربعة وعشرين ساعة يحدث: ثلاثمائة واثنان وثلاثين حادثة اعتداء، ثلاثمائة وأربعة عشر حادث سطو منزلي، مائة وستة عشر سرقة سيارات، أربعة وثلاثون حالة تحرش جنسي. نشرت (مجلة الأسرة، في عدد شوال ١٤١٩هـ) نتائج دراسة أجريت على المرأة البريطانية: أصبحت المرأة أكثر ميلًا للعنف. حيث أن (٢٥%) لم يظهرن الندم على ممارستهن العنف، و(١٥%) شعرن بالنشوة بعد اشتراكهن في أعمال عنف، و(١٠%) استخدمن السلاح. نشرت (مجلة المجتمع، ١٦/٩/١٤٢٢هـ) أرقامًا عن الجريمة في أمريكا: وقوع عملية سطو كل عشر ثواني سنة ١٩٨٠م. (١٥٦٠) حالة سرقة لكل مائة ألف نسمة في مدينة ديترويت بولاية ميشيغان، (١١٢٠) حالة سرقة في نيويورك لكل مائة ألف نسمة، (٣٧٧٠) عدد حالات السطو على البيوت في فيلادلفيا، ستة آلاف وثلاثمائة جريمة سطو في دالاس بتكساس، (٥٣٧٠) جريمة في أتلانتا. واحد وخمسون ألف مسدس بيعوا في ميامي.

العولمة والجرائم الجنسية:

ذكرت وزارة العدل الأمريكية أن تجارة "الدعارة والإباحية" رائجة بشكل كبير جدًا في أمريكا، حيث بلغ رأس مالها ثمانية مليارات. هذه التجارة لها علاقات وثيقة بالجريمة المنظمة. من وسائلها: (الكتب، والمجلات، وأشرطة الفيديو، والفضائيات الإباحية، وشبكة الإنترنت). تفيد إحصائيات وكالة الاستخبارات الأمريكية (FBI) أن تجارة الدعارة هي ثالث أكبر مصدر دخل للجريمة المنظمة بعد (المخدرات والقمار). بينت رابطة الأسرة الأمريكية يوجد في أمريكا أكثر من تسعمائة دارًا للسينما متخصصة في عرض الأفلام الإباحية، وأكثر من خمسة عشر ألف مكتبة ومحل لبيع الأفلام والمجلات الإباحية. وأشارت اللجنة القضائية في مجلس الشيوخ الأمريكي سنة ١٩٨٤م أن هذا العدد يفوق عدد مطاعم "ماكدونالد" ثلاثة أضعاف!

تعتبر أمريكا في طليعة الدول المنتجة للمواد الإباحية، فهي تصدر سنويًا مائة وخمسون مجلة إباحية، وتجارة تأجير الأفلام الإباحية زادت من خمسة وسبعين مليون سنة ١٩٨٥م إلى ستمائة وخمسة وستين مليون سنة ١٩٩٦م.

الإنترنت وجرائم الإباحية الجنسية:

الإقبال على شبكة الإنترنت يتضاعف يوميًا. بحسب تصريحات وزارة التجارة الأمريكية وصل عدد الصفحات على شبكة الإنترنت مائتي مليون صفحة أواخر سنة ١٩٩٧م. ارتفع هذا العدد إلى الضعف في سنة واحد فقط، فقد وصل إلى أربعمائة وأربعين مليون صفحة أواخر سنة ١٩٩٨م. هناك من يعتقد أن العدد الحقيقي أكبر من ذلك بكثير، إذ بلغ ستمائة وخمسون مليون صفحة. بلغ عدد زوار شبكة الإنترنت مائة وأربعين مليون زائرًا من السنة ذاتها (١٩٩٨م)، وارتفع هذا الرقم لأضعاف مضاعفة ونحن في مطلع سنة ٢٠١٠م.

قدر عدد الصفحات الإباحية (٢.٣%) من إجمالي الصفحات على شبكة الإنترنت. أشارت (مجلة نيوزويك في عدد ١٩٩٥/٧/٣م) عدد زوار تلك المواقع بلغ (٤.٧) مليون زائرًا. قامت بعض الشركات بإحصاء عدد زوار صفحات الدعارة والإباحية فوجدت شركة (WebSide Story) أن بعض الصفحات يزورها (٢٨٠٠.٠٣٤) زائرًا في اليوم الواحد، وأكثر من مائة صفحة مشابهة تستقبل أكثر من عشرين ألف زائرًا يوميًا. وهناك أكثر من ألفي صفحة مشابهة تستقبل أكثر من ألف وأربعمائة زائرًا يوميًا. و صفحة إباحية واحدة فقط استقبلت خلال سنتين (٤٣٦.١٣٥.٠٨) زائرًا. وأحد المواقع الإباحية زعم أن لديه أكثر من ثلاثمائة ألف صورة خليعة وزعت أكثر من مليار مرة.

في إحصائية أجرتها مؤسسة زوجبي (Zogby) في مارس ٢٠٠٠م، وجدت أن أكثر من (٢٠%) من سكان أمريكا يزورون الصفحات الإباحية. وتفيد الإحصائيات أن (٦٣%) من المراهقين يزورون المواقع الإباحية ويشاهدون صور الدعارة، ولا يعلم أولياء بذلك. كما تفيد الدراسات أن أكثر مستخدمي المواد الإباحية تتراوح أعمارهم ما بين (١٢-١٧) سنة.

الجدير بالذكر، تجارة المواد الإباحية حققت أرباحًا طائلة لأصحابها. بلغ دخل مواد الدعارة على شبكة الإنترنت ثمانية عشر مليار دولارًا.

بينت دراسة كندية سنة ٢٠٠٠م، بعنوان: "آثار المواد الإباحية على المواقف وأنماط السلوك الجنسي والعلاقات الحميمة" شملت عدة دول صناعية في الفترة الممتدة بين (١٩٥٣-١٩٩٧م). كانت العينة من أشخاص شاهدوا مقاطع إباحية. بلغت نسبة الانحطاط الأخلاقي (٢٨%) شمل: (التعري، والتجسس على أعراض الآخرين بالكاميرات الخفية، والتحرش في الأماكن المزدحمة). بلغت نسبة الاغتصاب (٣٠%). ونسبة الانحطاط في العلاقات الزوجية (٣٢%).

قام "دارل بوب" - الضابط في شرطة ميشيغان بأمريكا - بدراسة على ثمانية وثلاثين ألف حالة اغتصاب في الفترة بين (١٩٥٦-١٩٧٩م). وجد أن (٤١%) من مرتكبي جريمة الاغتصاب شاهدوا قبل أو خلال العملية مقاطع إباحية. يؤكد هذه النتيجة الباحث "ديفد سكات" الذي وجد أن (٥٠%) من المغتصبين شاهدوا مقاطع خلية لتهيئة وتنشيط أنفسهم للعملية الجنسية قبل مباشرة الزنا. ووجدت الاستخبارات الأمريكية (FBI) أن (٨٠%) من جرائم الاغتصاب يتم العثور على مواد إباحية إما في موطن الجريمة أو في منزل الجاني. وفي دراسة "وليام مارشال" اعترف (٨٦%) من المغتصبين أنهم يكثر من استخدام المواد الإباحية، واعترف (٥٧%) أنهم كانوا يقلدون مشاهدًا رأوها أثناء تنفيذ الجريمة.

الآثار المترتبة على انتشار الإباحية والدعارة في المجتمع:

بدون شك، النتائج المترتبة على الجرائم الجنسية وخيمة على الفرد والأسرة والمجتمع. في هذا المقام نسترشد بعدة إحصائيات غريبة تبين المخاطر المترتبة على الجرائم الجنسية. حيث تقيد وزارة العدل الأمريكية سنة ١٩٧٩م أن الأحياء التي يتاجر فيها بوسائل الدعارة تزداد فيها جرائم الممتلكات بنسبة (٤٠%)، وجرائم الاغتصاب بنسبة (٥٠%) مقارنة بالأحياء التي لا تتاجر بوسائل الدعارة. ويشير "المركز الوطني للضحايا" سنة ١٩٩٢م، أن (١٢%) من نساء أمريكا تعرضن للاعتداءات الجنسية، و(٨٠%) من ضحايا الاعتداء الجنسي الذكور أصبحوا مدمني مخدرات، و(٥٠%) فكروا في الانتحار، و(٢٣%) أقدموا على الانتحار، و(٧٠%) يعانون من عقد نفسية. وقام "دايفد ويت" بدراسة ظاهرة "تفشي الإباحية بين الشباب والشابات" الذين تتراوح أعمارهم بين (١٦-٢٠) سنة. وجد (٧٥%) اعترفوا بممارسة الزنا بعد زواجهم. في سنة ١٩٨١م صرح مركز مكافحة الأوبئة بوجود (٣٢٥) ألف مواطنًا مصابون بمرض

"الزهري". و(٢.٥) مليون حالة جديدة سنويًا لشباب في الثانوية مصابين بأمراض جنسية مثل: (الزهري، والسيلان، والحشوية، والالتهاب الكبدي الوبائي). أما بالنسبة لمرض (الإيدز) يحتل المركز الخامس في قائمة أسباب الوفيات في أمريكا للفئة العمرية (٢٥-٤٤) سنة. المعهد الوطني لدراسة الحساسيات والأمراض المعدية بأمريكا رصد في النصف الأول لسنة ١٩٩٦م تزايد أعداد المصابين بالإيدز، تبين أن أغلب المصابين به من المراهقين تتراوح أعمارهم ما بين (١٣-١٩) سنة. وتقدر منظمة الصحة العالمية عدد المصابين بالإيدز حول العالم ثلاثة عشر مليون حالة.

نماذج من مكافحة الجريمة الدولية

أولاً: مواجهة نبتة الأفيون وإنتاج الهيروين في أفغانستان

تعتبر أفغانستان المنتج الرئيسي للأفيون غير المشروع في العالم، إذ تصل نسبة إنتاجها (٩٢%) من الإنتاج العالمي. حيث بلغ إنتاجها تقديرات سنة ٢٠٠٦م حوالي (٣.١) مليار دولارًا، أي ما يعادل (٥٠%) من إجمالي الناتج المحلي الأفغاني. نشرت (مجلة المجتمع بتاريخ ٢١/١٠/١٤٢٢هـ) تصريحات لمسؤولين في الأمم المتحدة أنه بعدما حظرت حكومة طالبان زراعة الأفيون أصبحت شمال الأطلسي هي أكبر ثامن منتج للأفيون في العالم. لكن بعد إسقاط حكم طالبان عاد ارتفاع زراعة الأفيون والإتجار به، الأمر الذي دفع الحكومة الأفغانية لبذل محاولات لكبح جماح زراعة المخدرات والإتجار بها. في ديسمبر ٢٠٠٥م وضعت الحكومة قانونًا يحارب المخدرات غير المشروعة ويجرم كل أشكال تهريب المخدرات، إضافة للجرائم المتعلقة بالمخدرات، مثل: (تبييض الأموال، والفساد، والعنف). تطبيق هذا القانون يتطلب خمس دعائم لمحاربة المخدرات، هي:

أ. نشر معلومات فعالة لدى عامة الناس عن المخدرات ومخاطرها.

- ب. توفير سبل عيش كريم بديلة لخلق بدائل اقتصادية عن زراعة الأفيون.
- ج. تطبيق القانون وإصلاح النظام القضائي لدعم جهود إلقاء القبض على المهربين، ومقاضاة المسؤولين الذين تثبت عليهم تهمة الفساد.
- د. الحظر والمصادرة.
- هـ. استئصال زراعة الأفيون، بدءًا من عدم تشجيع زراعتها، وصولًا إلى تخليص أفغانستان من هذه النبتة الخبيثة.

ثانياً: تجربة الأنديز:

بداية وجب التتويه أن جميع كميات "الكوكايين والهيروين" التي تدخل بصورة غير قانونية إلى أمريكا تأتي من جبال الأنديز.

هدفت مبادرة الأنديز لمكافحة المخدرات إلى خفض إنتاج وتهريب المخدرات. يتركز اهتمامها في: (كولومبيا، البيرو، بوليفيا، الإكوادور، البرازيل، باناما، وفنزويلا). الذي يُعقد عملية محاربة المخدرات هو "العلاقة التكافلية" بين مهربي المخدرات والمنظمات الإرهابية الدولية التي نجحت في السيطرة على مناطق داخل أراضي دول ذات سيادة تكافح من أجل سيادة القانون على أراضيها. وقد ظهر تقدم بارز في هذا السياق رغم المشاكل الخطيرة. تشير التجربة أن برامج تطوير نمط الحياة وأسلوب العيش نجح بشكل أفضل من جهود الاستئصال القاسية في تحقيق نتائج إيجابية للحد من تهريب المخدرات والاتجار بها. فقد زودت أمريكا في السنوات الماضية حوالي مائتان وثمانون مليون دولارًا كمساعدات إنمائية بديلة إلى "كولومبيا"، التي تنتج (٩٠%) من "الكوكايين" المهرب لأمريكا. رغم تقديرات الأمم المتحدة التي تشير أن (كولومبيا، والبيرو، وبوليفيا) قلصت زراعة نبتة "الكوكا" على مدار السنوات الخمس

الماضية، يبقى على دول منطقة الأنديز أن تعمل بجهد أكبر لتحقيق تخفيضات دائمة في إنتاج المحاصيل غير المشروعة.

تذكر الباحثة الأمريكية "لويز شيلي" أن الجهود المشتركة في مكافحة المخدرات حققت إجماعًا دوليًا قويًا، وأكدت على أن تجارة المخدرات تهدد كافة الدول، وأن محاربة زراعة النباتات المخدرة، وتهريب المخدرات، وإساءة استعمالها تقع ضمن مسؤوليتنا المشتركة. وهذا ما دعا إليه تقرير الأمم المتحدة الصادر سنة ٢٠٠٦م حول المخدرات، لذلك يجب أن تتواصل جهود التعاون الدولي لخفض التهديد الذي يطرحه الإنتاج الدولي للمخدرات، وتهريبها، وإساءة استعمالها.

جرائم الانترنت:

يحاول المجرمون الاستفادة من كل إفرزات التقدم التكنولوجي، لذلك من الطبيعي أن تظهر جرائم جديدة لم تكن معروفة من قبل. هذا ليس بسبب التقدم التكنولوجي فحسب، بل لأن المجرمين والجريمة في تغير مستمر، فمجرم الأمس ليس كمجرم اليوم، بالتالي جريمة الأمس ليست كجريمة اليوم.

خدمة الإنترنت ليست حديثة فهي تعود إلى سنة ١٩٦٩م، إلا أن استخدامه كان مقتصرًا على الأغراض العسكرية، ومحصورًا في أمريكا. لكن في السنوات الأخيرة انتشر استخدام الإنترنت على مستوى العالم، وأصبح يستخدم في شتى المجالات (الاقتصادية، الإعلامية، التعليم، الطيران... إلخ). قبل الخوض في تفصيل جرائم الإنترنت لابد أن نتعرف على مفهوم الإنترنت وبداياته الأولى والخدمات التي يقدمها.

تعريف الإنترنت:

"عبارة عن شبكة واسعة من الكمبيوترات الموصولة ببعضها من خلال خطوط الهواتف، فعندما يتصل الكمبيوتر بخط الشبكة، فإن هذا الكمبيوتر يتصل بملايين الكمبيوترات في العالم".

البدايات الأولى لظهور الإنترنت

كانت البدايات الأولى لظهور الإنترنت أثناء الحرب الباردة بين أمريكا والاتحاد السوفيتي. اكتشف في تاريخ ١٩٦٩/١/٢م، استخدمته أمريكا لأغراض عسكرية، عندما شكّلت وزارة الدفاع فريقاً من الباحثين للقيام بمشروع بحثي عن "تشبيك الكمبيوترات"، لترتبط أربع كمبيوترات في جامعة كاليفورنيا بهدف تبادل المعلومات السرية. ركّزت التجارب على تجزئة الرسالة المراد إرسالها إلى موقع معين في الشبكة، ثم نقل هذه الأجزاء بطرق مستقلة، حتى تصل مجتمعة إلى هدفها. سنة ١٩٧٣م امتدت خدمات الإنترنت لتشمل بعض الجامعات البريطانية. استمر ربط الدول الحليفة بهذه الشبكة ليتحول اسمها من (Arpanet) إلى (Cunninghan & Andersson, International Network). ثم تطوّر المشروع وتحوّل إلى الاستعمال السلمي حيث انقسمت شبكة الإنترنت سنة ١٩٨٣م إلى شبكتين. الأولى احتفظت باسمها الأساسي (Arpanet) وبغرضها الأصلي (الاستخدامات العسكرية). سُمّيت الشبكة الثانية (Milnet)، وخصصت (لتبادل المعلومات، وتوصيل البريد الإلكتروني). ثم ظهر مصطلح (الإنترنت) حيث أمكن تبادل المعلومات بين الشبكتين. في سنة ١٩٨٦م تم ربط شبكات خمسة مراكز للكمبيوترات العملاقة أطلق عليها اسم (Nsfnet)، أصبحت فيما بعد العمود الفقري لنمو الإنترنت في العالم، التي وتعرف بـ (World Wide Web) تم اختصارها إلى (www).

الجدير بالذكر، في بداية اكتشاف الإنترنت كانت الإمكانيّة المتاحة هو تبادل النصوص المكتوبة فقط، في سنة ١٩٩٣م طورت برنامج (Mosaic) الذي مكّن من عرض الصور، وزاد من أهميّة استخدام الإنترنت في مجالات متعدّدة.

تمدد شبكة الإنترنت:

سنة ١٩٨٥م كان أقلّ من ألفي كمبيوتر مرتبط بشبكة الإنترنت، ووصل العدد إلى خمسة مليون جهاز سنة ١٩٩٥م، وسنة ١٩٩٧م تجاوز العدد ستة مليون جهاز، ويستخدم ما يزيد على ثلاثمائة ألف خادمًا شبكات (Server)، أي شبكة فرعية متناثرة في العالم. أما في سنة ٢٠٠١م وصل عدد الكمبيوترات الموصولة بشبكة الإنترنت خمسمائة وثلاثة وثلاثون مليون جهازًا، ليرتفع العدد سنة ٢٠٠٢م إلى سبعمائة مليون جهازًا. بلغ عدد مستخدمي الإنترنت اثني مليون شهريًا، أي انضمام ستة وأربعين مستخدمًا جديدًا للشبكة في كل دقيقة.

في استطلاع أجرته شبكة (NUA) الأمريكية سنة ١٩٩٨م قدّر عدد مستخدمي الإنترنت في تلك السنة حوالي مائة وأربعة وثلاثين مليون مستخدم، وكانت أمريكا وكندا في الصدارة، حيث بلغ عدد المستخدمين في البلدين سبعين مليون مستخدمًا. وقدّرت دراسة أجراها موقع عجيب وصل عدد المستخدمين العرب لشبكة الإنترنت سنة ٢٠٠٠م ثلاثة مليون ونصف مستخدمًا، ليرتفع العدد في سنة ٢٠٠١م إلى خمسة مليون مستخدمًا، ووصل العدد إلى اثني عشر مليون مستخدم مع نهاية سنة ٢٠٠٢م. الجدول الآتي الذي هو من إعداد (مجلة أديوتيك: ٢٠٠١م) يوضح عدد المستخدمين للإنترنت في بعض الدول العربية:

الترتيب	البلد	عدد المشتركين	عدد المستخدمين لكل حساب	عدد المستخدمين	النسبة
١	الإمارات	٢٢٠.٠٠٠	٣	٦٦٠.٠٠٠	٢٤.٤٤
٢	البحرين	٣٥.٠٠٠	٣	١٠٥.٠٠٠	١٦.٦٧
٣	قطر	٢٥.٠٠٠	٣	٧٥.٠٠٠	١٠.٢٧
٤	الكويت	٥٥.٠٠٠	٨	١٦٥.٠٠٠	٨.٢٥
٥	لبنان	٧٥.٠٠٠	٣.٥	٢٦٢.٥٠٠	٦.٥٦
٦	الأردن	٣٥.٠٠٠	٦	٢١٠.٠٠٠	٤.٥٧
٧	فلسطين	١٢.٠٠٠	٥	٦٠.٠٠٠	٣.٥٣
٨	عمان	٢٨.٠٠٠	٣	٨٤.٠٠٠	٣.٣٦
٩	تونس	٧٠.٠٠٠	٤	٢٨٠.٠٠٠	٢.٨٩
١٠	السعودية	١٩٠.٠٠٠	٣	٥٧٠.٠٠٠	٢.٥٩
١١	مصر	٧٠.٠٠٠	٨	٥٦٠.٠٠٠	٠.٨٢
١٢	المغرب	٥٥.٠٠٠	٤	٢٢٠.٠٠٠	٠.٧٨
١٣	الجزائر	٤٥.٠٠٠	٤	١٨٠.٠٠٠	٠.٦٠
١٤	ليبيا	٤.٠٠٠	٥	١٢٠.٠٠٠	٠.٤٠
١٥	سوريا	٨.٠٠٠	٤	٣٢.٠٠٠	٠.١٨
١٦	اليمن	٣٥٠٠	٤	١٤.٠٠٠	٠.٠٨
١٧	السودان	٧.٠٠٠	٤	٢٨.٠٠٠	٠.٠٨
١٨	العراق	٥٠٠	٢٥	١٢.٥٠٠	٠.٠٦
	المجموع	٩٣٨.٠٠٠	-	٣.٥٣٨.٠٠٠	١.٢٩

خدمات الإنترنت

١. البريد الإلكتروني: من أول الخدمات التي وفرت على شبكة الإنترنت؛ لإرسال واستقبال الرسائل ونقل الملفات مع أي شخص آخر له بريد إلكتروني بصورة سريعة لا تتعدى ثواني.

٢. القوائم البريدية: تشمل إنشاء وتحديث قوائم العناوين البريدية لمجموعات من الأشخاص لهم اهتمامات مشتركة.
٣. المجموعات الإخبارية: تشبه خدمة القوائم البريدية، لكنها تختلف عنها قليلاً، بحيث يمكن لكل عضو التحكم في نوع المقالات التي يريد استلامها.
٤. الاستعلام الشخصي: يمكن الاستعلام عن العنوان البريدي لأي شخص أو الجهة التي تستخدم الإنترنت والمسجلين لديها.
٥. المحادثات الشخصية: يمكن التحدث مع أي شخص صوتاً وصورة وكتابة.
٦. الدردشة الجماعية: تشبه الخدمة السابقة، إلا أنه يمكن لأي شخص أن يدخل في المحادثة، أو يستمع إليها، دون اختيار الآخرين.
٧. تحويل أو نقل الملفات: لنقل الملفات من حاسب إلى آخر، هي اختصار كلمة (FILE TRANSFER PROTOCOL).
٨. الأرشيف الإلكتروني: تُمكن البحث عن ملفات معينة قد تكون مفقودة في البرامج المستخدمة في حاسب المستخدم.
٩. شبكة الاستعلامات الشاملة: تفيد في خدمات كثيرة كنقل الملفات والمشاركة في القوائم البريدية حيث يفهرس المعلومات الموجودة علي الشبكة.
١٠. الاستعلامات واسعة النطاق: تسمى باسم حاسباتها الخادمة وهي أكثر دقة وفاعلية من الأنظمة الأخرى، حيث تبحث داخل الوثائق أو المستندات ذاتها عن الكلمات الدالة التي يحددها المستخدم ثم تقدم النتائج في شكل قائمة بالمواقع التي تحتوي المعلومات المطلوبة.
١١. الدخول عن بعد: تسمح باستخدام برامج وتطبيقات في كمبيوتر آخر.
١٢. الصفحة الإعلامية العالمية (WORLD WIDE WEB) أو الويب (WEB): تجمع كافة الموارد المتعددة التي تحتوي عليها الإنترنت للبحث عن

كل ما في الشبكات المختلفة وإحضارها بالنص والصوت والصورة، وتعد الويب نظامًا فرعيًا من الإنترنت، لكنها النظام الأعظم من الأنظمة الأخرى فهي النظام الشامل باستخدام الوسائط المتعددة.

كيف يمكن الاشتراك في شبكة الإنترنت؟

- ❖ توفير جهاز كمبيوتر، تكون وحدة المعالجة (٤٨٦) على الأقل، ومزود بذاكرة اتصال عشوائي مقدارها (٤) ميجابايت على الأقل.
- ❖ قرص صلب سعة (١٥) ميجابايت على الأقل.
- ❖ قرص مدمج لإدخال البرامج.
- ❖ مودم داخلي أو خارجي متصل بخط هاتف.
- ❖ برنامج ويندوز.
- ❖ الاشتراك مع شركة مزودة بخدمة إنترنت.

تعريف جرائم الإنترنت:

"نوع من الجرائم التي تتطلب إمامًا بتقنيات الكمبيوتر ونظم المعلومات لارتكابها أو التحقيق فيها ومقاضاة فاعليها". أو "هي أي عمل غير قانوني يستخدم فيه الكمبيوتر كأداة، أو موضوع للجريمة".

فئات الجناة في جرائم الإنترنت:

١. المستخدمون للكمبيوتر في منازلهم: نظرًا لسهولة اتصالهم بأجهزة الكمبيوتر دون التقيد بوقت أو نظام محدد يقيد استخدامهم للكمبيوتر.
٢. الموظفون الساخون على منظماتهم: يعودون إلى مقر عملهم بعد انتهاء الدوام ويعمدون إلى تخريب الجهاز أو إتلافه أو سرقة.

٣. المتسللون (Hackers): منهم الهواة أو العابثون بقصد التسلية، والمحترفين اللذين يتسللون إلى أجهزة مختارة ويعبثون أو يتلفون أو يسرقون محتوياتها. وتقع أغلب جرائم الإنترنت تحت هذه الفئة.
٤. العاملون في الجريمة المنظمة: مثل عصابات سرقة السيارات يحددون بواسطة الإنترنت أسعار قطع الغيار، ومن ثم يبيعونها في الولايات المتحدة بسعر أعلى.

نماذج لجرائم الإنترنت:

(١) الجرائم الجنسية:

تكون بزيارة المواقع الإباحية، أو الشراء منها، أو الاشتراك فيها، أو إنشائها، أو إنشاء القوائم الإباحية أو الاشتراك فيها، أو إنشاء المواقع والصفحات الخاصة بالقذف والتشهير، واستخدام البروكسي لتجاوز المواقع المحجوبة.

وصل عدد الصفحات الإباحية على الإنترنت حوالي (٢.٣%) من حجم الصفحات الكلية. بينت شركة (Playboy) الإباحية أن (٤.٧) مليون زائر يزور صفحاتهم في الأسبوع الواحد. قامت بعض الشركات بدراسة عدد زوار صفحات الدعارة في الإنترنت فوجدت شركة (WebSide Story) أن بعض هذه الصفحات يزورها (٢٨٠٠٣٤) زائرًا في اليوم الواحد، وهناك أكثر من مائة صفحة مشابهة تستقبل أكثر من عشرين ألف زائر يوميًا.

(٢) جرائم الاختراقات:

هو قدرة شخص يسمى (هاكر) على الدخول عبر شبكة الإنترنت إلى جهاز كمبيوتر شخص آخر أو مؤسسة ما بهدف تعطيل وحذف ملفات في جهاز الشخص المخترق. يمكن اختراق الأجهزة بسهولة طالما هي موصولة بشبكة الإنترنت، بهدف

الوصول على معلومات سرية، والبعض يمارسها كهواية لإلحاق الأذى بالآخرين. عمليات الاختراق تتم من خلال برامج متوفرة على الإنترنت، يمكن لمن له خبرات تقنية متواضعة أن يستخدمها لشن هجماته على أجهزة الغير، وهنا تكمن الخطورة. من صور الاختراق: تدمير المواقع الإلكترونية، اختراق المواقع الرسمية أو الشخصية، اختراق الكمبيوترات الشخصية، اختراق أو الاستيلاء على البريد الإلكتروني للآخرين، إغراق البريد الإلكتروني للآخرين، الاستيلاء على اشتراكات الآخرين وأرقامهم السرية.

٣) جرائم الأموال:

من صورها: السطو على أرقام البطاقات الائتمانية، لعب القمار، التزوير، الجريمة المنظمة، جرائم المخدرات، وغسيل الأموال.

٤) جرائم إنشاء أو ارتياد المواقع المعارضة أو المعادية: قد تكون هذه المواقع سياسية أو دينية أو شخصية معادية.

٥) جرائم القرصنة: إنشاء مواقع للبرامج المقرصنة، استخدام البرامج المقرصنة، وسرقة المواقع.

٦) صناعة ونشر الفيروسات:

هي برامج كمبيوتر خاصة تنتشر بنسخ نفسها في برامج كمبيوتر آخر، يمكن أن ينتقل الفيروس إلى الكمبيوترات الأخرى عن طريق الأقراص المتحركة، أو تحميل برامج وملفات عن طريق الإنترنت، أو مشاركة الملفات مع الآخرين في المؤسسة. يتم بناء الفيروسات عن طريق مبرمجين محترفين بهدف إلحاق الضرر بجهاز الطرف الآخر. تعتبر صناعة ونشر الفيروسات من أكثر جرائم الإنترنت انتشاراً. لم يكن الإنترنت بيئة لنشر وتوزيع الفيروسات إلا في السنوات الأخيرة، وهدف الفيروسات

المعلومات المخزنة على الأجهزة المقتحمة حيث تقوم بتغييرها أو حذفها أو سرقتها ونقلها إلى أجهزة أخرى.

(٧) تعطيل الكمبيوترات:

كثير مؤخرًا ارتكاب مثل هذه العمليات، حيث يقوم مرتكبوها بتعطيل الأجهزة أو الشبكات عن تأدية عملها بدون أن تتم عملية اختراق فعلية لتلك الأجهزة. وتتم عملية التعطيل بإرسال عدد ضخم من الرسائل بطرق فنية معينة إلى الأجهزة أو الشبكات المراد تعطيلها الأمر الذي يعيقها عن تأدية عملها.

(٨) انتحال الشخصية:

تتمثل في استخدام هوية شخص أخرى بطريقة غير شرعية، وتهدف للاستفادة من مكانة هوية الضحية، أو لإخفاء هوية المجرم. إن ارتكاب هذه الجريمة على شبكة الإنترنت أمر سهل، وللتغلب على هذه المشكلة، بدأت كثير من المعاملات الحساسة على شبكة الإنترنت كالتجارية في الاعتماد على وسائل متينة لتوثيق الهوية كالتوقيع الرقمي والتي تجعل من الصعب ارتكاب مثل هذه الجريمة.

(٩) المضايقة والملاحقة:

يتم هذا الصنف من الجرائم باستخدام البريد الإلكتروني أو وسائل الحوارات الآنية المختلفة على الشبكة. تشمل الملاحقة (رسائل تهديد وتخويف ومضايقة). تتميز جرائم المضايقة والملاحقة على الإنترنت بسهولة إمكانية المجرم في إخفاء هويته، علاوة على تعدد وسهولة وسائل الاتصال عبر الشبكة، الأمر الذي ساعد في نقشي هذه الجريمة.

١٠) التغير والاستدراج:

أغلب ضحايا هذا النوع من الجرائم صغار السن. حيث يوهم المجرمون ضحاياهم برغبتهم في تكوين علاقة صداقة على الإنترنت قد تتطور إلى التقاء مادي بين الطرفين.

إن مجرمي التغير والاستدراج على شبكة الإنترنت يمكن أن يتجاوزوا الحدود السياسية، قد يكون المجرم في بلد والضحية في بلد آخر. وكون معظم الضحايا من صغار السن، فإن الكثير من الحوادث لا يتم الإبلاغ عنها، حيث لا يدرك الضحايا أنهم قد غرر بهم.

١١) التشهير وتشويه السمعة:

يقوم المجرم بنشر معلومات قد تكون سرية أو مضللة أو مغلوطة عن شخصيته، الذي قد يكون فردًا أو مجتمعًا أو دينًا أو مؤسسة تجارية أو سياسية. تتعدد الوسائل المستخدمة في هذا النوع من الجرائم، يأتي في مقدمتها إنشاء موقع إلكتروني يحتوي على معلومات مطلوب نشرها عبر القوائم البريدية إلى أعداد كبيرة من المستخدمين.

١٢) النصب والاحتيال:

أصبح الإنترنت مجالًا واسعًا لمن له خدمات تجارية يريد أن يقدمها، وبوسائل غير مسبوقة كاستخدام البريد الإلكتروني أو عرضها على موقع أو عن طريق ساحات الحوار. من الطبيعي أن يساء استخدام هذه الوسائل في عمليات نصب واحتيال. الكثير من صور النصب والاحتيال التي يتعرض لها الناس في حياتهم لها مثل على شبكة الإنترنت مثل بيع سلع أو خدمات وهمية، أو المساهمة في مشاريع استثمارية وهمية أو سرقة معلومات البطاقات الائتمانية واستخدامها.

مميزات جرائم الإنترنت:

- ❖ عدم وضوح الجريمة، وصعوبة إثباتها والتوصل إلى الجناة.
- ❖ إمكانية حدوث الجريمة في زمن قصير جداً.
- ❖ صعوبة الكشف عن الأساليب الإجرامية المستخدمة.
- ❖ الصعوبة في تحديد وقت ارتكاب الجريمة، وبالتالي صعوبة الحصول على دليل مادي في مثل هذه الجرائم التي يغلب عليها الطابع الإلكتروني.
- ❖ سهولة اقتناص الفرصة لارتكاب جرائم الإنترنت أو يكون ضحية لهذه الجرائم، فأى فرد يملك جهاز حاسوب متصلاً بشبكة الإنترنت.

دراسات حول جرائم الإنترنت

- على الرغم من حداثة جرائم الإنترنت، إلا أنها حظيت باهتمام بالغ من قبل الباحثين، حيث أُجريت العديد من الدراسات في محاولة لفهم الظاهرة، للتحكم فيها. وسنعرض في هذا المقام لعدد من هذه الدراسات.
- ❖ أجرت منظمة (Business Software Alliance) دراسة بينت أنّ هناك تبايناً بين دول منطقة الشرق الأوسط من حيث حجم خسائر جرائم الكمبيوتر، فقد تراوحت بين ثلاثين مليون دولار أمريكي في السعودية والإمارات، ومليون وأربعمائة ألف دولار أمريكي في لبنان.
 - ❖ أظهرت دراسة قامت بها الأمم المتحدة حول جرائم الكمبيوتر والإنترنت أنّ (٤٢.٢٤٪) من منظمات القطاع الخاص والعام كانت ضحية لجرائم الإنترنت.
 - ❖ قَدَّرت أمريكا خسائرها من جرائم الكمبيوتر بين (٣-٥) بليون دولار سنوياً.
 - ❖ قَدَّرت المباحث الفيدرالية (FBI) في نهاية الثمانينات أنّ متوسط تكلفة جريمة الكمبيوتر الواحدة حوالي ستمائة ألف دولار سنوياً.

- ❖ بينت دراسة أجراها أحد مكاتب المحاسبة الأمريكية أن مائتان وأربعين شركة أمريكية تضررت من جرائم الغش باستخدام الكمبيوتر (Computer Fraud).
- ❖ بينت دراسة بريطانية حتى أواخر الثمانينات ارتكب حوالي (٢٦٢) جريمة كمبيوترية، وقد كلفت حوالي (٩٢) مليون جنيه إسترليني سنويًا.
- ❖ أظهر مسح أُجري سنة ١٩٩٩م أنّ خسائر مائة وثلاثة وستون شركة أمريكية من الجرائم الكمبيوترية بلغت أكثر من مائة وثلاثة وعشرين مليون دولار أمريكي.
- ❖ أظهر مسح أُجري سنة ٢٠٠٠م ارتفاع عدد الشركات الأمريكية المتضررة من تلك الجرائم، حيث وصل إلى مائتين وثلاثة وسبعين شركة، بلغ مجموع خسائرها أكثر من مائتي وستة وخمسين مليون دولار.

الفصل الخامس

الجهود الأقليمية في

مكافحة الجريمة

الجهود الأمامية في مكافحة الجريمة

أولاً: الجهود الدولية في مكافحة الجريمة:

انشغل الفكر الإنساني على مستوى العالم بنتائج دراسات الأمم المتحدة التي توصلت أنه: "من سنة ١٩٧٠م حتى سنة ٢٠٢٥م سيتضاعف نسبة سكان المدن الكبرى نظراً للنمو الذي سوف تحققه هذه المدن في البلاد النامية. وفي سنة ٢٠٢٥م سيعيش قرابة (٣٠%) من سكان الحضر في البلاد النامية في مدن يقرب عدد سكانها على الأربعة مليون نسمة". يترتب على النمو السكاني السريع في المناطق الحضرية إقامة تجمعات سكنية عشوائية على أطراف المدن، التي يطلق عليها مدن الصفيح أو حزام الفقر. عادة تكون هذه الأحياء أقل حظاً في الخدمات الصحية، ووسائل المواصلات، والبنية التحتية، وتفتقر إلى الخدمات الأساسية، وعدم الشعور بالأمن والاستقرار. بالتالي تكون هذه التجمعات أرضاً خصبة ومرتبعة للجريمة.

بلغت أزمة المساكن في المدن الكبرى حدًا مخيفًا. فحسب تقدير البنك الدولي سنة ١٩٧٥م، لا يجد ربع السكان الأشد فقرًا بمعظم المدن الأفريقية والآسيوية مسكنًا يأوون إليه. وثبت لدى الأمم المتحدة أن ما يزيد على (مليار) نسمة بدون مأوى بمعنى الكلمة، فهم ينامون في الشوارع وتحت الجسور وفي الأراضي الخراب والأزقة ومداخل المباني، أو يعيشون في مساكن غاية في السوء، وفي بيئات غير صحية. وأعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٨٧م سنة دولية لإيواء المشردين. وقد بذلت خلال الربع الأخير من القرن العشرين استعدادًا لمواجهة المشاكل المتوقعة الناجمة عن النمو الحضري المذهل، وتضافرت جهود العديد من المنظمات التابعة للأمم المتحدة مع منظمات حكومية وغير حكومية لمعالجة عددًا من مشكلات المدن في العالم، من نواحي: (التممية البشرية، وتحسين البيئة، والارتقاء بوسائل التربية والتعليم، ونشر

الثقافة، وتشجيع السياحة، والتقدم العلمي والتكنولوجي، والارتقاء بضمانات حقوق الشعوب في حريتها باختيار نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي، والاستثمار الحر لثرواتها الوطنية).

لقد نالت الجريمة عناية متقدمة على غيرها من المشكلات الاجتماعية العالمية؛ لأن فقدان الأمن يعرقل المساعي التقدمية لتحسين الأحوال العامة، سواء كانت متصلة بالجوانب السياسية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو الثقافية. لذلك اعتنت "عصبة الأمم" بعد الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨م)، و"الأمم المتحدة" بعد الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ - ١٩٤٥م) بوضع دعائم قوية للتعاون الدولي في مكافحة الجريمة، تآطرت بمعاهدات دولية، جري تعديلها وفق تطور الجريمة.

الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الجريمة:

م	الاتفاقية	السنة
١	اتفاقية "برن" الخاصة بحماية حقوق المؤلف.	١٨٨٦
٢	اتفاقية "بروكسل" خاصة بتوزيع الإشارات الحاملة للبرامج المرسلة عبر التوايح الصناعية.	١٩٧٤
٣	الاتفاقية الدولية لمراقبة الإتجار بالأسلحة والعتاد الحربي.	١٩٢٥
٤	الاتفاقية الدولية لمنع تزيف العملات	١٩٢٩
٥	اتفاقية الأمم المتحدة لحظر التجارة بالأشخاص واستغلال دعارة الغير.	١٩٤٩
٦	اتفاقية "اليونسكو" لمنع استيراد وتصدير الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة.	١٩٩٥
٧	اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لمنع استعمالها للإضرار بالجمهور.	١٩٨٠
٨	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع بالمخدرات.	١٩٨٨
٩	اتفاقية الأمم المتحدة لإبطال الرق وتجارة الرقيق والممارسات الشبيهة بالرق.	١٩٥٦
١٠	اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.	١٩٦٥
١١	الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها.	١٩٧٣
١٢	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.	١٩٧٩
١٣	الاتفاقية الدولية الخاصة بالمعاقبة على التجارة الدولية بالمطبوعات المفسدة.	١٩٢٣

إنجازات الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب:

في تاريخ ١٢/٩/١٩٩٤م صدر عن الأمم المتحدة الإعلان المتعلق بالتدابير الرامية للقضاء على الإرهاب الدولي. جرى التأكيد على هذا الإعلان سنة ١٩٩٥م في احتفالات الذكرى الخمسين على تأسيس الأمم المتحدة، كما تم التأكيد على هذا الإعلان في اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٩٦م، وتم التأكيد على هذا الإعلان بشكل أكبر بعد هجمات ١١/٩/٢٠٠١م على برجى التجارة.

فيما يلي عرض أهم الاتفاقيات الدولية في مجال مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة التي أودعت في المنظمة الأمم المتحدة. بلغ عددها أحد عشر اتفاقية، منها اتفاقيات دخلت حيز التنفيذ، وأخرى لم تدخل حيز التنفيذ بعد؛ لأنها لم تبلغ النصاب المطلوب من عدد الدول الأعضاء الموقعة على الاتفاقية:

١. اتفاقية القضاء على الإرهاب الموجه ضد السفارات، والدبلوماسيين، والأشخاص الدوليين المشمولين بالحماية.
٢. اتفاقية مناهضة أخذ الرهائن.
٣. الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.
٤. الاتفاقية الخاصة بالجرائم المرتكبة على متن الطائرات.
٥. الاتفاقية الخاصة بمكافحة الاستيلاء غير المشروع على الطائرات.
٦. اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني.
٧. الاتفاقية المتعلقة بقمع أعمال العنف غير المشروع في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي.
٨. اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية.
٩. اتفاقية قمع أعمال العنف الغير مشروع ضد سلامة الملاحة البحرية.

١٠. الاتفاقية المتعلقة بحماية منصات الحفر والبحث البحرية.

١١. الاتفاقية المتعلقة بالكشف عن المتفجرات البلاستيكية.

ثانياً: الجهود العربية في مكافحة الجريمة:

جاء الاهتمام العربي في معالجة "الجريمة" متأخرًا مقارنة مع الجهود الدولية، لكن بنسب متفاوتة من دولة عربية لأخرى، حيث أقيمت العديد من المراكز البحثية الملحقة بوزارات الشؤون الاجتماعية، أو وزارات العمل، أو وزارات الداخلية أو المؤسسات الحكومية الأخرى، أو مؤسسات المجتمع المدني، أو المراكز البحثية في الجامعات. درست هذه المؤسسات العديد من الظواهر والسلوكيات والأساليب الإجرامية، مثل: (المخدرات، والبغاء، وجنوح الأحداث، وإصلاح السجون، ورعاية السجناء، والسلوك المنحرف، والأمن الاجتماعي... إلخ). في خطوة متقدمة عندما شعرت الدول العربية بخطورة الجريمة وآثارها السلبية على السلم والأمن الاجتماعيين حاولت جاهدة للبحث عن آليات لمواجهة الجريمة والحد منها، واتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لمنع تفشيها وانتشارها، فكانت فكرة إنشاء العديد من المؤسسات العربية التي تهتم بالجريمة بشكل مباشر أو غير مباشر. فيما يلي عرض لأهم هذه المؤسسات:

(١) المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي:

أسست "المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي" كواحدة من المؤسسات التابعة لجامعة الدول العربية سنة ١٩٦٦م لمواجهة مخاطر الجريمة. بادرت المنظمة بعقد مؤتمرات سنوية لبحث موضوعات الدفاع الاجتماعي على مستوى الوطن العربي. كما اهتمت بعقد مؤتمرات سنوية لقادة الشرطة العرب منذ أواخر سنة ١٩٧٢م، ومؤتمرات أخرى لوزراء الداخلية العرب منذ سنة ١٩٧٧م. من الموضوعات التي نوقشت: (الجرائم الاقتصادية، جرائم المخدرات، جرائم العنف، التهريب عبر الحدود، الاعتداء

ضد المؤسسات المالية، جرائم الأسلحة، جرائم تزوير جوازات السفر، الجرائم الأخلاقية، جرائم الشباب، جرائم التخريب، جرائم سرقة وتهريب الآثار، جرائم الإرهاب، جرائم الاعتداء على أمن البيئة، جرائم الاغتصاب، جرائم الحاسب الآلي، العنف الأسري... إلخ).

(٢) منظمة المدن العربية:

أسست منظمة المدن العربية سنة ١٩٦٧م، اتخذت من الكويت مقراً لها. هدفها: "رعاية التعاون بين إدارات المدن العربية، ورفع مستوى الخدمات البلدية فيها دون التدخل بالأمور السياسية". ولكي تعمل المنظمة للحد من المشكلات الاجتماعية التي تواجه المدن العربية ودرء الأخطار النفسية والاقتصادية والاجتماعية التي قد تنشأ عنها، تقرر إقامة احتفال سنوي في جميع الدول العربية باسم "يوم المدينة العربية" في ٣/١٥ من كل سنة، وقد طرحت الفكرة لأول مرة سنة ١٩٧٨م.

(٣) المعهد العربي لإنماء المدن:

يتبع المعهد منظمة المدن العربية. اتخذ من الرياض مقراً له. متخصص في تحمّل أعباء الجوانب الفنية والعلمية في مجالات خدمات المدن، وتحديث طرق العمل وأساليب الأداء والتنظيم وإجراء البحوث والدراسات وتقديم الاستشارات فيما تطلبه المدن في البلاد العربية.

تصدر عن الأمانة العامة لمنظمة المدن العربية "مجلة المدينة العربية"، هي مجلة دورية متخصصة تصدر كل شهرين منذ سنة ١٩٨٧م، تهتم بدراسة الموضوعات ذات الصلة بشؤون المدن والبيئة العربية.

خلال الفترة الممتدة (من ٥-٩/ ديسمبر حتى كانون أول/ ١٩٨١م) قامت المنظمة بتنظيم ندوة علمية في الكويت بعنوان: "دور البلديات في حماية البيئة بالمدن

العربية"، حيث شارك فيها ممثلو (١٨٤) مدينة عربية، واتفق المؤتمر على أن المدن العربية تعاني من مشكلات بلدية تقلق راحة ساكنيها. ومن أهم تلك المشكلات:

- ◆ نقص المساحات الطبيعية المكشوفة.
- ◆ اختناق حركة النقل والمرور.
- ◆ تلوث الماء والهواء.
- ◆ عدم كفاية الخدمات الصحية والوقائية والعلاجية.
- ◆ تدهور الأوضاع الاجتماعية في الكثير من الأحياء الشعبية.
- ◆ نمو مناطق سكنية عشوائية خلافا لضوابط التصاميم الرسمية للمدن.

(٤) مجلس وزراء الداخلية العرب:

من باب الاهتمام بدراسة الجريمة في الوطن العربي أسس "مجلس وزراء الداخلية العرب" سنة ١٩٨٣م، وقد فتح باب التعاون والتنسيق للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب مع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في الرياض بصفتها المرجع العلمي للمجلس المذكور.

الفصل السادس

رؤية إسلامية في معالجة

الجريمة والانحراف

أسباب نجاح "النظرية الإسلامية" في دراسة الجريمة:

(١) العدالة الاجتماعية والاقتصادية التي جاء بها الإسلام جاءت إلى المجتمع البشري عمومًا والمجتمع الإسلامي خصوصًا. فهي أساس يعتمد عليه في بناء مجتمع خال من الجريمة.

(٢) المساواة بين جميع أفراد المجتمع الإسلامي أمام أحكام الشريعة في العقوبة، والتأديب، والتعويض.

(٣) فرض عقوبات مشددة على المجرمين، مثل: (القصاص، والدية، والتعزير). قسمت العقوبات في الإسلام إلى قسمين:

◆ **العقوبات الأدبية:** تشمل جانبين: (الحدود والتعزير). الحدود: "هي عقوبات منصوص عليها في الكتاب والسنة". أي لم يسمح لأحد بالاجتهاد في تقديرها، كالقصاص في جريمة القتل. أما التعزير: "هو عقوبة فوض أمر تقديرها إلى القاضي". فيفرض العقوبة التي يراها مناسبة بحسب حجم الجريمة. مثل: عقوبة التزوير وعقوق الوالدين.

◆ **العقوبات المادية:** هي الديات، أو المال الواجب دفعه بسبب جناية على النفس أو ما دونها. تشمل جانبين. الأول: الدية المقدره في القرآن الكريم، كدية النفس والأعضاء. الثاني: الدية التي ترك تقديرها لجهات الاختصاص في الدولة.

(٤) المشاركة الجماعية في دفع ثمن الجريمة، كالإزام عائلة المجرم بدفع دية القتل خطأً. من صور المشاركة الجماعية:

أ- ولي الأمر مسؤول شرعًا عن دفع الدية إذا ارتكب من يتولاه فعلاً يستوجب دفع تلك الغرامة.

ب- العلاقة الأسرية تسهم من خلال التأزر في إصلاح المنحرف والمجرم.

ت- عائلة المجرم تتحمل دية جرم القتل الخطأ وجناية الأطراف وما شابههما ضمن شروط معينة.

نماذج للجرائم الاجتماعية ومعالجتها برؤية إسلامية:

الجرائم التي تناولتها الشريعة الإسلامية وأوجبت العقوبات تسيير في اتجاهين:
الاتجاه الأول: سلوكيات يكون مرتكبها متعدياً على حقوق الله تعالى، مثل: (الزنا، واللواط، وشرب المسكرات)؛ لأنه بارتكابها خالف أوامر الله تعالى، ولا يجوز فيها العفو بعد قيام البينة وثبوت الحد.

الاتجاه الثاني: سلوكيات يكون مرتكبها متعدياً على حقوق الله تعالى من جهة، وحقوق العباد من جهة أخرى، مثل: (القذف، والسرقه، والقتل)؛ لأن فيها جهة متضررة. يتوقف إقامة الحد على مطالبة المتضرر أو من يرثه بإيقاع العقوبة. ويجوز للحاكم الشرعي إقامة الحد فيما يتعلق بحقوق الله تعالى بمجرد علمه، لكنه لا يستطيع القيام بذلك فيما يتعلق بحقوق الناس كالسرقه والقذف.

بعد توضيح اتجاهات العقوبة، نعرض أهم صور الجريمة ومعالجتها إسلامياً:

١. الاعتداء على النفس الإنسانية:

لقد كرم الله تعالى الإنسان فخلقه وأحسن خلقه. فقال: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾^١. وأسجد الملائكة المكرمين لآدم، - سجود تكريم وليس سجود عبادة -، فقال: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾^٢. ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ

^١ التين: ٤.

^٢ البقرة: ٣٤.

أَمْرٍ رَبِّهِ^١. {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى^٢. وكرّم الإنسان على بقية المخلوقات. فقال: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا^٣. وسخر السموات والأرض لخدمة الإنسان. فقال: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ * وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ^٤. {وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ^٥. {أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً^٦. كما بيّن رسول الله ﷺ في خطبة حجة الوداع حقوق الإنسان فقال: "أيها الناس: إن دماؤكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا.. ألا هل بلغت فاشهد. كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه".

لقد بيّن الإسلام حقوق الإنسان، منها: (حق الحياة، والتملك، وصيانة العرض، والحرية، والمساواة، والتعلم). فكان "حق الحياة" في طبيعة هذه الحقوق. قال تعالى تقديسًا وصيانة للنفس البشرية من عبث القتل: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا^٧. {وَلَا

^١ الكهف: ٥٠.

^٢ طه: ١١٦.

^٣ الإسراء: ٧٠.

^٤ إبراهيم: ٢٣-٣٣.

^٥ النحل: ١٢.

^٦ لقمان: ٢٠.

^٧ الإسراء: ٣٣.

تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَنْزِلُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا^١. {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ}^٢. {وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ}^٣. وقد توعد الله تعالى كل من يسرف في إزهاق النفس البشرية بغير حق (القتل العمد). فقال: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا^٤. وقال رسول الله ﷺ: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني^٥، والنفس بالنفس^٦، التارك لدينه المفارق للجماعة"^٧. وقال أيضًا: "لا تُقْتَلْ نفسٌ ظُلْمًا، إلا كان على ابنِ آدَمَ الأولِ كِفْلٌ من دَمِها؛ لأنَّهُ كان أولَ من سَنَّ القتلَ"^٨. وقال: "لزوال الدنيا أهونُ على الله من قتلِ رجلٍ مسلمٍ"^٩.

إن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحدثت عن تكريم النفس البشرية يصعب حصرها في هذا المقام، ونكتفي بهذا القدر من النصوص التي وضحت مدى تكريم الإسلام للنفس البشرية، وتأكيد على حمايتها وصيانتها من العبث والإزهاق بدون وجه حق.

^١ الإسراء: ٣١.

^٢ النساء: ٢٩.

^٣ التكوين: ٨-٩.

^٤ النساء: ٩٣.

^٥ المتزوج.

^٦ أي يقتل القاتل الذي أزهق نفسا بغير حق.

^٧ البخاري: ٦٨٧٨.

^٨ مسلم: ١٦٧٧.

^٩ الألباني، صحيح الجامع، ٥٠٧٧.

القصاص

يشمل القصاص الاعتداء على النفس: (جرائم القتل بأنواعه: العمد^١، وشبه العمد^٢، والخطأ^٣، الجراح، الشج^٤، إسقاط الجنين). وجب في تلك الحالات (القصاص أو الدية)، وأوجب كفارة القتل في مواضع معينة، وأباح للمعتدى عليه الدفاع عن نفسه في كل الأحوال. إن أحكام الشريعة الإسلامية ليست انتقامية، إنما رادعة وزاجرة. قد تبدو عقوبة (القصاص) في ظاهرها انتقامية إلا أنها تؤدي دورًا رادعًا لأفراد المجتمع عن ممارسة الجريمة. إن القصاص يؤدي دورًا أبلغ من عقوبة السجن؛ لأن المجرم بعد انتهاء فترة سجنه ويخلى سبيله قد يعود إلى ارتكاب الجريمة التي عوقب عليها، أو يأتي بجريمة أخرى. بالتالي لم تحقق عقوبة السجن الهدف المرجو منها (ردع المجرم عن ارتكاب الجريمة). قال تعالى في مسألة القصاص: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾^٥. ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذْنَ بِالْأُذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^٦. مع تأكيد القرآن على

^١ القتل العمد: هو أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم من الدم.

^٢ القتل شبه العمد: هو أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم من الدم بما لا يقتل عادة، كأن يضربه بحجر صغير أو عصا خفيفة.

^٣ القتل الخطأ: هو أن يفعل المكلف ما يباح له فعله، كأن يقصد غرضًا ما فيصيب به إنسانًا معصومًا من الدم فيقتله.

^٤ الشج: هو الإصابات التي تقع في الرأس والوجه.

^٥ البقرة: ١٩٤.

^٦ المائدة: ٤٥.

القصاص، إلا انه حث أولياء المقتول في العفو والصفح عن القاتل قدر الإمكان. {فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ}¹. {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ}².

الدية

الأصل في الدية وجوبها. قال تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا}³.

الدية المقدره شرعاً في قتل المسلم الذكر عمداً ألف دينار ذهباً، وهو ما يعادل أكثر من (٣.٥) كيلو جرام من الذهب، أو ما قدر من الشياه، والإبل، والأبقار، والحلي، والفضة. أما دية المرأة الحرة المسلمة النصف. هذا المبلغ من المال كافياً لإغناء العائلة المفجوعة بفقد معيها، حتى لا تمد يدها وتستجدي العطف والمعونة من الناس. لم يقتصر دفع الدية على جريمة القتل فحسب، شمل ضرر الأعضاء (الإعاقة)، مثل: (العين، والأنف، والشفة، واللسان، والأسنان... إلخ).

الأهداف المرجوة من الدية والقصاص:

- تعويض المجني عليه وأسرته مادياً بسبب الضرر الذي لحق بهم.
- ردع المجرمين عن ارتكاب الجريمة؛ لأن نتائج الجريمة وخيمة على الفرد، والأسرة، والمجتمع على المستوى الإنتاجي أو المعنوي. على المستوى الإنتاج تتعطل إحدى أعضائه، بالتالي لا يستطيع القيام بدوره على وجه

¹ المائدة: ٤٥.

² الشورى: ٤٠.

³ النساء: ٩١.

كامل. على الصعيد المعنوي يُنظر إليه نظرة ازدراء وتبقى العقوبة لصيقة به
أيما حل وارتحل!

٢. جرائم ضد الملكية:

تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: جرائم تسلب الملكية من مالها قهراً وظلماً كالغصب. لقد شدد الإسلام على حرمة غصب أموال الناس، وحرّم التصرف بالمال مطلقاً إلا مع العلم بالإذن الشرعي. قال تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}¹. لِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ}². قال رسول الله ﷺ: "من غصب شبراً من الأرض طوقه الله من سبع أرضين"³.

الغاصب يتحمل مسؤولية كاملة بإرجاع المادة المغصوبة سليمة من كل عيب لصاحبها، بل يجب عليه ردها فوراً دون تأخير أو تأجيل.

القسم الثاني: (السرقه): تعتبر أشد من الغصب، لأنها انتهكت حرمة الشيء المسروق الذي اطمأن صاحبه على سلامته بالسر. لقد أوجب الإسلام تطبيق الحد على السارق دون الغاصب. فقال: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ}⁴. ونستلهم من سيرة المصطفى ﷺ كيفية معالجته لظاهرة السرقة. روي أن امرأة من الأشراف سرقته، فتشفع لها أحد الصحابة (أسامة بن زيد) عند رسول الله ﷺ، فقام ﷺ وخطب في الناس خطبة مقتضبة قوية، معلناً فيها مبدأ المساواة بين أفراد

¹ البقرة: ١٨٨.

² النساء: ٢٩.

³ البدر المنير: ٢٣٨/٨.

⁴ المائدة: ٣٨.

المجتمع أمام الشريعة والقانون. فقال: "أيها الناس: إنما ضل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"^١.

يجب على السارق إعادة المادة المسروقة لصاحبها، ولا يسقط عنه بحال من الأحوال حتى مع إقامة الحد عليه.

٣. الجرائم الأخلاقية:

من أبرز الجرائم الأخلاقية التي انتشرت بشكل ملحوظ في مجتمعاتنا المعاصرة (الزنا، واللواط، والسحاق)، والانحرافات السلوكية مثل: (القذف، وشرب الخمر، وتعاطي المخدرات)، والانحرافات العقائدية مثل: (الردة). تلك الجرائم لها عقوبات محددة وواضحة في التشريع الإسلامي. لكن في هذه المقام سنكتفي بالحديث عن جريمتي (الزنا واللواط).

أولاً : الزنا:

يعد الزنا خلق بهيمي، بحيث لا يعرف الزاني للمروءة ولا للشهامة طريقاً، ولا للكرامة والعزة سبيلاً. الزنا هو إطلاق للشهوات واستباحة للأعراض، وضياع للحياء. ضرره ليس مقتصرًا على الفرد، بل يمتد ليشمل الأسرة والمجتمع.

إن الإحصائيات التي تتحدث عن ضحايا جريمة الزنا في العالم تثير الفزع من المستقبل السيئ الذي تنتظره البشرية. هذه عينة من تلك الأرقام. في سنة ٢٠٠١م بلغ عدد المصابين بالإيدز (٥.٣) مليون، بمعدل (١٤٥٠٠) شخص يومياً تقريباً. يوجد في أمريكا وحدها (٨٠٠-٩٠٠) مليون شخصاً مصابون بالإيدز، وفي الهند (٣.٧) مليون، وفي الصين ستة مليون، وفي أفريقيا خمسة وعشرين مليون. في إحصائيات صادرة عن

^١ البخاري: ٦٧٨٨.

منظمة الصحة العالمية سنة ٢٠٠٠م بينت اثنان وعشرون مليون حالة وفاة نتيجة الإصابة بالإيدز، منهم أربعة مليون طفلاً. وفي إحصائية أخرى نشرتها (صحيفة البلاد ١٢/٥/١٤٢٢هـ) بينت أنه في تقرير صدر عن هيئة الإحصاء الحكومية في روسيا أن ربع الأطفال في روسيا يولدون غير شرعيين. كما أشارت الإحصائيات - في مجلة البيان العدد المذكور آنفاً - أن (٦٥%) من النساء العاملات في بعض دول أوروبا تعرضن للتحرش الجنسي في عملهن، و(١٨%) من نساء أمريكا اغتصبن أو تعرضن لمحاولة اغتصاب في مرحلة من مراحل عمرهن. تأكيداً لما سبق، أشارت (مجلة الأسرة، ذو القعدة ١٤٢٠هـ) أن (٤٢%) من النساء الأمريكيات تعرضن للتحرش الجنسي. و(٤٧%) في بريطانيا. وذكرت نفس المجلة في عدد (رجب ١٤٢٠هـ) أن مليون طفلاً في أمريكا يولدون سنويًا من السفاح. وذكرت (مجلة المعرفة، صفر ١٤٢١هـ) أن واحداً من كل ثلاثة أطفال يولد بصورة غير شرعية في بريطانيا، في حين كانت النسبة في أيسلندا (٥٧.٣%).

لذلك مدح الله تعالى المؤمنين والمؤمنات المحافظين على فروجهم والحافظات، واعتبره من علامات الفوز والنجاح. فقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلرَّكَّاتِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾^١. وقال رسول الله ﷺ: "من يضمن لي ما بين رجليه وما بين لحييه أضمن له الجنة"^٢. وقال: "إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها. قيل لها: ادخلي الجنة من أي الأبواب

^١ المؤمنون: ١-٧.

^٢ البخاري: ٦٤٧٤.

شئت^١. نهي الإسلام عن الزنا لم يأت جملة واحدة وبشكل مفاجئ، إنما جاء بالتدريج. فقد كانت عقوبة الزنا في بادئ الأمر الزجر والتوبيخ. قال تعالى: {وَالَّذَانَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِنَّ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً}٢. النهي عن الزنا جاء بشكل واضح لا مجال للاجتهاد. قال تعالى: {وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً}٣. {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَّدَ عَلَيْكُمُ طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ* الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ}٤. قال الله تعالى في وصف المؤمنين: {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا}٥.

عقوبة الزنا:

اتفق الفقهاء على أن البكر الحر . ذكرًا أو أنثى . إذا زنا يجلد مائة جلدة. قال تعالى: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَّدَ عَلَيْكُمُ طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ}٦. لكن اختلف الفقهاء في الجمع بين عقوبتي الجلد والتغريب: الإمام الشافعي: جمع بين الجلد والتغريب لمدة عام، أما مالك والأوزاعي أوجبا تغريب البكر الحر الزاني دون المرأة الحرة البكرة الزانية، فالمرأة لا تغرب لأنها عورة. أما أبو حنيفة لم يضم الجلد إلى

^١ السيوطي، البذور المسافرة، ٣٩٦.

^٢ النساء: ١٦.

^٣ الإسراء: ٣٢.

^٤ النور: ٢-٣.

^٥ الفرقان: ٦٨.

^٦ النور: ٢.

التغريب إلا أن يرى الحاكم في ذلك مصلحة. أما المحصن الثيب الزاني اتفق الفقهاء على وجوب رجمه حتى الموت كان رجلاً أو امرأة.

ثانياً: اللواط:

اختلف الفقهاء في تحديد عقوبة (اللوطي). من هذه الآراء: القتل الضرب بالسيف، أو الحرق بالنار، أو الإلقاء من فوق شاهق، أو هدم الجدار عليه. يعد هذا اللون من الانحراف من أخطر مراتب الانحرافات الجنسية. قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَانْقُوا لِلَّهِ وَأَطِيعُوا * وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ * أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ * وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾^١. ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾^٢. ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾^٤.

لاشك أن التشديد في التعامل مع المنحرفين أخلاقياً ينسجم مع النظرية الأخلاقية الإسلامية. من أجل بناء مجتمع إسلامي متكامل ونظيف من الجرائم والمشكلات. لذا، لابد من إنزال أشد العقوبات بمن يحاول تمزيق النسيج الاجتماعي عن طريق الانزلاق في الشهوات المحرمة. إن الإسلام لم يغفل حاجة الفرد لإشباع رغباته الجنسية، لكنه أشبعها بالزواج.

^١ الشعراء: ١٦١-١٦٦.

^٢ الأعراف: ٨١.

^٣ النمل: ٥٥.

^٤ العنكبوت: ٢٩.

بدلاً من خاتمة:

الوقاية من الجريمة

تعريف الوقاية من الجريمة:

أرفن ولر: "كل عمل يؤدي إلى التقليل أو التخفيف من معدلات الجريمة".

شروط العمل للوقاية من الجريمة:

- ❖ أن يتم التعامل مع الظروف التي تفرز الجريمة أو تساهم في إبرازها.
- ❖ أن تكون الجهود الوقائية موجهة للتعامل مع الأفراد والجماعات الذين وقعوا في وحل الجريمة.
- ❖ أن يغلب على العمل الوقائي الجهد الجماعي والمجتمعي، ولا بد من إشراك كافة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية.

نماذج من الجهود الدولية للوقاية من الجريمة:

- لقد بذلت العديد من دول العالم جهوداً لاتخاذ التدابير اللازمة للوقاية من الجريمة. هناك جهود بذلت في: (فنلندا، كندا، استراليا، أمريكا... إلخ). قمنا باستخلاص النقاط المتفق عليها، ووضعها في النقاط الآتية:
- ❖ نشر الوعي بين طلبة المدارس والمعاهد والجامعات بمخاطر الجريمة، وتعريفهم بمسؤولياتهم تجاه مجتمعهم.
 - ❖ الزيارات المتكررة من قبل جهاز الشرطة إلى المؤسسات التعليمية؛ للقيام بحملات توعية وتنقيف، وفتح حوارات مباشرة مع الطلبة.
 - ❖ توزيع ملصقات تحمل شعارات ومضامين معبرة للوقاية من الجريمة.

- ❖ فتح مؤسسات تشغل وقت فراغ الشباب، حتى لا يقضوا فراغهم في الانحراف.
- ❖ الرقابة الوالدية لمتابعة الأبناء داخل وخارج البيت. وتحذيرهم من مرافقة السيئين، ومنعهم من زيارة الأماكن المشبوهة.

رؤية "سيزار بكاريا" للوقاية من الجريمة:

- ❖ سن قوانين واضحة لمحاربة الجريمة، بشرط تطبيقها بشكل عادل على كل أفراد المجتمع دون تمييز لاعتبارات اجتماعية.
- ❖ أن تخدم التشريعات القانونية المصلحة العامة، وليست خاصة بشريحة محددة.
- ❖ تأكيد القانون على حتمية العقوبة وتكون القوانين رادعة.
- ❖ على القضاة أن يوجهوا اهتمامهم للوقاية من الجريمة أكثر من الاهتمام بالعقوبة.
- ❖ تشجيع الفضيلة، ووضع المكافآت، وتعزيز السلوك السوي.
- ❖ تعميم المعارف والعلوم؛ لأن هناك علاقة بين الجريمة والثقافة.
- ❖ نشر القوانين من أجل أن يكون الناس على علم بها.
- ❖ يجب التخلص من العقوبات التعسفية ضد المتهمين.
- ❖ تحسين وإصلاح السجون.
- ❖ تقديم الرعاية الصحية للمجرمين حسب (الجنس، العمر، درجة الجريمة).

طرق أخرى للوقاية من الجريمة:

- ❖ توفير الأجواء الأسرية السليمة حتى تحقق التنشئة الصحيحة للأبناء بعيدًا عن الاضطرابات النفسية، والاجتماعية، والسلوكية.

- ❖ الاكتشاف المبكر لاستعدادات وميول الفرد نحو الانحراف والجريمة؛ لأنه في المرحلة "المبكرة" يمكن تعديل السلوك والمعتقدات، ومعالجتها من جذورها. لكن لو اكتشف الأمر متأخرًا فإن العلاج يستغرق وقتًا أكبر إن لم تمنّ بالفشل.
- ❖ إزالة الأسباب المؤدية للجريمة. قد يكون من هذه الأسباب الرفاق، الإعلام، الحي السكني، التسرب الدراسي، تدني الوضع الاقتصادي، الصراعات والخلافات الأسرية... إلخ.
- ❖ بيان الضرر المترتب على الجريمة، من خلال حملات التوعية الهادفة بواسطة المؤسسات التعليمية، والإعلامية، والخطباء والوعاظ، والمجتمع المدني.
- ❖ تطبيق مبدأ حسن العاملة مع الآخرين، فبه يسلم المجتمع من الانهيار والتفكك.
- ❖ إشغال الفراغ الفكري للشباب عن طريق افتتاح مراكز شبابية تهتم وتنبنى إبداعات الشباب وتنميها، بدلاً من أن يكونوا فريسة سهلة للانحراف.
- ❖ معالجة أسباب الجريمة الاقتصادية والاجتماعية والأسرية.
- ❖ إشباع احتياجات الأبناء النفسية والاجتماعية والسلوكية، والمادية.
- ❖ محاربة السلوكيات الدخيلة على المجتمع.
- ❖ تحديث المناطق والأحياء السكنية القديمة في المدينة وتشديد الرقابة عليها.
- ❖ التوعية بأحكام القوانين المتعلقة بمرتكبي الجرائم.

المراجع:

١. إيّاس الهاجري، جرائم الإنترنت، يناير ٢٠٠٢م، المنشاوي للدراسات والبحوث:
<http://www.minshawi.com/other/eyas1.htm>
٢. إيّان كريب، النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابر ماس، ترجمة: محمد غلوم، عالم المعرفة، العدد ٢٤٤، الكويت، تصدر عن: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، أبريل ١٩٩٩م.
٣. أحسن طالب، الوقاية من الجريمة، بيروت، دار الطليعة، ٢٠٠١م.
٤. أحمد شهاب، إعلام ما بعد العولمة، مجلة الكلمة، العدد ٣٩، السنة ١٠، ربيع ٢٠٠٣م، تصدر عن: منتدى الكلمة للدراسات والأبحاث، بيروت،
<http://www.kalema.net>
٥. أحمد العموش وحمود العميات، المشكلات الاجتماعية، جامعة القدس المفتوحة، عمان، ١٩٩٨م.
٦. أحمد محمد مبارك الكندي، علم النفس الأسري، ط٢، مكتبة الفرح، الكويت، ١٩٩٢م.
٧. أدوين هـ. سزر لاند ودونالد ر. كريسي، مبادئ علم الإجرام، ترجمة: مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٦٨م.
٨. بركات محمد مراد، ظاهرة العولمة.. رؤية نقدية، سلسلة كتاب الأمة، العدد ٨٦، السنة ٢١، تصدر عن: وزارة الأوقاف والشئون الدينية، قطر، ١٤٢٢هـ.
٩. بسام محمد أبو عليان، مؤسسات التنشئة الاجتماعية، بحث غير منشور، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأزهر، غزة، ٢٠٠١م.

١٠. بسام محمد أبو عليان، أساليب التنشئة الاجتماعية في الأسرة اليمنية وأثرها على التحصيل الدراسي عند الأبناء، رسالة ماجستير، جامعة صنعاء، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، ٢٠٠٧م.
١١. بسام محمد أبو عليان، العولمة وانعكاسها على الأسرة، بحث غير منشور، ٢٠٠٨م.
١٢. بطرس بطرس غالي، الأمم المتحدة ومواجهة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، تصدر عن: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، يناير ١٩٩٧م.
١٣. بهاء الدين خليل تركية، علم الاجتماع العائلي، ط١، دار الأهالي، دمشق، ٢٠٠٤م.
١٤. جريدة القدس العربي، ٢٨/٣/٢٠١١م، <http://www.alquds.co.uk>
١٥. حميد الهاشمي، تعاطي المخدرات.. لمحة عامة ومنظور اجتماعي، مجلة علوم إنسانية، العدد ١١، يوليو ٢٠٠٤، <http://www.ulum.nl/i11.html>
١٦. حيدر حميد الدهوي، العولمة والقيم.. رسالة في الطريق إلى ما بعد العولمة، ط١، دار علاء الدين، دمشق، ٢٠٠٤م.
١٧. زهير الأعرجي، النظرية الاجتماعية في القرآن الكريم، بحوث في علم الاجتماع الإسلامي، الرافدين-: <http://www.rafed.net/books/olom-quran/nazaria/index.html>
١٨. زهير الأعرجي، الانحراف الاجتماعي وأساليب العلاج، بحوث في علم الاجتماع الإسلامي (٢)، الرافدين-: <http://www.rafed.net/books/aam/al-inheraf/index.html>

١٩. زكي الميلاد، كيف يظهر العنف في سلوك الجماعات؟، مجلة التسامح، العدد ١٠، تصدر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، ربيع

<http://www.altasamoh.net/Article.asp?Id=٢٢١>، ٢٠٠٥

٢٠. سعد بن عبد الله البريك، الزنا: أضراره.. أسبابه.. علاجه، مجلة البحث العلمي الإسلامي، السنة ٢، العدد ٦، تصدر عن: مركز البحث العلمي الإسلامي، لبنان، شباط ٢٠٠٦م.

٢١. سمير نعيم أحمد، علم الاجتماع القانوني، مكتبة سعيد رأفت، القاهرة، ١٩٧٩م.

٢٢. السيد سابق، فقه السنة، الجزء ٢، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ١٩٩٦م.

٢٣. السيد سابق، فقه السنة، الجزء ٣، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ١٩٩٦م.

٢٤. السيد ياسين وآخرون، العرب والعلومة.. بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، يونيو ١٩٩٨م.

٢٥. شبكة النبا المعلوماتية، مصطلحات اجتماعية، مصطلح (الجريمة):

<http://www.annabaa.org/nbanews/٦٥/١٧٨.htm>

٢٦. صالح الرقب، العولمة، مكتبة المشكاة الإسلامية:

<http://www.almeshkat.net/books/open.php?cat=٢١&book=١٦٧٩>

٢٧. طلعت مصطفى السروجي ونبيل محمد صادق، ميادين ممارسة الخدمة الاجتماعية، منشورات جامعة القدس المفتوحة، عمان، ٢٠٠٩م.

٢٨. عادل عامر، محاربة الجريمة الدولية، جامعة المنصورة، القاهرة، د.ت.

٢٩. عادل الدمرداش، الإدمان ومظاهره وعلاجه، عالم المعرفة، العدد ٥٦، تصدر عن: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أغسطس ١٩٨٢م.

٣٠. عايد عواد الوريكات، نظريات علم الجريمة، دار الشروق، عمان، ٢٠٠٤م.

٣١. عبد الله مرقس رابي، العوامل الأسرية للجريمة . دراسة ميدانية، مكتبة مشكاة الإسلامية،

<http://www.almeshkat.net/books/open.php?cat=١٩&book=٢١٥٢>

٣٢. عبد الباسط محمد عبد المعطي وشكري عبد المجيد صابر، النظرية الاجتماعية، ط١، مكتبة دار المنار، غزة، ٢٠٠٠م.

٣٣. عبد الرحمن بن عبد الله الفاضل، التربية الإسلامية وتحديات العصر، يناير، ٢٠٠٧م، مكتبة صــــــــــــيد الفوائدــــــــــــد:

<http://saaid.net/book/open.php?cat=٦&book=٣١٥٣>

٣٤. عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، تصحيح وفهرسة: أبو عبد الله السعيد المنذوه، ط١، مكتبة المعلا، الإمارات، ٢٠٠٣م.

٣٥. عبد الرحمن العيسوي، اتجاهات جديدة في علم النفس الجنائي، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٤م.

٣٦. عبد الله أحمد عبد الله المصراي، في اجتماعيات الجريمة والانحراف.. قراءة اجتماعية معاصرة في النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، موقع المنشاوي للدراسات والبحوث، www.minshawi.com

٣٧. عبد الله بن أحمد العلاف، العنف الأسري وآثاره على الأسرة والمجتمع، مكتبة صيد الفوائد، <http://saaid.net/book/open.php?cat=٦&book=٣٩٩١>

٣٨. عبد الله مرقص، العوامل الأسري للجريمة، مكتبة المشكاة الإسلامية،

<http://www.almeshkat.net/books/open.php?cat=١٩&book=٢١٥٢>

٣٩. عبد الله بن ناصر السدحان، الترويح وعوامل الانحراف.. رؤية شرعية، سلسلة كتاب الأمة، العدد ٧٤، يصدر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر،

د.ت.

٤٠. عبد المحيي محمود حسن صالح، الخدمة الاجتماعية ومجالات الممارسة المهنية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٠م.
٤١. عبد الوهاب عبد الرزاق التحافي، الجهود الألفية لمنع الجرائم في المدن الكبرى، جريدة الزمان، دن، د.ت.
٤٢. فؤاد علي العاجز، العوامل المؤدية إلى تفشي العنف لدى طلبة المرحلة الثانوية في مدارس محافظات غزة، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد ١٠، العدد ٢، تصدر عن الجامعة الإسلامية، غزة، حزيران ٢٠٠٢م.
٤٣. فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها، سلسلة عالم المعرفة، العدد ١٤٧، تصدر عن: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٩٠م.
٤٤. مجهول المؤلف، جرائم الإنترنت، المنشاوي للدراسات والبحوث، <http://www.minshawi.com/ginternet/index.htm>
٤٥. مشعل بن عبد الله القدهي، المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت وأثرها على الفرد والمجتمع، مكتبة صيد الفوائد، <http://saaid.net/book/open.php?cat=٨٢&book=٤٧٤٤>
٤٦. محمد بن مسفر القرني، مدى تأثير العنف الأسري على السلوك الانحرافي لطالبات المرحلة المتوسطة بمكة المكرمة، مجلة جامعة أم القرى للعلوم التربوية والاجتماعية والإنسانية، عدد خاص بمناسبة اختيار مكة عاصمة للثقافة الإسلامية، سنة ٢٠٠٥م.
٤٧. محمد سليمان بني خالد وآخرون، واقع العنف المدرسي في مرحلة التعليم الثانوي في الأردن، مجلة علوم إنسانية، السنة ٧، العدد ٤٤، شتاء ٢٠١٠م، www.ulum.nl

٤٨. محمد عبد الله المنشاوي، جرائم الإنترنت من منظور شرعي وقانوني، مكة

المكرمة، ١/١١/٢٣١٤هـ، المنشاوي للدراسات والبحوث:

<http://www.minshawi.com/old/internetcrim-in%20the%20law.htm>

٤٩. محمد توهيل عبد اسعيد، هذه هي العولمة: المنطلقات.. المعطيات.. الآفاق،

ط١، مكتبة الفلاح، الكويت، ٢٠٠٢م.

٥٠. محمد عوض الترتوري وغادة عرفات جويحان، علم الإرهاب.. الأسس الفكرية

والنفسية والاجتماعية والتربوية لدراسة الإرهاب، ط١، دار الحامد، عمان،

٢٠٠٦م.

٥١. محمود بن عبد الرازق، الفضائيات والغزو الفكري، مكتبة صيد الفوائد،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=٨٣&book=١٦٦٤>

٥٢. محمد قطب، المسلمون والعولمة، مكتبة صيد الفوائد،

<http://saaaid.net/book/open.php?cat=٨٣&book=٢٦١٩>

٥٣. محمود كفاوين، أساليب الممارسة المهنية في مجال الخدمة الاجتماعية (٢)،

ط١، من إصدارات: جامعة القدس المفتوحة، عمان، ٢٠٠٦م.

٥٤. مريم آية أحمد، الإعلام والمؤسسات الثقافية، مجلة الكلمة، العدد ٤٢، السنة

الحادية عشرة، شتاء ٢٠٠٤م. ١٤٢٥هـ، تصدر عن: منتدى الكلمة للدراسات

والأبحاث، بيروت، <http://www.kalema.net>

٥٥. مشعل بن عبد الله القدهي، المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت وأثرها على

الفرد والمجتمع، مكتبة المشكاة الإسلامية الإلكترونية،

<http://www.almeshkat.net/index.php?pg=stud&ref=١٦٨>

٥٦. نادر عطا الله وهبة، الإنترنت في التعليم والتعلم، ط٢، سلسلة نشرات تربوية

للمعلمين، عدد ٤، مركز قطان للبحث والتطوير التربوي، رام الله، ٢٠٠٣م.

٥٧. نهى القرطاجي، عولمة قضايا المرأة في وسائل الإعلام المرئية، بحث مقدم لمؤتمر: "قضايا المرأة المسلمة بين التشريع الإسلامي وبريق الثقافة الوافدة"، ١٤-١٦/٣/٢٠٠٦م، جامعة الأزهر، القاهرة، مكتبة صيد الفوائد،
<http://saaid.net/book/list.php?cat=٦>

٥٨. هانس بيتر مارتين وهارالد شومان، فخ العولمة.. الاعتداء على الديموقراطية والرفاهية، ترجمة: عدنان عباس علي، عالم المعرفة (٢٣٨)، تصدر عن: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، أكتوبر ١٩٩٨م.

٥٩. وليد أحمد السيد، مدن الوجبات السريعة.. ثمرة سامة لطور العولمة، جريد القدس العربي، ١٤/١١/٢٠٠٩م، <http://www.alquds.co.uk>

٦٠. ويكيبيديا (الموسوعة الحرة)، [/https://ar.wikipedia.org/](https://ar.wikipedia.org/)

فهرس

ب	الإهداء
د	تقديم:
ح	مَهَيِّد:
١	الفصل الأول
١	الجريمة.. المفهوم والدلالات
٣	تعريف الجريمة:
٣	أولاً: التعريف القانوني:
٤	ثانياً: التعريف الاجتماعي:
٥	ثالثاً: التعريف التكاملي:
٦	رابعاً: التعريف الأخلاقي:
٦	خامساً: التعريف الديني (الإسلامي):
٦	سادساً: التعريف النفسي:
٧	مصطلحات ذات علاقة بالجريمة:
١١	تقسيمات الجريمة:
١٢	عناصر الجريمة:
١٣	طرق دراسة الجريمة:
١٥	العوامل المفسرة للسلوك الإجرامي:
١٦	عقوبات الحد من الجريمة:
١٨	الفصل الثاني
١٨	النظريات المفسرة للانحراف الاجتماعي والجريمة

٢١	المدرسة الكلاسيكية:
٢٢	الاتجاهات المفسرة للجريمة:
٢٣	أولاً الاتجاه الذاتي:
٣٢	ثانياً الاتجاه الموضوعي:
٦١	ثالثاً الاتجاه التكاملي:
٦٤	الفصل الثالث:
٦٤	دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تنمية الانحراف والجريمة
٦٥	تعريف التنشئة الاجتماعية:
٦٥	أساليب التنشئة الخاطئة ودورها في تنمية سلوك الانحراف والجريمة
٦٨	دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تنمية سلوك الانحراف
٦٨	أولاً: الأسرة:
٧٦	ثانياً: المدرسة
٨٢	ثالثاً: الحي السكني
٨٣	رابعاً: جماعة الرفاق
٨٥	خامساً: وسائل الإعلام
٦٤	الفصل الرابع:
٦٤	العولمة والجريمة
٩٥	مقدمة:
٩٦	تعريف العولمة:
٩٧	نشأة العولمة:
٩٨	الأحداث المهمة في العالم التي مهدت لظهور العولمة:
٩٩	مجالات العولمة:

أولاً: العولمة الاقتصادية:	١٠٠
ثانياً: العولمة السياسية:	١٠٢
ثالثاً: العولمة الإعلامية:	١٠٣
رابعاً: العولمة الثقافية:	١٠٦
خامساً: العولمة الدينية:	١١١
إيجابيات العولمة:	١١٢
مواقف المتقنين من العولمة:	١١٢
العولمة رؤية نقدية:	١١٤
العولمة.. الجريمة.. الإرهاب:	١١٥
صور عولمة الجريمة:	١١٧
العولمة وجريمة المخدرات:	١١٧
العولمة وجريمة القتل:	١١٩
العولمة والجرائم الجنسية:	١٢١
الإنترنت وجرائم الإباحية الجنسية:	١٢١
الآثار المترتبة على انتشار الإباحية والدعارة في المجتمع:	١٢٣
نماذج من مكافحة الجريمة الدولية	١٢٤
أولاً: مواجهة نبتة الأفيون وإنتاج الهيروين في أفغانستان	١٢٤
ثانياً: تجربة الأنديز:	١٢٥
جرائم الانترنت:	١٢٦
تعريف الإنترنت:	١٢٧
البدايات الأولى لظهور الإنترنت	١٢٧
تمدد شبكة الإنترنت:	١٢٨

١٢٩	خدمات الإنترنت
١٣١	كيف يمكن الاشتراك في شبكة الإنترنت؟
١٣١	تعريف جرائم الإنترنت:
١٣١	فئات الجناة في جرائم الإنترنت:
١٣٢	نماذج لجرائم الإنترنت:
١٣٦	مميزات جرائم الإنترنت:
١٣٦	دراسات حول جرائم الإنترنت
١٣٩	الفصل الخامس
١٣٩	الجهود الأممية في مكافحة الجريمة
١٤١	أولاً: الجهود الدولية في مكافحة الجريمة:
١٤٢	الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الجريمة:
١٤٣	إنجازات الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب:
١٤٤	ثانياً: الجهود العربية في مكافحة الجريمة:
١٤٠	الفصل السادس
١٤٠	رؤية إسلامية في معالجة الجريمة والانحراف
١٤٩	أسباب نجاح "النظرية الإسلامية" في دراسة الجريمة:
١٥٠	نماذج للجرائم الاجتماعية ومعالجتها برؤية إسلامية:
١٥٠	١. الاعتداء على النفس الإنسانية:
١٥٥	٢. جرائم ضد الملكية:
١٥٦	٣. الجرائم الأخلاقية:
١٦٠	بدلاً من خاتمة:
١٦٠	الوقاية من الجريمة

١٦٠	تعريف الوقاية من الجريمة:
١٦٠	شروط العمل للوقاية من الجريمة:
١٦٠	نماذج من الجهود الدولية للوقاية من الجريمة:
١٦١	رؤية "سيزار بكاريا" للوقاية من الجريمة:
١٦١	طرق أخرى للوقاية من الجريمة:
١٦٣	المراجع:
١٧١	فهرسنا